مسألة اللاجئين
جوهر القضية الفلسطينية

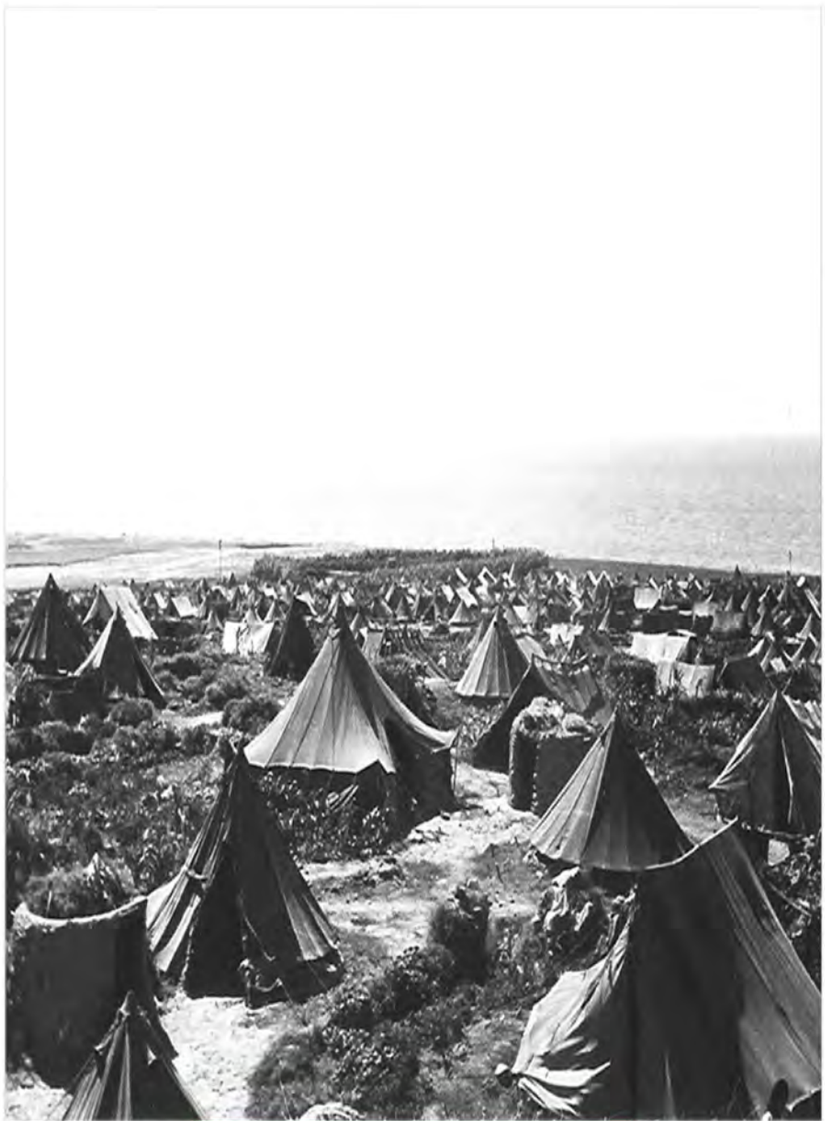

الدكتور واصف منصور

الشبكة العربية للأبحاث والنشر
ARAB NETWORK FOR RESEARCH AND PUBLISHING

مسألـة اللاجئيـن

جوهـر القضيـة الفلسطينيـة

مسألـة اللاجئيـن
جوهـر القضيـة الفلسطينيـة

الدكتـور واصف منصور

الشبكة العربية للأبحاث والنشر
ARAB NETWORK FOR RESEARCH AND PUBLISHING

الفهرسة أثناء النشر ـ إعداد الشبكة العربية للأبحاث والنشر
منصور، واصف
مسألة اللاجئين: جوهر القضية الفلسطينية/واصف منصور.
287 ص.
ببليوغرافية: ص 281 ـ 287.
ISBN 978-9953-533-07-0
1. الصراع العربي ـ الإسرائيلي. 2. القضية الفلسطينية. 3. اللاجئون الفلسطينيون. 4. الأمم المتحدة ـ القرارات ـ فلسطين. أ. العنوان.
362.87

((الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الشبكة العربية للأبحاث والنشر))
حقوق الطبع والنشر محفوظة للشبكةالطبعة الأولىبيروت، تشرين الثاني/نوفمبر 2008

الشبكة العربية للأبحاث والنشر
بناية «سادات تاور»، شارع ليون، ص.ب: 5285 ـ 113
الحمراء ـ بيروت 4001 2037 ـ لبنان
هاتف: 789453 (1-961)
فاكس: 789454 (1-961)

E-mail: info@arabiyanetwork.com

الإهـداء

إلى روح والدي الذي نذر نفسه لخدمة قضية شعبه ولا سيّما اللاجئين منهم، وأورثني هذا الهمّ الذي أسأل الـلـه تعالى أن يُعينني على مواصلة العمل به حتى نستعيد المكانة التي نستحقّها تحت الشمس.

إلى روح والدتي التي عاشت ثُلثَي عمرها في المخيم، وزرعت في نفسي حب أهلي الذين هم الفلسطينيون جميعهم. ولقد تعلّمت من قدرة احتمالها وصبرها أن الهدف النبيل يستحق المعاناة.

إلى أشقائي وشقيقاتي وأبناء عمومتي الذين انزرعوا في المخيم، وأبوا أن يغادروه إلا إلى قريتنا في أحضان كرمل حيفا.

إلى زوجتي ورفيقة دربي التي اقترنت بي وهي تعلم أنني لاجئ فلسطيني لا يملك إلا عقلاً وقلباً وعزماً.

إلى سفيان ودلال وسارة أبنائي الذين آمل وأعمل على أن يروا عودتنا إلى وطننا ليعيشوا فيه أحراراً.

إلى أرواح الشهداء جميعهم الذين رووا بدمائهم الزكية أرض فلسطين، وإلى جميع المناضلين الذين ما زالوا يحملون على عاتقهم مسؤولية إعادة الوجه العربي الناصع لفلسطين مطهّراً من كل دنس.

المحتويـات

قائمـة الجـداول 11

مقدمـة 13

القسم الأول

منطلقات الصراع العربي الفلسطيني ـ الصهيوني

الفصل الأول : فلسطين، كان من الطبيعي أن تصبح دولة 25

أولاً : لسطين جزء من الأرض العربية 25

ثانياً : الفلسطينيون أحفاد العرب الكنعانيين 27

ثالثاً : سلطة كامنة ينقصها الإعلان 31

الفصل الثاني : ما الذي حال دون قيام دولة فلسطين؟ 33

أولاً : الأطماع والمخططات الاستعمارية 33

1 ـ اتفاقية سايكس ـ بيكو 38

2 ـ وعد بلفور 40

ثانياً : الحركة الصهيونية 43

1 ـ الصهيونية حركة استعمارية 43

2 ـ الصهيونية استعمار استيطاني 46

3 ـ الصهيونية حركة توسعية 47
4 ـ الصهيونية حركة عنصرية 53
5 ـ اللاسامية سلاح صهيوني 59
الفصل الثالث : عصبة الأمم تمهّد الطريق لإقامة دولة إسرائيل 63
أولاً : عصبة الأمم تعطي بريطانيا فرصة تنفيذ مخططاتها .. 63
ثانياً : بريطانيا ترسي أسس دولة إسرائيل 67
ثالثاً : الشعب الفلسطيني يتصدى 72

القسم الثاني

القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة

الفصل الرابع : مسار القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة 93
أولاً : القرار رقم 181: تقسيم فلسطين 93
ثانياً : القرار رقم 194: الحق بالعودة والتعويض 103
ثالثاً : القرار رقم 203: تأسيس وكالة الأمم المتحدة
لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين 105
رابعاً : القرار رقم 273: قبول إسرائيل في الأمم المتحدة 108
الفصل الخامس : المعادلة الدولية مسحت فلسطين
من الخارطة السياسية العالمية 115
أولاً : كيف تحولت من قضية شعب إلى مجرد قضية لاجئين 115
ثانياً : اللاجئون... الماهية، الأعداد، الخدمات 121
1 ـ من هو اللاجئ؟ 121
2 ـ الانتشار الجغرافي للاجئين 128
3 ـ الخدمات التي تقدم إلى اللاجئين 138

الفصل السادس : الأمم المتحدة تعيد الاعتبار إلى الشعب الفلسطيني 141
أولاً : كيف عادت فلسطين ثانية إلى الساحة الدولية 150
1 ـ العامل الفلسطيني 151
2 ـ العامل العربي 157
3 ـ العامل الدولي 159
4 ـ ياسر عرفات في الأمم المتحدة 162
ثانياً : مآل قرارات المجتمع الدولي 163

القسم الثالث

اللاجئون: وقائع وحقائق وشهادات

(تفنيـد الروايـة الصهيونيـة)

الفصل السابع : الفلسطينيون طُردوا ولم يهاجروا 175
أولاً : الوقائع تؤكد عمليات الطرد 176
ثانياً : إسرائيليون ينفون الرواية الصهيونية 183
ثالثاً : شهادات محايدة تفنّد الرواية الصهيونية 189
الفصل الثامن : اللاجئون بين حقهم بالعودة ومشاريع التسوية 195
أولاً : قضية اللاجئين في «مشاريع السلام» الرسمية 199
1 ـ مواقف مختلف أطراف القضية 200
أ ـ الموقف الفلسطيني 200
ب ـ الموقف الإسرائيلي 202
ج ـ الموقف الدولي 206
د ـ الموقف العربي 207
2 ـ مشاريع السلام 209

ثانياً : المسيرة السلمية ابتداءً من مؤتمر مدريد 214

1 ـ مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط 215

2 ـ اتفاق إعلان المبادئ 228

3 ـ مشاريع أخرى 240

أ ـ مشروع الأمير عبد الـلـه بن عبد العزيز 240

ب ـ مشروع خارطة الطريق 240

ج ـ مشروع الشرق الأوسط الكبير 243

د ـ معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية 245

ثالثاً : المشاريع غير الرسمية 246

1 ـ وثيقة بيلين ـ أبو مازن 246

2 ـ وثيقة جنيف 249

الفصل التاسع : حق العودة والتعويض 253

أولاً : حق العودة 253

ثانياً : حق التعويض 264

خلاصـة 277

المراجـع 281

قائمـة الجـداول

الرقـم	الموضـوع	الصفحـة
2 ـ 1	الاعتداءات الإسرائيلية على البلدان العربية	53
3 ـ 1	الهجرة اليهودية إلى فلسطين في أثناء الانتداب البريطاني	79
5 ـ 1	اللاجئون الفلسطينيون وتوزيعهم في مناطق عمليات الأونروا	129
5 ـ 2	تقدير عدد الفلسطينيين واللاجئين منهم في عام 1998	130
5 ـ 3	اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون بين 1950 ـ 2002	130
5 ـ 4	اللاجئون المسجلون في المخيمات بين 1953 ـ 2002	131
5 ـ 5	التوزّع الجغرافي للمخيمات الفلسطينية	132
5 ـ 6	بنود موازنة الأونروا حتى نهاية عام 1959	139
5 ـ 7	تطور بنود موازنة الأونروا	140
8 ـ 1	مشاريع التسوية بخصوص الشعب الفلسطيني واللاجئين	210

مقدمـة

منذ أن بدأتُ أتميّز الأشياء والأشخاص والأحداث، أَخَذَتْ تتضح ملامح سيرورتي وصيرورتي، فأنا أعيش في مخيم «الفارعة» للاجئين الفلسطينيين في منطقة نابلس، تحت خيمة يتكدّس فيها سبعة أفراد أو ثمانية، ملابسُنا تكاد لا تستر أجسادَنا، ونكاد لا نحصل على ما يسد رمقنا. ومحيطنا مئات الخيام، يتكدس تحتها أناس يقاسون ممّا نقاسيه، على رقعة محدودة من الأرض، يتحايل الإنسان ليجد طريقه بين أوتاد الخيام والصخور والأخاديد التي حفرها الأهالي لتجري فيها مياه الأمطار كي لا تدخل على الناس في خيامهم.. الأمر الذي ولّد في نفوسنا كراهية لجهة (ما) لم نكن نعرفها، وإنما نسمعُ أهلَنا يقولون: « الـلـه يجازي.. الّلي كان السبب ».

وتحت هذه الخيام نستمع كل ليلة لقصص تحكي عن قريتنا التي اجتاحتها قوات الصهاينة وطردتنا منها، وحكايات الخوف الذي كان يحاصرنا ونحن نتلمّس طريقَنا إلى مكان آمن، وعن بطولات شبان القرية الذين صمدوا قدر مستطاعهم، وبحسب إمكاناتهم، وظلوا يقاتلون بانتظار أن يأتيهم مددٌ (ما) إلى أن داهمهم ما لم يستطيعوا ردّه، فانقلبوا على أعقابهم.. ما زرع في عقولنا وقلوبنا أن الجنّة التي نسمع عنها ما هي إلاّ الأرض التي احتلها الصهاينة، وأَننا يجب أن نعود إليها.

بدأنا نكبر ونفهم، والحكايات نفسها تتكرر على مسامعنا ليلياً، وتُضاف إليها حكايات جديدة، تتحدث عن تآمر بعض الحكام العرب، وعن تكالب دول الغرب علينا، مرتبطة بمقولة شعبية: «لا يأتي من الغرب ما يسرّ القلب»، ما ولّد لدينا شعوراً بكراهية أوروبا، وبخاصة بريطانيا، وكراهية الأنظمة العربية.

كنت أسمعُ بين الحين والآخر حكايات مصحوبة بالبكاء من والدتي، عن عمّها الذي هو زوج خالتها وبقائه مع أسرته في حيفا، وحسرة والدتي لعدم استطاعتها رؤيتهم، فنحن لاجئون في الضفة الغربية وهم لاجئون في حيفا، كلانا ممنوع من دخول قريتنا. وسمعتُ حكاية طريفة عن وضعية مشابهة لوضعية هذا الجد، حيث أراد أحد الفلاحين العودة إلى قريته وفلاحة أرضه، إلا أن الجيش الإسرائيلي منعه من ذلك بحجة أن الأرض مصادرة، فرفع دعوى أمام القضاء الإسرائيلي، إلا أن القاضي أصدر قراراً بمنعه من استغلال أرضه، فقال للقاضي: «إن حكمكَ كقرن الخرّوب، أسود، وأعوج، ومسوّس».

وعندما دخلنا إلى المدارس، أولاً تحت الخيام ثم في حجرات من الطوب مسقوفة بالإسبست، دأب أساتذتُنا على إفهامنا أن اليهود انتصروا علينا بقوة السلاح وقوة العلم، الأمر الذي يعني أننا من أجل أن نعود إلى بلادنا يجب أن نكون أقوياء، وهذا ما لا يتأتّى إلا بتفوقنا في ميدان العلم.. ما خلق لدينا حافزاً للتفوق، وتنافساً مضنياً على من سيكون الأول في قسمه، والجميع يريد أن يكون عالماً قوياً لنقترب من ساعة استرداد ما اغتصب منّا.

ومع بداية اقترابنا من ميدان السياسة أفهمنا مرشدونا ومؤطّرونا أن عملنا يجب أن يصبَّ في طريق لا محيد عنها هي طريق تحرير بلدنا والعودة إليه، وإننا صرنا أعضاء في هذا الحزب أو ذاك لأنه يريد تحرير فلسطين أولاً. صحيح أن مخططات وبرامج الحزب الاقتصادية والاجتماعية تعنينا وتروقنا، إلا أن الأهم من كل ذلك هو سعيه إلى تحرير فلسطين، فمن دون ذلك لا يمكن تحقيق أي مبادئ أو برامج.

ومع الأيام، بدأنا نكتشف غياب بعض الشبان من المخيم، ونسمع من الناس أنهم رحلوا للبحث عن قوت أسرهم في بعض البلدان العربية، أو إلى أوروبا وحتى أمريكا وأستراليا، فالحياة في المخيم تعني حياة المذلّة والكفاف فقط، ولا تتيح لسكانه أي تطور، ولا آفاق لها. واكتشفتُ شخصياً أن أفراد عائلتنا يتوزعون على القارات الخمس، وقد لا يتاح لهم الاجتماع مستقبلاً، وقد لا نراهم ثانية.

قد تبدو هذه المقدمة غريبة على مؤلف أكاديمي، ولكنها كما نعتقد هي أساس ومنطلق الخوض في الموضوع الذي اخترناه وهو «قضية اللاجئين». ذلك أنني، وباعتباري واحداً من هؤلاء اللاجئين معنيّ تماماً بهذا الموضوع،

إن على الجانب الشخصي، أو على الجانب الوطني. ولعل أكثر من رسّخ صلتي بالموضوع، إضافة إلى ما ذكرت، هو أن والدي، رحمه الـلـه، كان «ممثلاً للاجئين» في مخيم «النويعمة» في منطقة أريحا ثم مخيم «الجلزون» في منطقة رام الـلـه، وكان شغله الشاغل هو الدفاع عن حقوق اللاجئين سواء بمواجهة وكالة الغوث الدولية أم بمواجهة السلطات الأردنية التي حكمت الضفة الغربية حتى عام 1967، ثم أصبح ممثلاً للاجئي منطقة نابلس في المجلس الوطني الفلسطيني.

بعد أن حصلت على شهادة الثانوية العامة كان عزمي قد استقر على أن أتابع دراستي الجامعية في قسم العلوم السياسية، وتحقق مطلبي بالتحاقي بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية في الرباط. وبعد أن حصلت على الإجازة في العلوم السياسية وانتقلت إلى السلك الثالث، بدأت التفكير في موضوع أطروحة الدكتوراه. فكّرت في موضوع الحركة الصهيونية باعتبارها أيديولوجية عنصرية إقصائية تتنافى مع كل القيم التي تؤمن بها الشعوب ومع مبادئ القانون الدولي والمواثيق الدولية، وباعتبارها حركة استعمارية استيطانية توسعية.

ولكنني بعد مدَّةٍ من الزمن تكونت لديّ قناعة بأن هناك ما هو أحق بالبحث والدراسة، بخاصة بعد صدور عشرات القرارات عن مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة ومختلف المنظمات الدولية المتخصصة، معترفة بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني، والتي وصلت إلى حد اعتبار الصهيونية حركة عنصرية. وبعد تقديم العديد من مشاريع التسوية وعقد عدد من الاتفاقيات، التي لم تستطع كلها أن تضع حداً للصراع العربي الفلسطيني ـ الصهيوني لأسباب مختلفة. ووصلت إلى قناعة بأن يكون موضوع الأطروحة هو القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة.

وبعد تمكّني من العودة إلى فلسطين أو بعض مما تبقى منها في الضفة الغربية بعد غياب قسري استمر 32 عاماً، عدتُ من جديد إلى مخيم الفارعة حيث ظل أهلي يقيمون، وزرتُ العديد من مخيمات الضفة بحكم زيارة الأصهار والمعارف. وذهبت إلى قطاع غزة، وأتيح لي أن أتعامل مع كل المخيمات هناك بحكم مهمة اشتغلت بها وهي التهييء لمؤتمر اللاجئين الذي عُقد في أواخر عام 1996، وأتيح لي الاطلاع عن كثب على الأوضاع غير الإنسانية التي لا يصدّق أحد أن اللاجئين يعيشونها، ما مكّنني من الاطلاع ميدانياً على آمال اللاجئين وآلامهم.

عند ذهابي (تسللاً) إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1948، زرت قريتنا في كرمل حيفا، ووقفت على أنقاضها التي تكاد تخمش وجوه الزائرين صارخة.. أنا عربية فلسطينية. ورأيت كيف أن بعض أهالي قريتنا ممن ظلّوا تحت حكم إسرائيل ينظّمون سنوياً مسيرة إلى القرية في ذكرى النكبة، وكيف أن الاحتلال الإسرائيلي منعهم، وعندما أصرّوا هاجمهم بكلّ عنف، وعندما توفي أحد أهالي القرية وحاول ذووه دفنه في مقبرة القرية لم تكتف سلطات الاحتلال الإسرائيلي بمنعهم من ذلك، بل قامت بنبش مقبرة القرية لإزالة أي أثر أو ذكرى لنا فيها. وهكذا ارتأيت إضافة عنوان فرعي يتعلق باللاجئين.

من هنا بدأت تتشكّل في ذهني الإشكالية التي يتوجب عليّ الخوض فيها، بحثاً وتنقيباً في ماهيتها، وإعطاء تصوّر لكيفية معالجتها. وطرحتُ على نفسي مجموعة من الأسئلة التي يجب عليّ الإجابة عنها.

ـ هل لليهود صلة بفلسطين تعطيهم الحق في الاستيلاء عليها؟

ـ هل الحركة الصهيونية «حركة تحرر قومي»، أم هي ضرورة اقتضتها مصلحة دول الاستعمار العالمي؟

ـ هل ترك اللاجئون الفلسطينيون بلدهم بمحض إرادتهم وتحت تأثير عوامل محلية وإقليمية، أم تمّ تهجيرهم بالقوة لإفساح المجال لاستقدام المهاجرين اليهود من شتى بقاع العالم لإقامة دولة يهودية نقية؟

ـ ما هو دور المجتمع الدولي في خلق المعضلة الفلسطينية، ودوره في الوصول إلى حل دائم وعادل وشامل لهذه المعضلة؟ ولماذا عجز عن تنفيذ مئات القرارات التي أصدرتها هيئة الأمم المتحدة، وفي مقدمها القرار رقم 194 الصادر عام 1948، الذي يعطي للاجئين الفلسطينيين حق العودة والتعويض؟

ـ أخيراً، لماذا لم تستطع كل مشاريع التسوية الفردية والإقليمية والدولية أن تصل إلى حل لهذه المعضلة؟

يُضاف إلى ذلك، إن أي اقتراب من القضية الفلسطينية يعني التوقف عند الثوابت الفلسطينية التي أقرّتها المجالس الوطنية الفلسطينية لمنظمة التحرير الفلسطينية، وهي: «العودة، وتقرير المصير، وإقامة الدولة الفلسطينية

المستقلة وعاصمتها القدس الشريف»، ويبرز حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم وممتلكاتهم باعتباره أول الثوابت وأول حق من حقوق الشعب الفلسطيني.

عند التعمّق في مسار القضية الفلسطينية منذ نكبة 1948، يتبين أن كل قضايا الصراع كان في الإمكان التوصّل إلى حل ما بشأنها، إلا قضية اللاجئين وحقهم بالعودة. كما يتبين أن سبب فشل كل مشاريع التسوية التي قدّمت، أنها لم تكن تتضمن تنفيذ قرارات الشرعية الدولية التي تنص على حق العودة وبخاصة القرار الأممي رقم 194.

وعند الغوص أكثر في أعماق القضية الفلسطينية، يُصدم الباحث بعقدة عصيّة على الفهم والتصديق، فالمجتمع الدولي ممثلاً بهيئة الأمم المتحدة كان هو الساحة التي شهدت فصول انتزاع الأرض الفلسطينية من يد أصحابها الشرعيين، ومن ثم الاعتراف بقيام كيان آخر على حساب الشعب الفلسطيني، ما أدى إلى نشوء ما سُمي بمأساة اللاجئين الفلسطينيين.. في حين أن المهام والأهداف التي حددتها شعوب العالم لهذه الهيئة هي إحلال السلام وإنصاف الشعوب ومنع الحرب والعدوان، وفي المجمل جَعْلُ شعوب العالم تعيش متجاورة متساوية في وئام وأمان، بعيداً من العنصرية والاقتتال والاستغلال.

كما يُصدم الباحث بأن المجتمع الدولي ممثلاً بهيئة الأمم المتحدة لم يكتفِ بما حصل، بل تعدّاه إلى إزالة إسم فلسطين من الخارطة السياسية العالمية، عندما تعامل مع القضية الفلسطينية باعتبارها قضية إنسانية ـ قضية مجموعة من اللاجئين بحاجة إلى الغوث والمساعدة، وليس قضية شعب له حقوق وطنية مثل باقي شعوب العالم، حيث دأبت هيئة الأمم المتحدة ولأكثر من ربع قرن على البحث في قضية فلسطين من خلال مناقشتها تقرير المدير العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين. (UNRWA)

ويُصدم بأن هيئة الأمم المتحدة، حتى بعد تصحيح موقفها من قضية الشعب الفلسطيني، بالعودة إلى بحثها باعتبارها قضية شعب له حقوق، وبعد إصدارها مئات القرارات التي تعترف صراحة بالحقوق الثابتة غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني، وعلى الرغم من كل ذلك لم تستطع تنفيذ ولو قراراً واحداً من هذه القرارات، ما يستدعي البحث عن الأسباب والمسببات.

من جهة أخرى يتبين للمتابعين والباحثين في مجال القضية الفلسطينية أن

هناك خلطاً متعمّداً بين النصوص، وتفسيراً متناقضاً لهذه النصوص، وبخاصة في ما يتعلق بالقرار الأممي رقم 194 بخصوص حقي العودة والتعويض، فهل هما معاً حقان ثابتان متلازمان؟ وهل هما حقان قانونيان ما زالا ساريي المفعول، أم عفا عليهما الزمن وسقطا بفعل التقادم؟ وهل هما قابلان للتنفيذ أم إنّ الأحداث والوقائع اللاحقة تجعلهما خياليين أو مستحيلي التنفيذ؟

عندما بدأت بالبحث عن المصادر والمراجع والوثائق اللازمة، وجدت صعوبة تختلف تماماً عن الصعوبات المعتادة، وهي كثرة المراجع وتنوّعها. ذلك أن قضية فلسطين تكاد تكون أطول قضية استمرت زمنياً على مدار التاريخ، وأنها القضية الأوسع والأكثر تشعباً في التاريخ، حيث يتداخل فيها الوطني بالقومي بالديني بالأممي. ويكفي أن نذكر أنها بند دائم على جدول اجتماعات الجمعية العامة للأمم المتحدة، سواء في بند تقرير المدير العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين (UNRWA) حتى عام 1970، أو ضمن بند «الشرق الأوسط» من عام 1970 إلى 1974، أو تحت بند «قضية فلسطين» ابتداء من عام 1974، الأمر الذي نتج منه صدور حوالى ألف قرار عن هيئة الأمم المتحدة بأجهزتها ومنظماتها المتخصصة. ويتداخل فيها التاريخ بالجغرافيا بالقانون بالسوسيولوجيا بالتراث والثقافة، ما يجعلها تصلح ميدان بحث للدارسين بمختلف تخصصاتهم، إضافة إلى كونها قضية حيّة ومتفاعلة تشهد في كل يوم موقفاً أو مشروعاً أو قراراً جديداً.

من هناك وجدت أمامي آلافاً مؤلفة من الموسوعات والمجلدات والكتب والأطالس والنشرات والوثائق التي يغطي كل منها جانباً أو جوانب عديدة من القضية الفلسطينية، بكل اللغات المكتوبة في العالم، الأمر الذي وضعني أمام صعوبة أو استحالة الاطلاع على كل هذه الأشياء. ووجدتني مطارداً بالجديد اليومي بخاصة بعد تطور وسائل الإعلام والمعلوماتية، ما جعلني غير قادر على الإلمام بكل ما هو جديد بالشكل المطلوب.

وإذا أضفنا إلى ما تقدم ذكره أن كثيراً من هذه المطبوعات تفتقد إلى التوثيق والموضوعية، أو مكتوبة بلغة صحافيّة أو عاطفية، فإن التعامل معها احتاج إلى صبر وتمحيص، وإلى تدقيق كبير، وهذا ما دفعني في كثير من الأحيان إلى التخلّي عن المطبوعة التي اشتغل عليها.

هذه كلها أمور جعلت اشتغالي على هذا الموضوع صعباً ومحفوفاً

بالمحاذير والمزالق، من دون أن أدّعي أنني خرجت سالماً منها ومحيطاً بكل ما يجب أن يتضمنه البحث، وحسبي ما يقوله الفقهاء، من أنه: «من اجتهد وأصاب فله ثوابان، ومن اجتهد وأخطأ فله ثواب الاجتهاد»، بانتظار أن يأتي باحثون جدد يُفيدونَ مما فعلت، فيصححون ويكملون ما بدأت.

وعلى ذلك فإن الكتاب الذي أضعه بين يدي الباحثين وعموم القرّاء، هو في الأصل أطروحة دكتوراه في العلاقات الدولية نوقشت في كلية الحقوق في الرباط يوم 14 كانون الثاني/يناير 2005 ونالت درجة «مشرّف جداً»، أعدنا صياغتها من جديد لتصبح هذا الكتاب الذي ينقسم إلى ثلاثة أقسام.

القسم الأول : «منطلقات الصراع العربي الفلسطيني ـ الصهيوني»، أوردنا فيه كيف أن فلسطين كانت تتوافر على مقومات الدولة، من شعب وأرض وحتى سلطة اعترفت عصبة الأمم بأنها ينقصها شيء من التدريب والمشورة فقط، الأمر الذي يستدعي وضعها (بحسب رؤية المنتصرين في الحرب العالمية الأولى) تحت انتداب بريطانيا مُدّةً محدودة لتقوم بهذه المهمة. وتحدثنا عن العوامل التي حالت دون قيام هذه الدولة، حيث أوضحنا الأطماع والمخططات الاستعمارية في المنطقة العربية عموماً وفلسطين على وجه الخصوص، كما ألقينا أضواء على الحركة الصهيونية باعتبارها حركة استعمارية استيطانية توسّعية عنصرية. ثم تحدثنا عن الخطوات التي اتبعتها بريطانيا لمحو فلسطين من الخارطة السياسية العالمية ولإقامة دولة إسرائيل، مستغلة قرار عصبة الأمم بانتدابها على فلسطين. وقسمنا هذا القسم إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول : فلسطين،كان من الطبيعي أن تصبح دولة.

الفصل الثاني : ما الذي حال دون قيام دولة فلسطين؟

الفصل الثالث : عصبة الأمم تمهّد الطريق لإقامة دولة إسرائيل.

القسم الثاني : «القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة»، وفيه تحدثنا عن انهيار عصبة الأمم وقيام هيئة الأمم المتحدة التي ورثت كل القضايا التي ظلت معلقة في عصبة الأمم، ومنها نظام الانتداب الذي أصبح نظاماً للوصاية، ما يعني انتقال مسؤولية القضية الفلسطينية من عصبة الأمم إلى هيئة الأمم المتحدة.

ثم عرضْنا مسار القضية الفلسطينية في هيئة الأمم المتحدة، ابتداء من

تقسيم فلسطين ومسح اسم فلسطين من الخارطة السياسية العالمية وتحوّل قضية الشعب الفلسطيني إلى قضية لاجئين، وكيف عادت من جديد باعتراف المجتمع الدولي بالحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف، وناقشنا أهم قرارات الأمم المتحدة بهذا الشأن. وقسّمنا هذا القسم إلى ثلاثة فصول:

الفصل الرابع : مسار القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة.

الفصل الخامس : المعادلة الدولية مسحت فلسطين من الخارطة السياسية العالمية.

الفصل السادس : الأمم المتحدة تعيد الاعتبار للشعب الفلسطيني.

القسم الثالث : «اللاجئون: وقائع وحقائق وشهادات (تفنيد الرواية الصهيونية)»، وفيه أوضحنا كيف أن هؤلاء اللاجئين قد طُردوا من أرضهم ضمن سياسة الترانسفير الصهيونية، وحلّلنا مشاريع التسوية التي قدّمت لحل القضية الفلسطينية وعما يهم قضية اللاجئين فيها، كما ألقينا أضواء على حقَي العودة والتعويض اللذين من دونهما لا يمكن حل قضية اللاجئين أو حل القضية الفلسطينية برمّتها. وقسّمنا هذا القسم إلى ثلاثة فصول:

الفصل السابع : الفلسطينيون طردوا ولم يهاجروا.

الفصل الثامن : اللاجئون بين حقهم بالعودة ومشاريع التسوية.

الفصل التاسع : حق العودة والتعويض.

وبعد أن انتهينا من الأقسام بفصولها ومباحثها وفروعها، حاولنا الخروج بخلاصات واستنتاجات عامة. بعضها وجهات نظر واجتهادات شخصية، وبعضها تبنّي وجهات نظر واجتهادات أشخاص أو جهات أخرى.

واللـه وليّ التوفيق.

القسم الأول

منطلقـات الصـراع العربـي

الفلسطينـي ـ الصهيونـي

تعتبر القضية الفلسطينية من أهم القضايا التي عرفها العالم في القرن العشرين، ومن أعقد القضايا نتيجة تداخل ظروف عربية ومحلية ودولية في صنع أحداث هذه القضية والتأثير في مجرياتها. وفرضت القضية الفلسطينية نفسها باعتبارها قضية للعرب والمسلمين وجميع قوى التحرر في العالم، ذلك أن احتلال فلسطين من قبل العدو الصهيوني يعتبر إهانة قومية لجميع العرب، وتحدياً لمشاعر جميع المسلمين حيث يوجد في فلسطين أولى القبلتين وثالث الحرمين ـ المسجد الأقصى ـ واحتلال فلسطين يعتبر إهانة لجميع قوى التحرر العالمي لأن هذا الاحتلال يمثل أبشع صور الاستعمار الذي عرفه العالم، ويمثل امتداداً للسياسة الاستعمارية الإمبريالية التي نبذها العالم، وهو أحد مخلفات العهود الاستعمارية البائدة.

تتمثل الأهمية الأولى للقضية الفلسطينية في تاريخ العلاقات الدولية بأنها نجمت عن مسح كيان كان من المفترض أن ينشأ، شأنه شأن كل الكيانات التي ظهرت في أعقاب الحرب العالمية الأولى على الأراضي التي كانت ضمن المناطق الخاضعة لسيادة الدولة العثمانية، وخلق كيان آخر على أنقاضه، كيان جرى تجميع سكانه من مختلف أنحاء المعمور، وجرى الاستيلاء على أرضه بالقوة والتآمر، وجرى تشييد سلطته أيضاً بالقوة والتآمر.

وتتمثل الأهمية الثانية في ظهور معضلة لم يستطع المجتمع الدولي حلها على مدى أكثر من ستة وخمسين عاماً، ولا تلوح في الأفق القريب والمتوسط بوادر حلها، ألا وهي قضية اللاجئين.

وعلى ذلك، فإننا سنعالج هذا القسم عبر ثلاثة فصول:

الفصل الأول : فلسطين، كان من الطبيعي أن تصبح دولة.

الفصل الثاني : ما الذي حال دون قيام دولة فلسطين؟

الفصل الثالث : عصبة الأمم تمهد الطريق لإقامة دولة إسرائيل.

الفصل الأول

فلسطين، كان من الطبيعي أن تصبح دولة

الدولة في أبسط تعريفاتها وأكثرها شيوعاً هي أنها «مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين وتسيطر عليهم هيئة حاكمة ذات سيادة». ويضيف جيرهارد فان غلان بعض التفاصيل إلى هذا التعريف فيقول: «لكي تكون الدولة شخصاً قانونياً يترتب عليها أن تتمتع بمميزات معينة. عليها قبل كل شيء أن تحتل مساحة ثابتة من الأرض تمارس عليها صلاحيات تامة... ويمثّل السكان الميزة الواضحة الثانية للدولة، ذلك لأنه من دون السكان لا يمكن إقامة أي حكومة.. وإدارة الحكومة تمثّل الميزة الثالثة للدولة، لأنه من دون ذلك لا يمكن ضمان الأمن الداخلي أو ضمان القدرة على تحقيق الالتزامات الدولية»[1].

انطلاقاً من هذا التعريف سنعرض لمقومات الدولة التي كانت تتمتع بها فلسطين في نهاية الحرب العالمية الأولى، من خلال ثلاثة مباحث تتناول الأرض والشعب والسلطة.

أولاً: فلسطين جزء من الأرض العربية

تقع فلسطين في الغرب من قارة آسيا، وتتوسط مفارق الطرق بين آسيا وأفريقيا وأوروبا، وتصل ما بين البحر الأبيض المتوسط (الموصول بالمحيط الأطلسي) والبحر الأحمر (الموصول بالمحيط الهندي). يحدّها من الغرب البحر الأبيض المتوسط، ومن الشرق سوريا والأردن، ومن الشمال لبنان

([1]) جيرهارد فان غلان، القانون بين الأمم: مدخل إلى القانون الدولي العام ، تعريب عباس العمر [وآخرون]، 3 ج (بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1970)، ج 1، ص 73.

وسوريا، ومن الجنوب شبه جزيرة سيناء والبحر الأحمر. وتبلغ مساحة فلسطين حوال 27009 كيلومتر مربع. يتراوح عرضها في الشمال بين 51 و70 كيلومتراً، وفي الوسط بين 72 و95 كيلومتراً، بينما يتسع الجنوب حتى يصل إلى نحو 117 كيلومتراً.

تُقسم فلسطين من الناحية الطبيعية إلى أربعة أقسام:

1 ـ المنطقة الساحلية الممتدة بين حيفا وغزة، وأهم مناطقها، منطقة يافا الغنية ببساتين الأشجار الحمضية.

2 ـ المنطقة الجبلية التي تمتد في وسط البلاد كالعمود الفقري، وأهمها جبال نابلس وجبال الخليل والقدس، إضافة إلى جبال الجليل في الشمال، وأعلى قممها جبل الحرمق.

3 ـ منطقة الغور التي تقع شرق فلسطين، ويخترقها نهر الأردن مع بحيراته (الحولة وطبريا)، ويصل انخفاض هذه المنطقة عند حدّه الأقصى إلى نحو 392 متراً تحت مستوى سطح البحر.

4 ـ منطقة بئر السبع والصحراء الفلسطينية (النقب) في الجنوب.

مدينة القدس هي عاصمة فلسطين، وهي مدينة مقدسة بنظر الأديان السماوية الثلاثة: الإسلام والمسيحية واليهودية، حيث تضم عدداً من أهم الأماكن المقدسة، ففيها الحرم الشريف ، وهو يضم مسجد الصخرة والمسجد الأقصى والبُراق، وفيها كنيسة القيامة التي تعتبر من أهم المقدسات المسيحية.

وبالإضافة إلى مدينة القدس يوجد في فلسطين مدينة بيتَ لحمَ التي وُلد فيها المسيح (عليه السلام) والتي فيها كنيسة المهد. وهناك مدينة الخليل، مدينة النبي إبراهيم، والتي فيها الحرم الإبراهيمي، ومدينة الناصرة التي نشأ وترعرع فيها المسيح (عليه السلام) والتي فيها كنيسة البشارة.

من هذا الوصف يتبين أن بقعة الأرض التي تشكلها فلسطين، هي وحدة جغرافية متماسكة متواصلة، بل إنها جيولوجياً جزء من السديم المحيط بها، ومن الطبوغرافية والمناخ نفسيهما. ووصفها الجغرافيون والمؤرخون والرحّالة القدامى والمحدثون بأنها جزء من بلاد الشام أو سوريا الطبيعية، وكان بعضهم يمدد مساحتها شمالاً أو شرقاً أو غرباً، ما يعني أنها تشكل إقليماً معروفاً وثابتاً ومحدداً منذ آلاف السنين.

ثانياً: الفلسطينيون أحفاد العرب الكنعانيين

يقول المؤرخ الإيطالي كايتاني إن أولى الهجرات السامية قد بدأت بنحو خمسة آلاف سنة قبل الميلاد. وفي أوائل الألف الثالث قبل الميلاد، نزل الآكاديون جنوب العراق والأشوريون شماله، ونزل الأموريون القسم الداخلي من بلاد الشام، والكنعانيون القسم الساحلي وفلسطين. وفي أوائل الألف الثاني قبل الميلاد نزحت القبائل الموآبية والأدومية والعمونية إلى جنوب فلسطين. وفي عام 500 قبل الميلاد نزح الأنباط، وبعدهم الغساسنة إلى جنوب بلاد الشام (الأردن وفلسطين). ويذكر المؤرخ الطبري أن الكنعانيين هم من العرب البائدة، ويرجع نسبهم إلى العماليق، ويقول: «والعماليق قوم عرب، لسانهم الذي جبلوا عليه لسان عربي. وعمليق أول من تكلّم العربية». ونسبة إلى هؤلاء الكنعانيين دعيت فلسطين بأرض كنعان. وبقيت لهم السيادة في فلسطين من 2500 إلى 1000 قبل الميلاد.

ويذكر المؤرخون أنه في عام 1900 ق.م. نزح فريق من الأموريين الذين كانوا يسكنون القسم الداخلي من بلاد الشام إلى العراق وكوّنوا فيه سلالة بابل الأولى، ومنها ظهر حمورابي. وفي هؤلاء الأموريين الذين ذهبوا إلى العراق، ظهر إبراهيم (عليه السلام)، وفي عام 1805 ق. م. هاجر إبراهيم وزوجته سارة وابن أخيه لوط من بلدة أور التي تبعد 120 ميلاً شمال البصرة، واستقر في (حاران) التي تقع على بعد 280 ميلاً شمال شرق دمشق، ومنها بدأ يتنقل في بلاد الشام إلى أن استقر في بئر السبع، وحفر بئراً ومسجداً، ودعا إلى وحدانية الـلـه، فبذلك تكون فلسطين من أقدم بقاع العالم التي ذكر التاريخ أنها عرفت التوحيد.

وفي عام 1794 ق.م. ولد لإبراهيم إسماعيل (جد العرب) من زوجته المصرية (هاجر)، وفي عام 1781 ولد إسحق. وبعد وفاة إبراهيم ودفنه في الخليل، سكن إسماعيل الحجاز، حيث كان قد بنى وأباه البيت الحرام، وسكن إسحق في عين مويلح ـ 50 ميلاً جنوب غرب بئر السبع، ورزق بيعقوب (جد اليهود). وفي عام 1656 ق.م. نزح يعقوب وأولاده ومن معه وعددهم سبعون إلى مصر بسبب القحط الذي وقع في فلسطين.

تكاثرت عائلة يعقوب ونمت بعد نزوحهم إلى مصر، وأصبحوا جزءاً من سكانها، غير أن الفراعنة استعبدوهم وأذلّوهم، فاتجهت أفكار زعمائهم إلى النزوح عن مصر، وقد تم لهم ذلك في عهد موسى (عليه السلام) في نحو عام

1227 ق.م. وكان عددهم حوالى 5500 نسمة، فعبروا بحيرة المنزلة إلى صحراء سيناء. ومن هناك أرسل موسى جواسيسه إلى أرض كنعان، فعادوا ليخبروه بأنها تفيض لبناً وعسلاً، غير أنه ليس لهم طاقة على حرب من فيها. وخاف اليهود من جبروت أهل فلسطين، ورفضوا التوجه إليها، فضرب الـلـه عليهم التيه أربعين سنة في الصحراء. وفي نهاية الأربعين سنة، حاول موسى أن يدخل فلسطين عن طريق بئر السبع إلا أنه فشل نظراً إلى مقاومة سكانها العنيفة، فاستأذن ملك الأدوميين في شرق الأردن بالعبور من أرضه، فرفض، فذهبوا إلى جبل هور قرب البتراء في شرق الأردن، وهناك مات هارون. ومن ثم استمروا إلى وادي الحسا والموجب شرق الأردن، حيث اصطدموا مع سيحون ملك الأموريين فانتصروا عليه وقتلوه، وكان ذلك أول انتصار لليهود. وزحفوا إلى الشمال نحو حوران، حيث انتصروا على ملكها (عوج)، وبذلك أكملوا السيطرة على شرق الأردن، وتوفي موسى ودفن في جبل (نبا) على بعد 10 كيلومترات شمال غرب مأدبا.

تولى (يوشع) قيادة اليهود بعد موت موسى، فعبر نهر الأردن حوالى عام 1170 ق.م. وعسكر أمام أريحا. وكانت خطته كما جاء في الأصحاح السابع من سفر التثنية: «إذا أدخلك الرب إلى الأرض التي أنت داخل لترثها، استأصل أمماً كثيرة من أمام وجهك: الحثيين والجرجاشيين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحوريين واليبوسيين، سبع أمم أعظم وأكثر منك. لا تقطع معهم عهداً ولا تشفق عليهم ولا تصاهرهم.. تعملون بهم هكذا، تهدمون مذابحهم، وتكسرون أنصابهم، وتقطعون أشجارهم، وتحرقون تماثيلهم بالنار»[2].

استطاع يوشع أن يفتح أريحا بمساعدة بعض عاهراتها، فقتل سكانها وحرق بناياتها بعد أن نهب ما فيها من نفائس، وتوجه بعد ذلك إلى (عاي) واستطاع أهل عاي أن ينتصروا عليه في البداية، لكنه ما لبث أن انتصر عليهم، وذبح جميع أهل عاي البالغين 12 ألفاً، واستمر في زحفه إلى أن أخضع معظم جنوب فلسطين باستثناء بعض المدن والحصون التي بقيت بيد الكنعانيين، وبقي الساحل من حيفا إلى سيناء بيد الفلسطينيين.

ولما مات يوشع، تولى أمر اليهود كبار شيوخهم، وسميت هذه الفترة حكم القضاة ، وفيها اختلط اليهود بالكنعانيين وصاهروهم وتعلّموا منهم. وفي

([2])الكتاب المقدس ، «سفر التثنية،» الأصحاح 7، الآيات 1 ـ 5.

عام 1020 ق.م. قرر شيوخ اليهود تنصيب شاول (طالوت) ملكاً عليهم، وقد قتل في أحد معاركه مع الفلسطينيين. وتولى بعده داوود (عليه السلام) ملك اليهود عام 1004 ق.م.، فانتصر على الفلسطينيين وقتل ملكهم جالود (جالوت) وفتح يبوس (القدس) وجعلها عاصمة له.

وبعد أن توفي عام 963 ق.م. تولى بعده إبنه سليمان (عليه السلام)، فبنى الهيكل في القدس. وفي عهده ثار الكنعانيون بقيادة ملك جازر فعجز سليمان (عليه السلام) عن إخضاعهم، فاستنجد بفرعون مصر (شيشنق) الذي اغتنمها فرصة فذهب واحتل فلسطين. يقول برستيد: «والظاهر أن سليمان كان والياً وقتئذ تحت النفوذ المصري هناك»، واستطاعت الكثير من أجزاء مملكة سليمان أن تنفصل عنه.

توفي سليمان عام 923 ق.م.، وخلفه إبنه رحبعام الذي انقسمت في عهده المملكة إلى مملكتين: مملكة إسرائيل، وعاصمتها (شكيم) نابلس؛ ومملكة يهوذا، وعاصمتها القدس، فضعف أمرهم وضعف شأن تجارتهم، وارتد فريق كبير منهم إلى عبادة الأوثان، ونشبت بينهم الحروب. هكذا، نجد أن الدولة اليهودية لم تدم في فلسطين إلا 73 عاماً فقط، ولم تضم كل فلسطين، إذ بقيت سواحل فلسطين وشمالها متمتعين باستقلالهما.

وفي عام 853 ق.م قام الملك شلمناصر ملك الأشوريين، باحتلال شمال بلاد الشام، فخاف اليهود وأعلنت المملكتان خضوعهما له. وعندما حاول اليهود التمرد على الأشوريين قام الملك (تغلات فلاسر) الأشوري عام 734 ق.م باحتلال المملكتين، وعيّن ولاة عرباً على معظم مقاطعاتهما. ولما حاول آخر ملوك الدولة الإسرائيلية التحالف مع المصريين ضد الأشوريين، جاء الملك الأشوري سرجون الثاني، فدكّ نابلس وسبى 27280 من وجوه اليهود ونُخْبتهم إلى العراق، والباقي هاجر إلى مملكة يهوذا، أو بقي يؤدي الجزية.

وخضعت مملكة يهوذا في ما بعد، لحكم الأشوريين في عهد أسرحدون عام 680 ق.م.، وخضعت معها كذلك مصر. وفي عام 609 ق.م. قام الملك المصري (بسامتيك الأول) بالهجوم على فلسطين واحتلها وهزم الأشوريين، وأخضع مملكة يهوذا لحكمه.

وقامت الدولة البابلية (الكلدانية) على أنقاض الأشوريين، وزحف بختنصر إلى فلسطين، حيث هزم الجيش المصري في عام 605 ق.م. وفتح القدس، وسبى الملك اليهودي وعائلته وثمانية آلاف آخرين إلى العراق. وفي

عام 586 ق.م تمرّد اليهود ـ بتحريض من مصر ـ على البابليين، فعاد بختنصر وخرّب القدس وأحرق الهيكل، وسبى 50 ألفاً من سكانها إلى العراق، وانتهت بذلك مملكة يهوذا.

وفي عام 539 ق.م قام الملك الفارسي (كورش) بالهجوم على بلاد الشام، واستعان باليهود مدّعياً: «أنه رأى الإله يهوه في منامه، فأمره هذا أن يَفُكَّ إسار سبايا بابل، ويسمح لهم بالعودة إلى فلسطين لبناء الهيكل من جديد». وفي ذلك يقول المؤرخ العراقي اليهودي يوسف رزق اللـه: «ومن حدسيات المؤرخين أن كورش أمطر غيث جوده على اليهود، مكافأة لهم على مساندة الفرس في فتح بابل، وأنه أراد أن ينشئ دولة جديدة في فلسطين تحت سيطرته، تكون حداً فاصلاً بين الفرس والمصريين».

خضعت فلسطين لحكم الفرس حتى عام 332 ق.م حيث جاء الإسكندر المقدوني واحتل بلاد الشام، وخضعت فلسطين لحكم اليونان إلى غاية عام 64 ق.م. حين استولى القائد الروماني بومبي على بلاد الشام كلها. وفي عام 70 ميلادية، قام القائد الروماني تيطس بالزحف على فلسطين بعد تمرد اليهود، ففتح القدس، وأعمل فيها نهباً وحرقاً وقتلاً، وأصبحت المدينة قاعاً صفصفاً، وبيع الكثير من سكانها ـ الذين سباهم ـ عبيداً في أوروبا، ومُنع على اليهود الإقامة فيها.

مما تقدم، يمكن القول إن الحقوق الطبيعية للشعب الفلسطيني بالعيش في وطنه بحرية، وبالتمتع بسيادته عليها كما تتمتع سائر شعوب العالم اليوم فوق أراضيها، هي حقوق تاريخية متوارثة جيلاً بعد جيل، يؤيدها واقع فلسطين وطابعها العربي، وكذلك إحاطة الوطن العربي بفلسطين إحاطة تامة تؤكد بما لا يدع مجالاً للشك عروبة فلسطين، التي هي امتداد جغرافي وبشري وقومي للوطن العربي، وأن اليهود خرجوا في الأساس من مصر، وعندما عجزوا عن دخول فلسطين اتجهوا إلى شرق الأردن حيث توفي النبي موسى (عليه السلام) ودفن في جبل نبا قرب مدينة مأدبا الأردنية، وتم دخولهم إلى فلسطين عبر نهر الأردن.

إن ما يدّعونه من حكم فلسطين لم يدم أكثر من سبع وسبعين سنة أيام داود وسليمان (عليه السلام)، حيث قامت بعدهما دويلتان صغيرتان كباقي الدول (الدولة ـ المدينة) في فلسطين في ذلك الوقت. وأن حكم دولة داود وسليمان لم يكن يشمل سوى الأجزاء الداخلية من فلسطين التي كانت تخترقها بعض

القلاع والحصون الكنعانية التي لم تخضع لسلطتها، كما إنّ فلسطين في أثناء حكم سليمان، كانت ولاية مصرية.

ثالثاً: سلطة كامنة ينقصها الإعلان

من المعلوم أنَّ من أهم الملفات التي كانت موضوعة على بساط بحث مؤتمر الصلح الذي انعقد في باريس بعد نهاية الحرب العالمية الأولى هي المركز السياسي للأقاليم التي كانت خاضعة للدولة العثمانية. وقرر الحلفاء المنتصرون في الحرب وضع هذه الأقاليم تحت نظام الانتداب الذي أدخله عهد عصبة الأمم الذي تم التوقيع عليه يوم 1919/6/28، بوصفه جزءاً لا يتجزأ من معاهدة فرساي. «وقد اعتمدت عصبة الأمم مفهوم الانتدابات الذي يمثل ابتكاراً في النظام الدولي، كسبيل للتوفيق بين مطالب العصر الاستعماري والضرورة الأخلاقية والسياسية المتمثلة في الاعتراف بحقوق المستعمرين. ولم يكن ثمة مندوحة من الاعتراف بشخصية الشعوب العربية الوارثة لحضارة قديمة متقدمة، بحيث تنطبق الأحكام انطباقاً مباشراً على الأراضي العربية، نظراً إلى أن صك الانتداب من الفئة «أ» ينص على: أن بعض الأقوام التي كانت من قبْلُ تنتمي إلى الإمبراطورية التركية قد وصلت إلى درجة من التقدم يمكن معها الاعتراف مؤقتاً بوجودها كأمم مستقلة رهناً بتقديم المشورة الإدارية والمساعدة من قبل دولة منتدبة حتى يحين الوقت الذي تصبح فيه قادرة على النهوض وحدها. ويجب أن يكون لرغبات هذه الأقوام اعتبار رئيسي في اختيار الدولة المنتدبة»[3].

عوملت كل الأقاليم العربية التي كانت خاضعة لتركيا على أنها تخضع للانتداب من فئة «أ»، وقرر المجلس الأعلى للحلفاء في مؤتمر سان ريمو يوم 1920/4/25 منح إدارة سوريا ولبنان لفرنسا، ومنح إدارة فلسطين وشرق الأردن والعراق لبريطانيا، وقامت الدول المنتدبة بصياغة صكوك الانتداب ـ على أن تكون هذه الصكوك رهناً بموافقة عصبة الأمم.

إلاّ أن الرئيس الأمريكي ولسون أعلن في أثناء اجتماعات المجلس الأعلى للحلفاء بشأن مسألة الانتدابات أن: «من بين المبادئ الأساسية التي التزمت بها الولايات المتحدة الأمريكية، مبدأ موافقة المحكومين»، واقترح

([3])منشأ القضية الفلسطينية وتطورها، 1917 ـ 1988 (نيويورك: هيئة الأمم المتحدة، 1990)، ص 24.

إيفاد لجنة مشتركة من الحلفاء لاستيضاح حالة الرأي السائد والأرض التي ستعمل عليها أي دولة منتدبة. وبالفعل تم تشكيل لجنة كنغ ـ كرين التي انتقلت إلى المنطقة واتصلت بممثلي السكان، وأوصت: «أن يجري تعديل كبير للبرنامج الصهيوني المتطرف المتعلق بفلسطين والذي ينطوي على هجرة اليهود هجرة لا حدّ لها»، وقال تقرير اللجنة: «إذا كان مبدأ تقرير المصير سيسود، وإذا كانت رغائب السكان في فلسطين سيعمل بها في ما يتعلق بفلسطين، فينبغي ألا يغيب عن البال أن السكان غير اليهود في فلسطين وهم تسعة أعشار السكان تقريباً يرفضون البرنامج الصهيوني رفضاً باتاً»[4].

وعلى الرغم من أن الأمور سارت على غير ما أوصت به لجنة كنغ ـ كرين بسبب عدم انضمام الولايات المتحدة الأمريكية إلى عصبة الأمم، وعلى الرغم من العهود والاتفاقات البريطانية الفرنسية المتبعة، فإن المادة 22 من عهد عصبة الأمم نصّت على: «أن المستعمرات والأقاليم التي لم تعد خاضعة لسيادة الدول التي كانت تحكمها سابقاً، والتي تقطنها شعوب لا تستطيع النهوض وحدها في ظروف العالم الحديث يجب أن يطبّق عليها المبدأ القائل إن رفاهية هذه الشعوب وتقدمها يعتبر أمانة مقدسة في عنق المدنية، ويجب أن يتضمن هذا العهد ضمانات لحمل هذه الأمانة».

مما سلف، يتبين أن فلسطين التي أدرجت ضمن فئة «أ» كانت متطورة بشكل يمكن القول إنها تمتلك مقومات الدول المستقلة، أو أن وضعها يشابه وضعية الأقاليم التي شهدت ثورات تحررية وأقامت دولاً، ولكنها بحكم قلة أو انعدام الخبرة السياسية والإدارية تحتاج إلى مشورة تساعدها على الوقوف على قدميها. والدليل هو أن كل الأقاليم التي أدرجت ضمن فئة «أ» استقلت وأصبحت دولاً.

ولعل هذا هو الذي يدفعنا إلى طرح السؤال التالي: لماذا بقيت فلسطين وحدها من بين المدرجين ضمن فئة «أ» من دون دولتها الوطنية؟ وهذا يستدعي أن نفرد الفصل الثاني للإجابة عن هذا السؤال.

([4])المصدر نفسه، ص 32.

الفصل الثاني

ما الذي حال دون قيام دولة فلسطين؟

لم يشهد التاريخ نشوء دولة بالكيفية التي نشأت فيها دولة إسرائيل، فالدول الاستعمارية الأوروبية التي كانت تتنافس على اقتسام الإمبراطورية العثمانية، وجدت أن مصلحتها تقتضي إقامة دولة في قلب المنطقة العربية، تكون امتداداً للغرب وعدواً للمنطقة.

اقتضى هذا الأمر البحث عن عوامل تساعد على تحقيق هذه المصلحة، فكانت عملية استغلال المشاعر الدينية لدى اليهود تجاه فلسطين التي يسمونها «أرض الميعاد». هذه المشاعر كان لا بد من وضعها في قالب أيديولوجي برّاق يجذب هؤلاء اليهود لفكرة تمنّيهم بإقامة دولة خاصة بهم، فكان أن تمت عملية خلق وصياغة النظرية الصهيونية التي نستطيع القول إن آباءها وممولیها وحماتها في البدء كانوا من المسيحيين الأوروبيين، وإن وقودها وأدواتها الأولى كانت من اليهود الأوروبيين.

وعلى ذلك فإننا سنناقش فصول المؤامرة الدولية لمنع قيام دولة فلسطينية من خلال مبحثين:

الأول : الأطماع والمخططات الاستعمارية.

الثاني : الحركة الصهيونية.

أولاً: الأطماع والمخططات الاستعمارية

كما سبق وأشرنا، خضعت فلسطين ومعظم الأقطار العربية للاحتلال التركي، وأصبحت جزءاً من الخلافة العثمانية بعد انتصار السلطان العثماني على

المماليك الذين كانوا يحكمون المشرق العربي في معركة مرج دابق عام 1516م.

ومع توالي الأحقاب، ولأسباب متعددة، دبّ الوهن في الإمبراطورية العثمانية، حتى أصبحت تلقب بـ «الرجل المريض». وبدأت الدول الاستعمارية الأوروبية تخطط وتتهيأ لاقتسام تركة هذا المريض بعد وفاته. وكانت فرنسا وبريطانيا أكثر هذه الدول نشاطاً في هذا الشأن.

هكذا نجد أن بعض المؤرخين يعتبرون أن فرنسا هي أول من سعت إلى إنشاء دولة إسرائيل على أرض فلسطين (العثمانية)، حيث إن نابليون بونابرت عندما كان يجهّز لحملته على مصر وبلاد الشام، وجّه نداء إلى يهود العالم في عام 1799 يطالبهم فيه بدعم وتمويل حملته مقابل إقامة دولة لهم في فلسطين. ولكن هزيمة نابليون في معركة واترلو عام 1815، جمّدت هذه الفكرة إلى حين.

أما بريطانيا التي كان يهمها تأمين طرق مواصلاتها إلى الهند، ففكرت هي أيضاً بما فكّرت به فرنسا، يدفعها إلى ذلك أن منافسين كباراً يتواجدون على الساحة. ذلك أن روسيا القيصرية كانت تفرض حمايتها على العرب المسيحيين (الأرثوذكس)، وفرنسا تفرض حمايتها على العرب المسيحيين (الكاثوليك)، فلذلك فكرت في موطئ قدم لها في المنطقة عن طريق فرض حمايتها على اليهود.

وتأتّى لها ذلك في عام 1838عندما فتحت قنصلية لها في القدس، وعيّنت فيها وليام يونغ ـ أحد غلاة الصهاينة غير اليهود ـ وهو الذي أعلن الحماية البريطانية على اليهود المتواجدين في فلسطين.

وفي العام نفسه بدأت حملة إبراهيم باشا إبن حاكم مصر محمد علي على بلاد الشام وصولاً إلى تركيا، وهنا تحركت الدول الاستعمارية ـ أعداء الدولة العثمانية ـ وقدمت كل أشكال الدعم المادي والعسكري للدولة العثمانية، واستطاعت أن تنتصر على إبراهيم باشا في معركة نافارين، وفرضت عليه معاهدة تجبره على الانكفاء داخل حدود مصر، وإلغاء التشريعات كلها الخاصة بالتحديث، وإلغاء التصنيع والبعثات العلمية، وفتح الأسواق المصرية أمام البضائع الأوروبية.

إن اللورد شافتسبري وهو أهم الدعاة الصهاينة البريطانيين غير اليهود، وصاحب مقولة «أرض بلا شعب لشعب بلا أرض» والذي كانت تربطه صلات

قرابة مع وزير خارجية بريطانيا بالمرستون، وجّه إلى هذا الأخير رسالة يوم 1840/09/25 يقول فيها: «إذا أعملنا الفكر في مسألة عودة اليهود على ضوء بعث فلسطين أو استعمارها، لتبين لنا أن هذا أرخص سبيل وأوثقه لتأمين كل ما يلزم لهذه المنطقة القليلة السكان»[1].

وبعد ذلك وجّه بالمرستون رسالة إلى السفير البريطاني في إسطنبول بونوسونبي يقول فيها: «إن عودة اليهود بدعوة وتشجيع من السلطان، ستضمن عدم قيام مشاريع انفصالية من الممكن أن يقوم بها محمد علي أو أحد خلفائه، وإنني أطلب منك بإصرار أن تقنع الحكومة العثمانية بتقديم كل التشجيع اللازم من أجل عودة اليهود إلى فلسطين».

في تلك الآونة كانت أوروبا مسرحاً للعديد من التيارات الفكرية والحركات السياسية، أبرزها:

ـ ظهور الأيديولوجيات القومية والوطنية التي أدت إلى نشوء الدول القومية مثل ألمانيا وإيطاليا.

ـ فشل حركة الاستنارة اليهودية (الهسكلا) التي سعت إلى إدماج اليهود في المجتمعات التي يعيشون فيها.

ـ تمكن العديد من الشخصيات اليهودية من الوصول إلى دوائر النفوذ في أوروبا وأمريكا.

ـ ظهور نزعات في الأوساط الاقتصادية والدينية (وبخاصة البروتستانت) الأوروبية التي ترى وجوب التخلص من اليهود عبر إقامة كيان لهم خارج أوروبا.

ـ نشأة ما يسمى «المشكلة اليهودية» بعد ما تعرض له اليهود من اضطهاد في العديد من الدول الأوروبية وبخاصة شرق أوروبا، وفي روسيا بالذات.

ـ ظهور كتّاب يهود عالجوا هذه الظواهر في العديد من المؤلفات مثل التحرر الذاتي ليوبنسكر، من روما إلى القدس لموشي هس. كما تبلورت هذه الأفكار والمطامح في نشوء عدد من الجمعيات التي تنادي بإقامة دولة صهيونية مثل جمعية «أحبّاء صهيون».

([1])وجيه حسن قاسم، نظرة جديدة في التحالف الصهيوني الإمبريالي (القاهرة: دار البيادر، 1987)، ص 32.

وعلى هذا المسرح الأوروبي المزدحم بدأت تنمو بذور الحركة الصهيونية، وفي هذا الإطار يقول الصحافي الصهيوني إيلي فاينغرش: «في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كان هناك سياسيون ومفكرون عسكريون أوروبيون مسيحيون، هم أول من فكّر بالصهيونية وبالدولة الإسرائيلية، قبل أن تولد الصهيونية وقبل أن يفكر بها آباؤها الأوائل».

»إن جذور الصهيونية بعكس النظرة الشائعة، لا تمتد في تاريخ اليهود وثقافتهم، فهي حركة حديثة العهد جداً، تؤلف ناحية فرعية من أصل الظاهرة الأوسع للقومية الحديثة»[2].

ولدت الأيديولوجية الصهيونية التي تسعى إلى إقامة دولة يهودية في مكان ما (حيث لم يكن الأمر قد استقر نهائياً على اختيار فلسطين مكاناً لها) في الدول الاستعمارية بهدف ضرب عصفورين بحجر واحد: التخلّص من اليهود الموجودين في أراضيها لما يشكلونه من منافسة اقتصادية ولما يُحاطون به من كراهية دينية، والمساعدة في تحقيق أطماع هذه الدول الاستعمارية في المنطقة، فاخترع خبراء ومفكرو هذه الدول أيديولوجية برّاقة ذات طابع ديني وقومي في آن واحد تصلح ليتبنّاها اليهود لتقودهم إلى فلسطين.

تم عقد المؤتمر الصهيوني الأول في آب/أغسطس عام 1897 في مدينة بال السويسرية وترأسه ثيودور هرتزل الذي تؤكد الوثائق التاريخية أنه قبل دخول قاعة المؤتمر طلب من أحد الحاخامات أن يحفّظه آية من التوراة حيث لم يسبق له أن قرأها. وقد صرح هرتزل في نهاية المؤتمر «بالتأكيد بعد خمسين سنة سيرى الدولة [اليهودية] كل إنسان».

قام هرتزل بعد مؤتمر بال بمتابعة كل القضايا التي فكّر بها دهاقنة الاستعمار البريطاني، فسعى إلى إقناع السلطان العثماني عبد الحميد بقبول الهجرة اليهودية إلى فلسطين وعرض عليه عشرين مليون ليرة ذهبية لحل المشاكل المالية للدولة العثمانية مقابل ذلك، وكان رد السلطان: «لا أقدر أن أبيع ولو قدماً واحدة من البلاد، لأنها ليست لي بل لشعبي، فإذا قسّمت الإمبراطورية فقد يحصل اليهود على فلسطين من دون مقابل».

([2])تهويد فلسطين ، إعداد وتحرير إبراهيم أبو لغد؛ ترجمة أسعد رزوق (بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1972)، ص 24.

اتجه هرتزل إلى غليوم، إمبراطور ألمانيا، طالباً وساطته لدى السلطان العثماني عندما سيزوره في عام 1898، وقال للسفير الألماني في فيينا: «إن نفوذ ألمانيا السياسي والاقتصادي في تركيا أمر مهم، فإن سمح السلطان بهجرة اليهود إلى فلسطين وأباح شراء الأراضي فسوف يتعزز وجودكم في الإمبراطورية العثمانية بما لا يقل عن وجود عدوّتكم بريطانيا في الهند»، ولكن الإمبراطور غليوم لم يلحّ على السلطان عبد الحميد، حتى لا يرفض الفكرة الأساسية التي جاء من أجلها وهي إنشاء سكة حديد برلين ـ بغداد.

عاد هرتزل من جديد إلى بريطانيا التي يبدو أنها بدأت تساورها الشكوك من نجاح فكرة إقامة الدولة اليهودية في فلسطين، فعرضت عليه في عام 1903 جزءاً من أرض أوغندا في شرق أفريقيا لإقامة دولة يهودية خاضعة للتاج البريطاني، ما أثار انقساماً وتفككاً في الحركة الصهيونية، أدى في النهاية إلى تراجع بريطانيا عن هذه الفكرة التي سبقتها فكرة قيام الدولة في الأرجنتين التي قدمها ليوبنسكر وموشي هس في عام 1890، ومقترح ديغنرترتيش في عام 1895 بإقامة الدولة في قبرص أو سيناء.

أوضح هرتزل حقيقة دوافع هذا التنقل بين العواصم الأوروبية الاستعمارية عندما قال: «وستعمل الجمعية اليهودية مع السلطات الموجودة في تلك الأرض، وتحت إشراف القوى الأوروبية، وستقيم هناك جزءاً من حائط لحماية أوروبا من آسيا، يكون عبارة عن حصن منيع للحضارة في وجه الهمجية، ويتوجب علينا أن نبقى على اتصال مع أوروبا التي ستضمن وجودنا في المقابل»[3]. وهذا الرأي تأكد على لسان القائد الصهيوني ماكس نورداو في أعقاب اتفاق كل الأجنحة الصهيونية على أن تقوم الدولة في فلسطين، حيث قال أمام المؤتمر الصهيوني السابع في عام 1905: «نحن نقصد أن نأتي إلى فلسطين حاملين شعلة الحضارة والتأدب، ولكي ندفع بالحدود الأخلاقية لأوروبا حتى نهر الفرات».

مات هرتزل في عام 1904، وتولى قيادة الحركة الصهيونيّة حاييم وايزمن الذي تابع السير في طريقه. وأقرّت هيئة الأمم المتحدة بالدور البريطاني الخطير في خلق المأساة الفلسطينية، عندما قالت: «إن اتصالات الدكتور وايزمان بحكومات مختلفة أدت به إلى استنتاج أن أقوى آمال

([3])Theodor Herzl, The Jewish State: An Attempt at a Modern Solution of the Jewish Question (New York: [n. pb.], 1969).

الصهيونية في دولة يهودية في فلسطين التي كان من المقرر موقتاً تدويلها بموجب اتفاقية سايكس ـ بيكو، إنما هي في يد بريطانيا العظمى. ومن ثم أقام صلات مع زعماء بريطانيين، أبرزهم لويد جورج الذي أصبح رئيساً للوزراء، وآرثر بلفور الذي أصبح وزيراً للخارجية، وهربرت صموئيل الذي أصبح مندوباً سامياً على فلسطين، ومارك سايكس. وفي عام 1915، اقترح صموئيل في مذكرة معنونة بـ مستقبل فلسطين : «... أن تقوم بريطانيا العظمى بضم فلسطين (حيث) قد نزرع ثلاثة أو أربعة ملايين يهودي أوروبي».

شدّد الزعماء الصهاينة على المزايا الاستراتيجية التي ستعود على بريطانيا من وجود دولة يهودية في فلسطين، فذكر وايزمان في رسالة كتبها في عام 1914 إلى أحد المتعاطفين: «..إذا وقعت فلسطين في منطقة النفوذ البريطاني، وإذا ما شجعت بريطانيا إقامة مستوطنة يهودية هناك، بوصفها تابعة لبريطانيا، فسيكون بالإمكان أن يوجد لدينا في غضون مدة تتراوح بين عشرين وثلاثين عاماً مليون يهودي هناك، وربما أكثر من ذلك... وهم سيشكلون حارساً شديد الفاعلية لقناة السويس»[4].

عمِلَ وايزمن على تعزيز اتصالاته مع المسؤولين البريطانيين، والسعي إلى الحصول على تعهدات رسمية بتقديم فلسطين إلى اليهود، ضمن التاج البريطاني أو الحماية البريطانية بعد انهيار الدولة العثمانية. وعندما قامت الحرب العالمية الأولى في عام 1914، أدرك وايزمن أن تورط الدولة العثمانية في الحرب هي الفرصة السانحة لتحقيق طموحات الحركة الصهيونية وأهدافها، لأن الحرب حتما ستنتهي باقتسام ممتلكاتها.

وفي أثناء الحرب العالمية الأولى، ترأس لويد جورج الوزارة البريطانية في عام 1916، وتولى جيمس آرثر بلفور وزارة الخارجية. وفي عهده وقع حدثان مهمان سيكون لهما أثرهما البالغ في فلسطين والمنطقة العربية بأكملها. وسنفرد لكل منهما فرعاً مستقلاً.

1 ـ اتفاقية سايكس ـ بيكو

في أيار/مايو 1916 عقدت بريطانيا وفرنسا اتفاقية سُمّيت باسم موقّعَيْها

([4])منشأ القضية الفلسطينية وتطورها، 1917 ـ 1988 (نيويورك: هيئة الأمم المتحدة، 1990)، ص 13.

سايكس البريطاني وبيكو الفرنسي، وتم بموجبها تقسيم بلدان المشرق العربي إلى ثلاث مناطق:

أ ـ المنطقة التي تضم كلاً من سوريا ولبنان، وأعطيت إلى فرنسا.

ب ـ المنطقة التي تضم العراق وشرق الأردن، أُعطيت إلى بريطانيا.

ج ـ منطقة تنشأ فيها إدارة دولية وهي فلسطين.

وتكون الإسكندرون ميناء حراً للتجارة البريطانية.

وتعتبر معاهدة سايكس ـ بيكو الجزء التنفيذي لمعاهدة بطرسبورغ التي عقدت بين بريطانيا وفرنسا وروسيا القيصرية في آذار/مارس 1916، وقُسّمت فيها أملاك الدولة العثمانية، حيث منحت روسيا بموجبها الولايات التركية الشمالية والشرقية.

وتبديداً للمخاوف العربية التي أثارها قيام الحكومة السوفياتية بعد ثورة 1917 بكشف النقاب عن اتفاقية سايكس ـ بيكو، وكذلك صدور بيانات متضاربة بشأن السياسة البريطانية، وإلى المزيد من التأكيدات بشأن مستقبل الأقاليم العربية، فقد جاء في رسالة خاصة (مؤرخة في 4 كانون الثاني/يناير 1918) من الحكومة البريطانية، قام الكوماندو هوغارث بنقلها شخصياً إلى الشريف حسين: إن «دول الوفاق» عاقدة العزم على منح الجنس العربي فرصة كاملة لتكوين أمة في العالم مرة أخرى... وفي ما يتعلق بفلسطين، فإننا عاقدو العزم على ألا يكون أي قوم خاضعين لقوم آخرين». وبعد ستة أشهر من احتلال قوات الجنرال اللنبي للقدس، أعلن بيان آخر، يشير إلى «المناطق التي كانت واقعة في ما مضى تحت السيطرة العثمانية، والتي احتلتها قوات الحلفاء إبَّان هذه الحرب «أعلن رغبة حكومة صاحب الجلالة في أن يقوم حكم هذه المناطق مستقبلاً على أساس مبدأ موافقة المحكومين، وأن هذه السياسة كانت، وستظل تحظى بتأييد حكومة صاحب الجلالة».

وصدر بيان إنكليزي ـ فرنسي مشترك (7 تشرين الثاني/نوفمبر 1918) كان أكثر شمولاً وتحديداً، ويمسّ مجالات المصالح البريطانية والفرنسية على السواء (كان لا يزال يعتبر أن كلمة «سوريا» تشمل لبنان وفلسطين): «إن الهدف الذي ترمي إليه فرنسا وبريطانيا العظمى من مواصلتهما حتى النهاية الحرب في المشرق التي تسبب في اندلاعها طموح ألمانيا، هو التحرير

الكامل الواضح للشعوب (العربية) وإنشاء حكومات وإدارات وطنية تستمد سلطتها من مبادرة السكان الأصليين واختيارهم الحر. وتحقيقاً لهذه النوايا، إن فرنسا وبريطانيا العظمى متفقتان على تشجيع ومساعدة إنشاء حكومات وإدارات أهلية في سوريا وبلاد ما بين النهرين المحررتين الآن من قبل الحلفاء، وفي الأقاليم التي تعملان على تحريرها، والاعتراف بهذه الحكومات والإدارات حالما يتم إنشاؤها بالفعل»[5].

وانطلت الخدعة على الشريف حسين بن علي وأبنائه، واستمروا في قيادة ما يسمى «الثورة العربية الكبرى»، يقاتلون الدولة العثمانية إلى جانب القوات البريطانية والفرنسية التي وعدتهم بالاستقلال والحرية، في حين أنها أبرمت اتفاقيات لتمزيق الأرض العربية واقتسامها، ومع علمهم بهذه الاتفاقيات ظلوا سادرين في غيّهم.

2 ـ وعد بلفور

في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 1917 وجَّه جايمس آرثر بلفور، وزير الخارجية البريطاني، رسالة إلى اللورد روتشيلد، أحد كبار الزعماء الصهاينة البريطانيين، جاء فيها: «عزيزي اللورد روتشيلد، يسرني جداً أن أبلغكم بالنيابة عن حكومة جلالة الملك التصريح التالي الذي ينطوي على العطف على أماني اليهود الصهيونية، وقد عرض على الوزارة وأقرته... «إن حكومة جلالة الملك تنظر بعين العطف إلى تأسيس وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين، وستبذل جهدها لتسهيل تحقيق هذه الغاية على أن يفهم جلياً أنه لن يؤتى بعملٍ من شأنه الإخلال بالحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية المقيمة في فلسطين ولا بالحقوق أو الوضع السياسي الذي يتمتع به اليهود في البلاد الأخرى»، وسأكون شاكراً لو تكرّمتم بإحاطة الاتحاد الصهيوني علماً بهذا التصريح».

وعلى الرغم من أن هذا التصريح لا قيمة له من الناحية القانونية وباطل لكونه ليس اتفاقاً دولياً بين دولتين، ولكونه حين صدر لم تكن فلسطين في حينها تحت حكم البريطانيين، ذلك أن القوات البريطانية لم تتمكن من إتمام احتلالها لفلسطين إلا في أيلول/سبتمبر 1918، إضافةً إلى كونه مجرد رسالة

([5])انظر التقرير 7 في: المصدر نفسه.

موجهة إلى شخص ليس له صفة رسمية أو دولية، وهو وعد لاحق لوعود بريطانية سابقة للشريف حسين بن علي بإقامة دولة عربية على الأراضي العربية التي كانت خاضعة للحكم العثماني. ويذكر المؤرخون أن الشريف حسين قال معلقاً على اتفاق سايكس ـ بيكو ووعد بلفور: «شعرت أنني نزلت للسباحة في بحر من الحيتان قبل أن أتعلم العوم».. وباختصار، فإن هذا الوعد هو وعد ممن لا يملك الحق أعطي لمن لا يستحقه. وعلى الرغم من ذلك فإن هذا الوعد اكتسى أهمية كبيرة عندما تم إدماجه في مقدمة صك انتـداب بريطانيا لحكم فلسطين الذي قررته عصبة الأمم في تموز/يوليو 1922.

أكدّت هذه المعاني هيئةُ الأمم المتحدة عندما تحدثت عن الآثار المترتبة على التصريـح، وقالت: «هناك ثلاث سمات من سمات تصريح بلفور، إحدى هذه السمات أن من الواضح أنه كان لا يتفق مع روح التعهدات بالاستقلال التي قُدمت إلى العرب قبل صدوره وبعده. والثانية هي أن التصرّف بفلسطين قد تقرر بالتشاور الوثيق مع منظمة سياسية كان هدفها المعلن هو توطين غير فلسطينيين في فلسطين. وهذا لم يتجاهل مصالح الفلسطينيين الوطنيين فحسب، بل كان انتهاكاً متعمداً لحقوقهم. أما الثالثة فهي أن الحكومة البريطانية قدمت من خلال التصريح التزامات للمنظمة الصهيونية بشأن أرض الفلسطينيين في وقت كانت هذه الأرض لا تزال رسمياً تشكل جزءاً من الإمبراطورية العثمانية».

وكتب أحد الثقات يقول: «ومع ذلك فإن أهمَّ حقيقة لا تقبل الجدل هي أن التصريح في حد ذاته عاجزٌ قانونياً، إذ لم تكن لبريطانيا العظمى أي حقوق سيادية على فلسطين، ولم تكن لها أي ملكية، ولم تكن لها سلطة التصرف بالأرض، بل كان التصريح مجرد بيان بالنيّات البريطاينة لا أكثر».

ورأى ثقات آخرون في القانون الدولي أن التصريح باطل قانوناً، ولكن هذا لم يكن يمثل قضية في عام 1917، عندما أصبح تصريح بلفور سياسة بريطانية رسمية في ما يتعلق بمستقبل فلسطين»[6].

وأكد هذا الرأي عبد القادر القادري عندما قال: «إن تصريح بلفور مبني لتحقيق غاية غير مشروعة مخالفة للقانون الدولي ومناقضة لقواعده الآمرة، كما ورد ذلك في الفصل 53 من معاهدة فيينا الخاصة بقانون المعاهدات الدولية

([6])منشأ القضية الفلسطينية وتطورها، 1917 ـ 1988 ، ص 22.

المبرمة يوم 23 أيار/مايو 1969 حيث ينص الفصل: تعتبر باطلة كل معاهدة تكون وقت إبرامها متنافية مع قاعدة لازمة من قواعد القانون الدولي»[7].

ولكي تتضح خيوط المؤامرة أكثر، لا بد من الإشارة إلى أن حاييم وايزمن، رئيس الحركة الصهيونية، تقدم إلى مؤتمر الصلح في فرساي في باريس عام 1919 بمذكرة يطالب فيها أن تصل حدود فلسطين إلى مدينة صور في لبنان، وتتصل بجبل الشيخ إلى حدود مدينة درعا السورية، وتمشي بمحاذاة سكة حديد الحجاز حتى مدينة العقبة الأردنية، ما يؤكد أن موضوع إقامة دولة يهودية في فلسطين كان متفقاً عليه مع الحلفاء، ذلك أن الرئيس الأمريكي ويلسون قد وافق على نص وعد بلفور قبل نشره، وكذلك صادقت عليه الحكومتان الفرنسية والإيطالية في شباط/فبراير وأيار/مايو 1918.

وقبل أن ننتقل إلى موضوع آخر، لا بد من توضيح قضية أخذت أبعاداً بعيدة، مؤدّاها الادعاء أن بريطانيا أصدرت وعد بلفور نتيجة قوة وهيمنة الصهيونية، وكمقابل للخدمات التي قدمها حاييم وايزمن لبريطانيا في الحرب العالمية الأولى. والحقيقة هي أن الوعد كان استمراراً من بريطانيا في السياسة التي ابتدأتها منذ عام 1840، كما ذكرنا سابقاً.

وقد أكد ذلك الكاتب البريطاني شتاين في كتابه تصريح بلفور ، عندما قال: «لئن أصبح بلفور مؤيداً متحمساً للصهيونية، فإن الفضل في ذلك ليس لمجرد رقة عاطفية تجاه اليهود»، فقد كان رئيساً لوزراء بريطانيا قبل الحرب العالمية الأولى، وأصدر تشريعات لتخفيض الهجرة اليهودية إلى بريطانيا، ولشرح موقفه أمام مجلس العموم البريطاني قال: «يمكننا بسهولة تصور حالة من الأشياء لا يكون فيها من صالح مدنية هذا البلد أن يتواجد فيه تجمع ضخم من الأشخاص الذين سوف يبقون شعباً منفصلاً على حدة، ومهما أوتي هؤلاء من الوطنية والمقدرة والاجتهاد، ومهما انغمسوا في ميدان الحياة القومية، فهم لا يتزاوجون إلا في ما بينهم». ويقول شتاين عن لويد جورج: «إنه مثل بعض الآخرين من مؤيدي الصهيونية البارزين كان يحمل مشاعر مختلطة إزاء اليهود، ففي بعض خطبه حول الحرب في جنوب أفريقيا ونتائجها يمكن تمييز مسحة من العداء المألوف والمبتذل للسامية»[8].

([7])عبد القادر القادري، الشعب الفلسطيني وحق تقرير المصير (الرباط: [د. ن.]، 1980).

([8])تهويد فلسطين ، ص 83.

ثانياً: الحركة الصهيونية

يرى منظرو الصهيونية أن الأسس الفكرية لحركتهم هي أنها حركة التحرير القومي لليهود، وأن اليهود بأشتاتهم يشكلون قومية متميزة لها ما لغيرها من القوميات، من طموحات مشروعة بحق تقرير المصير وإقامة السلطة القومية المجسّدة لإرادتها ومصالحها. واختلف اليهود في ما بينهم اختلافاً شديداً حول هذه المسألة، فذهبت أغلبيتهم إلى القول إن اليهودية هي دين لا أكثر ولا أقل. وقد عبّر الحاخام الأكبر، هيرمن أدلر، رئيس حاخامي بريطانيا، عن هذه القناعة عندما قال: «لقد انتهى وجودنا القومي بعد سقوط فلسطين في أيدي الرومان، وأصبحنا مواطني البلاد التي نعيش فيها.. فنحن ننتمي إلى القومية البريطانية والفرنسية والألمانية، على الرغم من تبعيتنا للدين اليهودي، من دون أن يميزنا ذلك عن مواطنينا الآخرين في الحقوق والواجبات. وإن سئلت ما هو المحتوى السياسي لليهودية؟ لأجبت بأن اليهودية هي مجرد دين، وليس لها أي محتوى سياسي».

وحتى يستطيع منظرو الصهيونية التوفيق بين إدعاء القومية وعدم توافر شرط الأرض، هذا الشرط الذي يُجمع علماء الاجتماع على أنه ركن أساسي من أركان تعريف القومية، ابتكروا تعريفاً جديداً للقومية ينسجم مع طموحاتهم ومزاعمهم، هذا التعريف الذي وضعه أرنست رينان والذي يقول: «الأمة هي الروح والوعي الروحي، وشروط الأمة هي الاعتزاز المشترك بماضٍ مجيد، والإرادة المشتركة في الحاضر، وهي أيضاً الإنجازات العظيمة التي تمت في الماضي، والرغبة في تحقيق إنجازات عظيمة في المستقبل».

من هنا سنحاول التعمّق في هذا القسم من خلال تقسيمه إلى خمسة فروع على الشكل التالي:

1 ـ الصهيونية حركة استعمارية

يقول الصحافي الصهيوني، إيلي فاينغرش: يكاد يسمى نابليون بونابرت مؤسس دولة إسرائيل، حينما طالب في عام 1799 بزرع اليهود في فلسطين، وذلك إثر فشل حملته على مدينة عكا. ويضيف: في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كان هناك سياسيون ومفكرون وعسكريون أوروبيون مسيحيون، هم أول من فكر بالصهيونية وبالدولة الإسرائيلية، قبل أن تولد الصهيونية، وقبل أن يفكر بها آباؤها الأوائل.

ومع تزايد نفوذ محمد علي في مصر، ونجاح حملته على بلاد الشام، تجدد الاهتمام بإقامة دولة يهودية في فلسطين، وبدأ تفكير بريطانيا يتجه إلى إقامة دولة بين محمد علي والدولة العثمانية. وكان العقل المفكر لقيام الدولة اليهودية هو اللورد بالمرستون وزير خارجية بريطانيا، الذي كتب في 11 آب/أغسطس 1840 رسالة إلى السفير البريطاني في إستانبول جاء فيها: «توجد هذه الأيام بين اليهود في أوروبا فكرة قومية فحواها أن الوقت قد أوشك أن يحل حتى تعود أمتهم إلى فلسطين. وإذا أتيح للشعب اليهودي أن يعود بموافقة وحماية السلطان العثماني، فإنه سيشكل حاجزاً بوجه أي مشروع شرير قد يُقدم عليه محمد علي أو خلفه».

ولكنَّ التوجّه الذي سار عليه بالمرستون قد فشل بسبب معارضة اليهود ورفضهم للفكرة. وبعد بالمرستون حاول دزرائيلي الذي كلّف السير لورانس أوليفانت بوضع خطة جديدة للمشروع، فاقترح تأسيس شركة لاستثمار الأراضي في فلسطين بعد الحصول على ترخيص لها من الدولة العثمانية على أن تتضمن إجازة لتأسيس حق الشركة في جلب اللاجئين اليهود وتوطينهم والإشراف على إدارة شؤونهم بقدر من الاستقلال الذاتي. وعلى الرغم من الإغراءات المادية التي قدمت إلى تركيا لإقناعها بالموافقة، إلا أنها رفضت ذلك.

ولعل الصهاينة الأولين بل والمعاصرين كانوا على علم بالنيّات البريطانية، وهكذا نجد أن أبا إيبان وزير خارجية إسرائيل الأسبق، يقول: «ليس هناك أدنى شك في أن الدوافع المحركة لدزرائيلي كانت مصلحة إنكلترا أولاً وأخيراً».

ولعل تقرير كامبل بنرمان الذي أعدّه في مطلع هذا القرن سياسيون وعسكريون غربيون يعطينا صورة واضحة عن أسباب نشأة الصهيونية والجهات التي كانت وما زالت تقف وراءها، إذ يقول التقرير:

»إن الحضارة الوحيدة المؤهلة لترث الحضارة الأوروبية هي حضارة الشعوب التي تعيش جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط، لما لهذه الشعوب من تراث عظيم ولغة واحدة وتاريخ مشترك ودين واحد وثروات طبيعية ضخمة. ولا بد من أن نسعى منذ الآن للحؤول دون نمو وتطور شعوب هذه المنطقة، كما لا بد من إهدار ثرواتها وتمزيقها بكل الوسائل لتحقيق هذه الغاية. إنها ـ أي الدولة الغربية ـ ستسعى لزرع شعب غريب عن أهل المنطقة، عدواً لها وصديقاً للغرب، شرق قناة السويس. ولا تنطبق هذه الصفات إلا على اليهود.. فليكن».

وهكذا ولدت الفكرة في رئاسات أركان الدول الاستعمارية، وحتى تتحقق هذه الفكرة وينزع اليهود من مختلف أنحاء العالم، لا بد لهم من أيديولوجيا برّاقة ذات طابع ديني وقومي في آن واحد، ولا بد من أن تدغدغ هذه الأيديولوجيا أحلام اليهود وآمالهم، فاخترعت هذه الدول (الصهيونية) باعتبارها عقيدة تصلح ليتبنّاها اليهود، ومن ثم لتقودهم إلى فلسطين. وهكذا كان اليهود آخر من فكّر في الصهيونية وفي دولة مستقلة لهم. قال أحد الصحافيين الصهاينة: «نحن في إسرائيل بالنسبة إلى الغرب، كلب حراسة ذو أنياب حادة، مربوط بسلسلة، طرفاها بيد الولايات المتحدة تطلقه في الوقت الذي تشعر أنها بحاجة إلى ذلك، وبالقدر الذي تريد».

أما هرتزل الذي أحاطت بشخصيته الأساطير وجعلته بطلاً تاريخياً، فإنه وإلى سنوات قليلة من انعقاد المؤتمر الصهيوني الأول في عام 1897 في بال في سويسرا، كان من أبرز دعاة الاندماج في المجتمعات الأوروبية، وهو لم يكتف بالتبشير لهذه الفكرة فحسب، وإنما حاول تأسيس أندية للشبيبة لحملهم على اعتناق الكاثوليكية، كما كرّس كتاباته في تلك المرحلة من تاريخ حياته لهذا الاتجاه. ولكنه بقدرة قادر، تحوّل في مؤتمر بال إلى زعيم للصهيونية والمفكر، بل والأب الروحي لها.

وقام بعد المؤتمر بمتابعة كلّ القضايا التي كانت وزارة الخارجية البريطانية تتابعها وتمارسها مباشرة، وأهمها إكمال المفاوضات التي بدأت في عام 1840 مع تركيا لإقامة وطن قومي يهودي. ولعل أهم ما يلفت في هذا النشاط هو ذلك الجزء من الرسالة الشهيرة التي أرسلها إلى السلطان العثماني، وتعهّد فيها بحل المشاكل المالية للدولة العثمانية في حال موافقتها على إنشاء الوطن القومي. والسؤال الذي يطرح نفسه: من أين كان سيحصل هرتزل على الأموال الكافية لسد ديون إمبراطورية، إن لم يكن إمراطورية أخرى؟ ولعل ما ورد في كتاب هرتزل الدولة اليهودية ما يوضح ذلك عندما يقول: «وستعمل الجمعية اليهودية مع السلطات الموجودة في تلك الأرض، وتحت إشراف القوى الأوروبية، وستقيم هناك جزءاً من حائط لحماية أوروبا من آسيا، يكون عبارة عن حصن منيع للحضارة بوجه الهمجية، ويتوجب علينا أن نبقى على اتصال مع أوروبا التي ستضمن وجودنا في المقابل».

وعلى ذلك، فإن بريطانيا عندما أصدرت وعد بلفور في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 1917 لم تصدره نتيجة قوة وهيمنة الصهيونية، ولا للخدمات التي

قدمها وايزمن إلى بريطانيا في الحرب العالمية الأولى، وإنما أعطته كاستمرار منها في السياسة التي بدأتها منذ عام 1840. ووافق الرئيس الأمريكي على وعد بلفور قبل نشره، كذلك صادقت عليه الحكومة الفرنسية والحكومة الإيطالية في شباط/فبراير وأيار/مايو 1918.

وعندما خضعت فلسطين للانتداب البريطاني، عيّنت بريطانيا أول مندوب سامٍ لها في فلسطين وهو السير هربرت صموئيل، وهو يهودي أظهر عطفاً كبيراً على الفكرة الصهيونية. وقد أوصى وايزمن بوضعه في ذلك المنصب. وتنفيذاً للسياسة الرامية إلى وضع فلسطين في أحوال سياسية إدارية تضمن تنفيذ وعد بلفور، مارست بريطانيا سياستها التي يعرفها الجميع والتي أدت إلى نكبة 1948.

2 ـ الصهيونية استعمار استيطاني

لم يشهد التاريخ استعماراً شابه أو قارب الاستعمار الصهيوني في فلسطين.. فمن عهود يوليوس قيصر والإسكندر المقدوني، مروراً بعهد هولاكو وتيمورلنك، وانتهاء بالاستعمار البريطاني والفرنسي وغيره، كان المستعمر يستعبد الشعوب الخاضعة له ويبطش بها ويمتصّ دماءها، ولكنه كان يبقي على حياة هاته الشعوب وعلى وجودها فوق أرضها حتى تعمل وتُطعمه وتخدمه. أما الاستعمار الصهيوني، فإنه نحا منحى مخالفاً في معاملته للسكان أصحاب الأرض.. إذ إنه أراد الأرض خالية من سكانها، حتى يستطيع أن يجلب مهاجرين جدداً ليقيموا عليها. ومن أجل ذلك فعل كل ما يستطيعه من أجل أخذ الأرض من أصحابها: حاول شراء الأرض وبذل أموالاً طائلة، ولكنه لم يفلح، فلجأ إلى الدولة المنتدبة التي سلّمته الأراضي الحكومية. ولم يكفه ذلك، فلجأ إلى العنف والإرهاب، ومن هنا كانت مذبحة دير ياسين في 10 نيسان/أبريل 1948 وبعدها مذابح قبية ونحالين وغيرها. ويوضح هذا الأسلوب بنزيون دينور، أول وزير تعليم إسرائيلي، إذ يقول: «سنعلن للعرب: أخرجوا، وإذا لم يوافقوا، فإننا سنرغمهم على التنحّي بالقوة، سوف نضربهم ونضايقهم ونرغمهم على الرحيل»[9].

وبعد قيام دولة إسرائيل عملت على سلب الأراضي الفلسطينية بطرق منها:

ـ قانون المناطق المحمية الذي يبيح لوزير الدفاع إخلاء المنازل من

([9])بنزيون دينور، تاريخ الهاغاناة (القدس: [د. ن.]، 1945).

ساكنيها خلال فترة 14 يوماً من تاريخ التبليغ. وبناء على هذا القانون تم طرد سكان القرى المجاورة للحدود، بحجة الحفاظ على الأمن.

ـ قانون المناطق المغلقة الذي تم بموجبه عزل قرى ومناطق كاملة، وبالتالي طرد سكانها باعتبارها مناطق مغلقة.

ـ قانون أملاك الغائبين، وتمّت وفق هذا القانون مصادرة أراضي كل فلسطيني غادر مكان إقامته الطبيعي بعد قرار التقسيم.

ـ قانون الأراضي المهملة أو غير المزروعة.

ـ قانون تقادم العهد لسنة 1958 الذي تم بموجبه الاستيلاء على أراضٍ جديدة وطرد أصحابها العرب الشرعيين منها واستبدالهم باليهود المهاجرين.

وقامت دولة الكيان الصهيوني بتجميع العرب الفلسطينيين في مناطق خاصة بهم: منطقة الجليل ومنطقة المثلث، كما جمعت بدو فلسطين في منطقة واحدة في منطقة بئر السبع، واستولت على 3.250.000 دونم من أراضي قرى فلسطين، كما استولت على أراضي الأوقاف الإسلامية.. وبذلك انخفضت ملكية العرب من 95 في المئة قبل عام 1948 إلى حوالى 10 في المئة الآن.

كما نشير أيضاً إلى أنه في الوقت الذي يمنح قانون العودة الإسرائيلي الجنسية الإسرائيلية لكل يهودي حال هجرته إلى فلسطين المحتلة، فإنه يمنع كل من غادر فلسطين في أعقاب حرب 1948 أو 1967 من العودة إليها.. كما إنّ إسرائيل ما زالت مستمرة في عمليات الإبعاد والتهجير الجماعي للعرب الفلسطينيين.

لقد أُبقيت لـلـهنود الحمر في أمريكا، وللزنوج في جنوب أفريقيا أماكن لعزلهم على الأقل. أما الصهيونية فإنها تعلن صراحة عن هدف نهائي أكثر شمولاً، وهو أنها لن تبقي للعرب ولو شبراً من الأرض.

3 ـ الصهيونية حركة توسعية

بعد مؤتمر بال، بدأ هرتزل محاولاته لإقناع الدولة العثمانية بإعطائه جزءاً من فلسطين لقاء مساعدات مالية ضخمة. وفي إحدى اتصالاته مع الصدر الأعظم ـ كما يقول هرتزل نفسه في مذكراته: «طرح عليّ الصدر الأعظم السؤال التالي: إن فلسطين كبيرة، فما هو القسم من البلاد الذي تفكرون فيه؟

فأجبت يجب قياس ذلك لقاء المنافع التي نقدمها. كلما حصلنا على مزيد من الأرض، نكون على استعداد للقيام بتضحيات أكبر»[10].

وعندما بدأ هرتزل محاولاته مع الإمبراطورية الألمانية للضغط على تركيا، سأله مستشار الإمبراطور عن حدود الرقعة التي يبغون الحصول عليها، وهل تمتد شمالاً حتى بيروت، أم تتعداها إلى أبعد من ذلك؟ فأجاب هرتزل: «سوف نطلب ما نحتاج إليه، كلما ازداد عدد المهاجرين ازدادت حاجتنا إلى الأرض». لكنه عاد بعد أيام ليكتب في مذكراته: «المساحة: من نهر مصر إلى الفرات. لا بد من فترة انتقالية لتثبيت مؤسساتنا يكون فيها الحاكم يهودياً.. وما أن تصل نسبة السكان اليهود إلى الثلثين حتى تفرض الإدارة اليهودية نفسها سياسياً». ويقول هرتزل أيضاً في مذكراته: «إن فلسطين التي نريد هي فلسطين داوود وسليمان».

يتضح من قراءة محاضر المؤتمرات الصهيونية ومقرراتها وخططها، أن من العوامل التي كانت تتحكم بتفكيرهم في ما يتعلق بمساحة رقعة الأرض الموعودة:

ـ إن الدولة اليهودية في إسرائيل هي تعبير عن «القومية» اليهودية وتجسيد لها. ولما كان كل يهودي ينتمي إليها بحكم يهوديته، فلا بد لها من أن تكون من السعة بحيث تضم جميع أبناء الأمة اليهودية.

ـ إن فلسطين هي أرض دولة إسرائيل التاريخية ـ الدينية، وإن فلسطين هي ملك لليهود بحكم النشأة التاريخية للأمة اليهودية هناك، وبحكم ارتباط الدين اليهودي بالأرض المقدسة.

ـ إن فلسطين هي أرض اليهود الموعودة في الكتب السماوية لدى اليهود والمسيحيين، ويجب أن تشمل كل الأماكن التي تحرك فيها اليهود، والأماكن التي أقامت فيها القبائل العبرية في ماضي الحقب.

ـ إن دولة إسرائيل في فلسطين يجب أن تمتد بحيث تشمل مصادر القوة والأرض الواسعة والمياه الضرورية للزراعة والصناعة، والمراكز الاستراتيجية التي تضمن السيطرة الدفاعية والهجومية على الأراضي المجاورة.

ـ إن دولة إسرائيل يجب أن تكون قادرة على إسداء خدمات للدولة

([10])ثيودور هرتزل، يوميات هرتزل ، ترجمة وتحقيق هلدا شعبان صايغ (بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1973).

الإمبريالية التي ترعى قيامها كنوع من المكافأة، مقابل الخدمات المبذولة لتمكين اليهود من «إقامة دولتهم».

وهكذا نرى ماكس نورداو يقول في المؤتمر الصهيوني الخامس: «يدّعي خصومنا أن فلسطين غير قادرة على استيعاب اليهود. بلى، إنها قادرة على استيعاب 12 أو 15 مليوناً من البشر، على أن يكون من الواضح أن فلسطين تشمل الأراضي المجاورة». ويقول دافيد تريتش في المؤتمر نفسه: «يجب التمسّك بفكرة فلسطين الكبرى، على أن تكون البداية متركزة على الأطراف ـ هذه هي اليهودية الواقعية الممكنة». ومن هنا نرى أن الأطماع التوسعية للصهيونية تشمل كلاً من قبرص وشرق الأردن ولبنان وسوريا.

في ما يخص قبرص، نرى أن المؤتمر الصهيوني الثالث في عام 1899، شاهد على الأطماع الصهيونية في هذه الجزيرة، فنرى دافيد تريتش يقول: «إن قبرص هي جزء من فلسطين الكبرى». ونرى آرون ماركوس يقول: «استناداً إلى التلمود، وجدت أن قبرص جزءاً من فلسطين». ويقول هرتزل: «إن قبرص ليست سوى خطوة إلى فلسطين». ويوضح ذلك في مذكراته: «يجب علينا رسم هدف يسهل تحقيقه بسرعة تحت علم صهيون، مع الاحتفاظ بكلِّ مطالبنا التاريخية، وربما تمكّنا من مطالبة بريطانيا بمنحنا قبرص». ويضيف: «بعد أن نكون قد أسسنا الشركة اليهودية الشرقية برأسمال خمسة ملايين جنيه، لإقامة المستعمرات في سيناء والعريش، سوف يطالب القبارصة بأن ينزل هذا المطر الذهبي على جزيرتهم أيضاً».

لم يكتف هرتزل بهذه الإشارة إلى سيناء والعريش، بل أضاف في مذكراته: «إن أرض سيناء والعريش أرض اليهود العائدين إلى وطنهم»، كما أرسل في عام 1902 مندوباً عنه إلى مصر مزوداً برسالة من وزير المستعمرات البريطاني إلى اللورد كرومر حاكم مصر البريطاني، وكتب لاحقاً في مذكراته: «عاد المبعوث من القاهرة حيث أحرز نجاحاً تاماً. لقد كسب موافقة اللورد كرومر وبطرس غالي باشا، رئيس وزراء مصر، على مشروع استعمار سيناء والعريش»، على أساس أنه سيجر مياه نهر النيل ليسقي الصحراء. ولكن هرتزل عاد وأكد في مذكراته عن عام 1903: «فشل المشروع بسبب رفض الخديوي منح الصهاينة الميثاق الاستعماري المطلوب، وبسبب معارضة خبراء المياه لمشروع ري الصحراء»[11]. هذا إضافةً

([11])المصدر نفسه.

إلى تكرار مقولة من النيل إلى الفرات، في كثير من المؤلفات والتصريحات الصهيونية.

وفي ما يخص شرق الأردن، فقد نشرت فلسطين ، الناطقة بلسان لجنة فلسطين البريطانية، وهي مؤسسة صهيونية في 1919/6/28 تقول: «لشرق الأردن أهمية حيوية من النواحي الاقتصادية والاستراتيجية والسياسية لفلسطين اليهودية. إن مستقبل فلسطين اليهودية برمته يتوقف على شرق الأردن.. فلا أمن لفلسطين إلا إذا كانت شرق الأردن قطعة منها. إن شرق الأردن هي مفتاح البحبوحة الاقتصادية في فلسطين». وفي مكان آخر تضيف النشرة: «إن تطوير الزراعة في شرق الأردن يجعل من اتصال فلسطين بالبحر الأحمر، وبناء موانئ صالحة في خليج العقبة ضرورة ملحة. ومن الجدير بالذكر أن العقبة كانت منذ أيام سليمان فصاعداً، نهاية طريق تجارية مهمة في فلسطين».

وفي ما يخص سوريا، كتبت نشرة فلسطين في 1917/6/23 تقول: «ما من منطقة مقدر لها أن تكون أكثر تأثيراً في تطوير فلسطين جديدة من منطقة حوران التي تضم الجولان وهضبة حوران وشمال الأردن حتى مدينة الزرقاء». وكتب دافيد بن غوريون في عام 1918 يقول: «يحد فلسطين غرباً البحر الأبيض المتوسط، وشمالاً جبل لبنان، وشرقاً صحراء الشام، وجنوباً شبه جزيرة سيناء». وأضاف: «إن جبل الشيخ هو أبو مياه فلسطين الحقيقي، ولا يمكن فصله عن فلسطين من دون تعريض حياتها الاقتصادية للخطر. ويجب أن يخضع هذا الجبل خضوعاً كلياً لسيطرة الذين سوف يستفيدون منه إلى الحد الأقصى».

وفي ما يخص لبنان، فإن مرد النزعة التوسعية الصهيونية فيه هو:

ـ وجود منابع نهر الأردن ومجرى نهر الليطاني ومصبه في تلك المنطقة.

ـ الأهمية العسكرية والاستراتيجية لهذه المنطقة بالنسبة إلى الدولة الصهيونية.

يؤكد ذلك ما جاء في المذكرة التي قدمتها الحركة الصهيونية إلى مؤتمر السلام الذي عقد في باريس بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى في عام 1919 حيث جاء: «تبدأ حدود فلسطين من الشمال عند صيدا، وتتبع المياه التي تنبع من سفوح جبال لبنان حتى جسر القرعون ثم إلى البير، وتتبع الخط الفاصل بين حوض وادي القرن ووادي التيم، ثم اتجاه جنوبي يتبع الخط الفاصل بين المنحدرات الشرقية والغربية لجبل الشيخ». وحددت زعامة الحركة الصهيونية أطماعها بلبنان في 6 كانون الأول/ديسمبر 1919 بقولها: «إن الحقيقة

الأساسية في ما يتعلق بحدود فلسطين، هي أنه لا بد من إدخال المياه الضرورية للقوة الكهربائية ضمن هذه الحدود، وذلك يشمل مجرى نهر الليطاني». وحتى في معرض نفيه للأطماع التوسعية الصهيونية، قال أبا إيبان في عام 1951: «لسنا من المهتمين بالنيل أو الفرات، ولكننا نولي نهر الأردن ومنابعه كل اهتمام».

وفي انتخابات 1949 بعد قيام دولة إسرائيل، رفض حزب حيروت رسمياً حدود دولة إسرائيل بالعبارات التالية: «إن الوطن القومي اليهودي الذي يشمل ضفتي الأردن، يشكل وحدة تاريخية وجغرافية كاملة، ومن واجب هذا الجيل أن يعيد الأجزاء المقتطعة من الوطن إلى حياض السيادة اليهودية». كما ألقى زعيم الحزب خطاباً في 7 نيسان/أبريل 1950 جاء فيه: «لن يكون سلام لشعب إسرائيل حتى ولا للعرب ما دمنا لم نحرر وطننا بأجمعه بعد، حتى ولو وقّعنا معاهدة الصلح». ويقول الدكتور ألتمان، أحد زعماء حزب حيروت، في البرلمان الإسرائيلي في 29 تموز/يوليو1951: «إن جمع الشتات معناه خمسة ملايين يهودي على الأقل في دولة إسرائيل خلال السنوات العشر القادمة. هذا شيء لا يمكن اتمامه في الحدود الحالية لدولة إسرائيل. ولذلك فإن جمع الشتات يتطلب سياسة خارجية ترمي إلى تحرير كل أرض إسرائيل». وفي نيسان/أبريل 1956 دعا يعقوب ليبرمان، عضو اللجنة التنفيذية للحزب، إلى أن تقوم إسرائيل بهجوم مستعجل خاطف يمكّنها من احتلال النقاط الاستراتيجية على حدودها بما في ذلك قطاع غزة ومملكة الأردن.

وبالنسبة إلى حزب مابام ـ الذي كان يدّعي باليساريّة ـ فإن مردخاي بينتوف، الناطق بلسانه في 30 أيار/مايو 1950 انتقد الحكومة لأنها لم ترسل القوات المسلّحة لاحتلال المناطق المجردة من السلاح، ولأنها اعترفت بالهدنة. أما «منظمة الإصلاحيين اليهود» فأعلنت في برنامجها لانتخابات المنظمة الصهيونية العالمية: «سوف نطالب بدولة تشمل الحدود التاريخية». أما حزب المباي الحاكم الذي أصبح يسمى حزب العمل، فإن زعيمه بن غوريون كتب في مقدمة التقويم السنوي الرسمي لحكومة إسرائيل لعام 1951/50 يقول: «نحن لم نرث بلاداً واسعة، ولكننا وصلنا بعد مجهود سبعين عاماً إلى أولى مراحل استقلالنا في قسم من بلادنا الصغيرة». وفي مقدمة الكتاب الحكومي السنوي لإسرائيل للعام 1952 قال: «إسرائيل دولة ليست مطابقة لأراضيها أو شعبها، فحين قامت الدولة لم تكن تضم سوى 6 في المئة من مجموع الشعب

اليهودي، وعلينا أن نقول إن الدولة قامت فوق جزء من أرض إسرائيل»[12].

أما الحزب الديني [من هو هذا الحزب هناك أحزاب دينية كثيرة] فقد قال أحد زعمائه، يهودا ميمون الذي كان وزيراً للأديان في 8 آب/أغسطس 1951: «إن دولة إسرائيل كلها هي هدفنا، وأن حدود تلك الدولة هي من الفرات إلى النيل». وعلّقت صحيفة جيروزاليم بوست في 12 و13 حزيران/يونيو 1951 على أهداف الأحزاب الإسرائيلية ومواقفها السياسية، فقالت: «إن حزب المابام اليساري يعمل من أجل ضم كل أراضي فلسطين إلى إسرائيل، كذلك فإن تحالف حزب حيروت الإصلاحي اليميني، يعمل من أجل تحرير فلسطين ضمن حدودها التاريخية».

وإذا انتقلنا إلى الجانب العملي من التوسع الصهيوني، نجد أن الصهاينة عملوا المستحيل من أجل إنجاح مشروع التقسيم في عام 1947. هذا المشروع الذي يعطيهم دولة يهودية تضم 34، 56 في المئة من مساحة فلسطين. وأقدموا بعد ذلك على احتلال المزيد من الأرض العربية في أثناء الاشتباكات بينهم وبين الجيوش العربية، وإبّان فترة وقف إطلاق النار حتى إذا تم التوقيع على اتفاقيات الهدنة في رودس عام 1949، كان مجموع ما احتلوه 77.4 في المئة من مساحة فلسطين.

وفي المرحلة ما بين عامي 1949 وتشرين الثاني/نوفمبر 1956 أقدمت إسرائيل على احتلال المناطق المجردة من السلاح واعتبرتها تابعة للأراضي الإسرائيلية، ومن بينها خربة أم رشرش التي أقامت عليها إسرائيل ميناء إيلات. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 1956 شنّت إسرائيل هجوماً على قطاع غزة وسيناء واحتلتها في أثناء العدوان البريطاني ـ الفرنسي على قناة السويس، ولم تنسحب منهما إلا لظروف فوق إرادتها. وجاءت حرب 5 حزيران/يونيو 1967 لتحتل إسرائيل فيها الضفة الغربية وقطاع غزة والجولان وسيناء، أي لتضاعف ما احتلته في عام 1948 ثلاث مرات، أي أكثر مما أعلنه بن غوريون في عام 1918 عندما قال: «إن الجزء الشرقي لفلسطين ليس أصغر رقعة من الجزء الغربي، فإذا جمعنا ذلك إلى أراضي العريش، أصبحت المساحة 60 ألف كيلومتر مربع».

وتدليلاً على النوايا العدوانية والتوسعية الإسرائيلية نورد في ما يلي جدولاً يبيّن الاعتداءات الإسرائيلية على البلدان العربية المجاورة:

([12])الكتاب الحكومي السنوي لإسرائيل للعام 1952 (القدس: [د. ن.، 1952]).

الجدول الرقم (2 ـ 1)

الاعتداءات الإسرائيلية على البلدان العربية

السنة	سوريا	الأردن	مصر	لبنان
١٩٤٩			١٦	
١٩٥٠			٤٤	
١٩٥١			٨٧	
١٩٥٢			١٥٥	
١٩٥٣			١٧٤	
١٩٥٤			٢٥٩	
١٩٥٥	١١٤٦		٢٧٦	
١٩٥٦	١٠٢٦		٣٢٤	
١٩٥٧	١١٣٠	٤٠١	٤٢	
١٩٥٨	٣١٠٤	٩٠١	٦٥	٢٢
١٩٥٩	٨٢٤	٢١٠	٦٣	١٤
١٩٦٠	١٧٠١	٤٨٣	٦٠	٩
١٩٦١	٣٤٦٩	٣٤٥	٦١	٨
١٩٦٢	٤٥٩٧	١٧١		٤٤
المجموع	١٦٩٩٧	٢٥١١	١٦٣٥	٩٧
المجموع الكلي	٢١٢٤٠ اعتداء			

المصدر : انجلينا الحلو، عوامل تكوين إسرائيل السياسية والعسكرية والاقتصادية (بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1967).

تتوقف هذه السلسلة عند أوائل ستينيات القرن العشرين، أما إذا أردنا أن نخوض في هذا المجال، فإننا سنحتاج إلى مجلدات وهو ما لا يدخل في صميم بحثنا.

4 ـ الصهيونية حركة عنصرية

إن الصهيونية التي هي حركة «القومية» اليهودية، والتي توّجت جهودها بإنشاء الدولة اليهودية في عام 1948، كانت إلى حدٍ كبير وليدة اللاسامية أو الاضطهاد الذي تعرّض له اليهود في أوروبا أواخر القرن التاسع عشر وأوائل

القرن العشرين. وكانت الدولة اليهودية في نظر منظري الحركة الصهيونية هي الوسيلة الوحيدة التي يستطيع بها يهود أوروبا الخلاص من الاضطهاد الذي يتعرضون له على مدى قرون. ولتحقيق هذا الهدف، كان على يهود العالم أن ينبذوا قومياتهم الأصلية ويستعيضوا عنها بـ «القومية» اليهودية.

وعلى هذا الأساس، فإن كل يهودي هو مواطن محتمل في الدولة اليهودية، وإن المعيار الفاصل في مسألة أهليته لاكتساب مواطنية الدولة اليهودية هو دينه. وهكذا فإن إصرار إسرائيل على عدم التفريق بين اليهودية والصهيونية، يعني الإصرار على أن كل اليهود هم بالضرورة صهاينة، وهذا يستتبع أن تُفرض على يهود العالم أياً كانت مواطنهم مواقف سياسية مؤيدة لإسرائيل وموالية لها.

تبنَّى الصهاينة باختيارهم «القومية» اليهودية الحجج والمفاهيم نفسها التي كان يستخدمها ضدهم مضطهدوهم.. ومن هنا نرى أن ناحوم سوكولوف، أحد مفكري الصهيونية، يقول: «إن العبرانيين هم من دون أي شك، أنقى عرق بين جميع الأمم المتحضرة في العالم». ونجد مفكراً آخر، هو نورداو، يقول: «إن العبري يتمتع بهمة أكبر ومواهب أعظم من الأوروبي المتوسط، وذلك من دون الحديث عن جميع أولئك الآسيويين والأفارقة الخاملين»[13].

وعشية حرب حزيران/يونيو 1967، نشرت جريدة إسرائيلية استجواباً مع مستوطنة صهيونية قالت فيه: «لقد اخترعنا لأنفسنا شخصية العبري الجديد، وأنا غالباً ما أفكر أن فيها غير قليل من التقليد المشين لما عبده أعداؤنا (النازيون) فها هو العبراني المثالي أمامنا، إنه يبتسم في كل لوحة إعلانات وهو يزيّن كل جريدة مصورة.. شاب بغرّة شقراء.. عيناه زرقاوان.. في وجهه غطرسة رجل الأعمال الذي يشمئزّ من الفكر والتحليل العقلي.. إنه يقف بقوة مستهزئاً بالعالم من دون خوف أو شك»[14].

إن الضحايا الرئيسيين للعنصرية الإسرائيلية هم العرب طبعاً. وسنّ الكيان الصهيوني عدداً من القوانين، واستغل قوانين أخرى سابقة، لممارسة العنصرية على العرب. وهذا يتضح من معرفة غرض الدولة الأساس، وهو «خدمة مصالح الشعب اليهودي»، وهذا يعني أن جميع غير اليهود المقيمين في إسرائيل هم بحكم التعريف والتحديد مواطنون من الدرجة الثانية. من هنا

([13])Nahum Sokolow, History of Zionism, 1600-1918 (London: Longmans, Green, 1919).

([14])جريدة لاميرخاف الإسرائيلية، 1967/6/5.

ليس غريباً إذا عرفنا أن بن غوريون صاحب نظرية «العمل العبري» طالب: بأن «يعمل اليهود في أرض اليهود»، وألا يستعملوا أو يأكلوا إلا الإنتاج اليهودي.

إن «قانون العودة» الجاري العمل به اليوم، والذي وضع في العام 1950 يسمح لأي يهودي مهما كانت جنسيته ومكان إقامته بالهجرة إلى إسرائيل، ويعطيه الجنسية الإسرائيلية لحظة وصوله. في حين أن مئات الآلاف من العرب الفلسطينيين الذين وُلدوا في فلسطين ثم شرّدوا منها، محرومون من العودة إليها، ويشترط على غير اليهودي، وبالذات على العربي، إذا أراد الحصول على الجنسية الإسرائيلية، أن يكون مقيماً في منطقته ما بين 47/11/29 (قرار التقسيم) واحتلال الجيش الإسرائيلي المنطقة.. كما يشترط فيه أن يكون مسجلاً في تعداد السكان الأول في آذار/مارس 1952. زيادة على هذا، فإن حوالى السبعين ألفاً من العرب المولودين بعد قيام إسرائيل، وهم 20 في المئة من السكان العرب، كانوا إلى وقت قريب لا يزالون محرومين من حقوق المواطنة الكاملة، لأنهم لم يتمكنوا من تلبية كل شروط قانون الجنسية، فمثلاً لا يسمح لهم بالسفر إلا لمدَّةِ سنة واحدة، وإن تأخروا 24 ساعة يمنعون من العودة.

ثم إن قوانين الطوارئ لعام 1945 التي وضعتها بريطانيا، وكان اليهود يشتكون منها، أصبحت وضعاً مستمراً مع الحكم العسكري.. هذه القوانين التي تبيح للحاكم العسكري، وبعد عام 1966 أصبحت تبيح للشرطة أيضاً، أن يحرم أي إسرائيلي من حقوقه المدنية الأساسية، بما في ذلك حق المحاكمة وحرية الانتقال والإقامة، بل وحق الملكية.. هذه القوانين لم تطبق أكثر من خمس مرات على اليهود، وهي دائمة التطبيق على العرب، فهم يعانون التمييز في التوظيف والنشاط السياسي والتعبير الثقافي والتعليم. وقد كتب المؤرخ الإسرائيلي، أهارون كوهين، في كتابه إسرائيل والعالم العربي : «من وجهة النظر القانونية، إن المواطنين العرب متساوون مع جميع مواطني الدولة، ولكن لا يجوز لمثل هذا الكلام أن يطمس حقيقة أن الأقلية العربية في إسرائيل تعيش في ظل أوضاع التمييز القومي المؤلم».

إن التمييز العنصري ضد العرب، كما قلنا، نابع من كونهم غير يهود. ولكن التمييز العنصري يتعدّاهم ليصيب اليهود من غير الأصول الغربية الذين هاجروا إلى إسرائيل، وبخاصة بعد عام 1948. ويكمن هذا التمييز في تاريخ الحركة الصهيونية نفسها التي كانت وما زالت حركة للقومية اليهودية الأوروبية، ذلك أنها ولدت في أوروبا وفي عقول اليهود الأوروبيين وتحت قيادة يهود

أوروبيين، وتخدم في الأصل مصالح جماعة صغيرة من اليهود الأوروبيين. يقول الصهيوني فرانز أوبنهايمر: «الصهيونية كناية عن عملية نشرف فيها نحن على الإخراج، ويقوم اليهود الشرقيون بالتنفيذ». أما الصهيوني أدولف فريدمان، فيقول: «صهاينة أوروبا الغربية هم الضباط، والصهاينة الشرقيون هم الجنود»، فلا عجب في أن نجد أن قلة من يهود أوروبا تهيمن اليوم على مختلف القطاعات في إسرئيل، ولا عجب في أن ينظروا إلى اليهود غير الأوروبيين نظرة كراهية واحتقار بسبب لونهم الأسمر، ولأنهم يتكلمون العربية أو الفارسية بدلاً من الألمانية أو الروسية أو الفرنسية.

لقد عبّر عن هذا دافيد بن غوريون في عام 1965 عندما قال: «إنه ليس لديهم تعليم ـ يقصد اليهود الشرقيين ـ وعاداتهم مثل عادات العرب.. فهم يحبون زوجاتهم ولكنهم يضربونهن، وربما يظهر منهم شيء مختلف إلى حد ما في الجيل الثالث، ولكني لا أرى هذا التغير حتى الآن». أما ليفي أشكول الذي تولى رئاسة وزراء إسرائيل بعد بن غوريون، فيقول: «إن عدم منح السفارديم الوظائف، ليس لأنهم لا يعرفون لغة اليديش، ولكن لأنهم لا يعرفون شيئاً».

لذلك نجد أن اليهود الشرقيين يتولون أعمالاً أحطّ شأناً، ويتلقون تعليماً أدنى، ويتمتعون بالحد الأدنى من التمثيل في الشرائح العليا للسلطة على الرغم من أنهم يمثلون 68 في المئة من مجموع السكان، وهم يسكنون في الأكواخ التعيسة في الأحياء القذرة بنسبة عشرة أشخاص للغرفة الواحدة ـ كما تقول جريدة الغارديان البريطانية، وتضيف الجريدة: «إن يهود البلاد العربية يواجهون تمييزاً ضدهم في المجالات التعليمية والاقتصادية والاجتماعية. إنهم يعطونهم مساكن في مدن التعمير، حيث الكبار محرومون من فرص تحسين وضعهم الاقتصادي، وحيث الأطفال ينقصهم التعليم الابتدائي، ومحرومون كلياً من التعليم العالي»[15]. ويقول شاؤول بن سمحون، اليهودي من أصل مغربي، في جريدة معاريف : «تخرج في إسرائيل هذا العام أقل من خمسمئة طالب من شمال أفريقيا، وفي مدينة فاس وحدها يتخرج مئة طالب يهودي سنوياً»[16].

ثم إن في الوكالة اليهودية نفسها لا يتولى أي يهودي شرقي أي مرتبة من مراتبها القيادية، وإن قيادة الهستدروت (اتحاد العمال) خالية من أي يهودي

([15])Guardian , -/12/1971

([16])معاريف ، 1971/3/19.

شرقي، والكنيست (البرلمان) نفسه لم يكن فيه حتى عام 1971 سوى خمسة أعضاء[17]. وحتى في الكيبوتز الذي يفترض أنه أرقى تجسيد للمفاهيم الصهيونية الاشتراكية المزعومة، فإن «التحامل على اليهود الشرقيين يتخذ ألواناً عنصرية. إن اليهود المغاربة والعراقيين الذين كانوا يعيشون في الكيبوتز، يشار إليهم باحتقار على أنهم «هشحوريم»، أي السود، كما يُشار بتكبر سواء إلى منشأهم أو إلى مسلكهم البدائـي»[18]. وهناك طائفة من اليهود القادمين من الحبشة (الفلاشا) لا يُعترف بيهوديتهم، فلا يجوز التزاوج معهم، ولا يجوز أن يتزوجوا من يهوديّات، حتى إن أحدهم قال عندما رفضوا زواجه من يهودية: «لقد رفضت في الحبشة لكوني يهودياً، وها أنذا أُرفض هنا في إسرائيل مع أنني يهودي».

ربما كان أفضل وصف لأحوال التمييز العنصري ضد اليهود الشرقيين، ما قاله آفي بيرديجوّ، الإسرائيلي من أصل مغربي والطالب في السنة الخامسة لكلية الحقوق بالقدس، حيث يقول: «إن الدولة مبنية من مجتمعات عدة، يشكّل العرب المجتمع الأسفل، وفوقهم اليهود الشرقيون، وفوق الجميع الاشكناز (يهود أوروبا). إنهم يزعمون أننا نحن اليهود الشرقيين نكره العرب، وهذه كذبة من تأليف الأشكناز. لقد نشأت مشكلة اجتماعية خطيرة هي مشكلة الطبقات الدنيا، وبما أن 99 في المئة من هذه الطبقات هم من اليهود الشرقيين، فإن المشكلة تصبح ذات طبيعة طائفية»[19].

يقول مائير بن حاييم (من أصل مغربي) أمام اللجنة المركزية لحزب ماباي: «عندما كنت في الدار البيضاء بين العرب، كنت أشعر بأني واحد منهم وأني أنتمي إليهم أكثر مما أشعر بانتمائي لكم أنتم في إسرائيل». ولا تقتصر هذه الحالة على الإسرائيليين ذوي الأصول المغربية فقط، بل تتعداها لتصيب كل من ليس أصله أوروبياً غربياً.

جاء في كتاب للمحامي العراقي اليهودي، إسحق بارموشيه، ما يلي: «شعرنا بعد قدومنا أننا ما زلنا طائفة قائمة بذاتها في هذه البلاد، وبضمن مجموعة الطوائف التي يتكون منها الشعب الإسرائيلي. وآنذاك فقد داهمنا الشعور المخيف والمحزن معاً، بأن السكان الذين سبقونا كانوا يصفوننا بأننا

([17])جريدة دافار الإسرائيلية، 1971/4/11.

([18]) Melford E. Spiro, Kibbutz: Venture in Utopia (Cambridge, MA: Harvard University Press, 1956).

([19])يديعوت أحرونوت ، 1971/3/12.

عراقيون. كنا نتذكر بحزن شديد أن حكام العراق الرجعيين وخدّام الاستعمار البريطاني كانوا يصفوننا بأننا يهود. وقد تركنا العراق باعتبارنا يهوداً، ووصلنا إسرائيل باعتبارنا عراقيين. كان المنظر مأساوياً ومضحكاً في الوقت نفسه، فقد ساعدنا الحكام العراقيون على تأكيد يهوديتنا وتثبيتها، وهاهم اليوم أبناء ديانتنا وجلدتنا يساعدوننا مرة أخرى على تأكيد وتثبيت عراقيتنا. ولم يكن عجيباً والحالة هذه أن نتذكر الحقيقة البسيطة والخافية معاً، وهي أن التوراة وكتب الأنبياء قد كتبت في أرضنا، وأن الأنبياء اليهود المعروفة قبورهم يثوون في أرض العراق، وقد حافظنا عليهم نحن والعرب كما يحافظ الإنسان على بؤبؤ عينيه، وأن العرب في الديار المقدسة كانوا أحسن الحراس وأكثرهم أمانة لقبور أجدادنا معاً في الخليل وغير الخليل، وأن تاريخنا وتاريخهم في هذه الديار يرتبط ارتباطاً عضوياً، كما ارتبط تاريخنا وتاريخ العرب في بلاد ما بين النهرين. واكتشفنا لذلك أن المستقبل هو للارتباط وليس للانفصال، وأن عوامل القرب هنا وهناك كانت وظلت وستظل أكثر من عوامل البعد»[20].

ويعبّر أستاذ الفلسفة الأمريكي، روبرت غولدي، بعد أن أقام مدَّةً في إسرائيل وهاجر، عن موقف الأشكناز من السفارديم، إذ يقول: «إننا لا نستطيع العيش مع هؤلاء الناس، ليس لمجرّد أنّه يصعب التعامل معهم ويميلون إلى الشجار وصاخبون وعنيدون، وإنما أيضاً لأنهم لا يريدوننا هنا، ولا يتورعون عن غشنا في المطاعم والتاكسيات». ويضيف: «إنني وزوجتي قد قابلنا خلال العامين اللذين قضيناهما في إسرائيل مئات المهاجرين من روسيا وبولندا ورومانيا وأمريكا الجنوبية وكندا والهند والولايات المتحدة طبعاً.. وأستطيع القول بصدق ومن دون مبالغة، إننا لم نجد واحداً منهم مهتماً بالبقاء في هذا البلد. فكل مهاجر إن لم يكن قد عاد إلى بلاده، فإنه يخطط للعودة»[21].

بعد هذا، ليس مستغرباً ما جاء في البيان الأول لمنظمة الفهود السود الإسرائيلية في عام 1971: «ضقنا ذرعاً بمراقبة العمارات الجديدة تبنى للمهاجرين الجدد، بينما ينام عشرة منّا في غرفة واحدة. ضقنا ذرعاً بوعود الحكومة التي لا تنفّذ.. ضقنا ذرعاً بوحشية البوليس.. ضقنا ذرعاً بالاستغلال.. ضقنا ذرعاً بالتمييز. فإلى متى تستمر هذه الأوضاع ونحن صامتون؟.. مشتتين لن نحقق شيئاً.. متحدين سننجح».

([20])إسحق بارموشيه، الخروج من العراق (القدس: مجلس الطائفة السفاردية، [د. ت.]).

([21])جريدة دافار ، 1971/11/19.

ولعل الصهيونية أرادت أن تؤكد عنصريتها، وذلك باحتفاظها بأوثق العلاقات مع أكبر قاعدة للاستعمار الاستيطاني العنصري في العالم وهي جنوب أفريقيا وروديسيا سابقاً. وتعود العلاقات بينهما إلى أيام حاييم وايزمن، أول رئيس لدولة إسرائيل الذي كان يحتفظ بعلاقات متينة مع زعيم العنصرية البيضاء في جنوب أفريقيا، الجنرال سمتس. ويؤكد ذلك تقرير لجنة منطقة ماديسون في جنوب أفريقيا في تشرين الأول/أكتوبر 1971، حيث جاء: «إن قيام جنوب أفريقيا وإسرائيل على أصل مشترك باعتبارهما دولتين استيطانيتين، هذه الحقيقة ذات نفع من حيث ما تقدمه من مساعدة لشرح تكوين السياسات الداخلية والخارجية المتشابهة نوعاً ما في الحالين». وأكد ذلك رئيس جنوب أفريقيا، فورستر، بقوله: «إننا ننظر إلى وضع إسرائيل ومشكلاتها بتفهم وتعاطف».

* * *

بعد هذا، نعتقد أن القرار 3379 الذي وافقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة بأغلبية 72 صوتاً ضد 35 في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 1975، باعتبار الصهيونية شكلاً من أشكال العنصرية والتمييز العنصري (وعلى الرغم من أن الولايات المتحدة ضغطت على هيئة الأمم المتحدة فتراجعت عنه لاحقاً)، إلا أنه جاء في محله، بل جاء متأخراً. وبعد هذا القرار أبت الصهيونية إلا أن تؤكد عنصريتها عندما أبدلت اسم شارع الأمم المتحدة في القدس باسم شارع الصهيونية، وعندما طالبت غولدا مائير أن يحمل كل يهودي ميدالية على صدره مكتوب عليها (أنا صهيوني).. بل وطالب ناحوم غولدمان، رئيس المؤتمر اليهودي العالمي: «بالتحرك ضد القرار عن طريق إحياء النشاط الصهيوني، وإعادة تأكيدِ التطابق الكامل بين اليهودية والصهيونية». وأعلن قادة العدو الصهيوني وفقاً لعادتهم في مواجهة خصومهم دائماً، أنّ الأمم المتحدة أصبحت لاسامية.

5 ـ اللاسامية سلاح صهيوني

نشرت صحيفة هاعولام هازيه الصهيونية منذ مدّة بعيدة، شكوى لأحد اليهود العراقيين قدمها إلى المحاكم الإسرائيلية ضد بن غوريون شخصياً، يطالبه براتب تقاعدي لإصابته بالعجز الجزئي نتيجة أعمال كلّفه بها، وهي إلقاء قنابل على متاجر ومحلات وكُـنُس اليهود في العراق. كما كشفت الصحيفة نفسها في 15 أيار/مايو 1966 النقاب عما يعرف بـ «فضيحة بغداد»، حيث اتهمت المجلة

بن غوريون بأنه أوفد في عام 1951/50 عصابة من أفراد الهاغاناة إلى العراق للقيام بأعمال التخريب ضد يهود العراق، ونسْبِها إلى العرب لحمل اليهود على الهجرة إلى فلسطين، وأكد مردخاي بن فورات، نائب رئيس الكنيست، وهو زعيم الفرقة، صحة كل المعلومات التي نشرتها الصحيفة.

كان القصد من العملية السالفة الذكر هو حمل اليهود على الهجرة إلى إسرائيل، وإقناعهم باستحالة حياتهم في العراق. وهذا الأسلوب اتبعته الصهيونية مع باقي الجاليات اليهودية في العالم. ولكن كيف استغلت الصهيونية اللاسامية لتحقيق مآربها؟ لقد قال ثيودور هرتزل في مؤتمر بال عام 1897: «عند إبرام اتفاقية مع الجهات السياسية المختلفة، وعندما تبدأ هجرة اليهود بانتظام، ستستمر الهجرة من ذلك البلد بحسب رغبة ذلك البلد في التخلّص من اليهود. أما كيف يمكن وقف تيار الهجرة؟ فعندما تَقلّ اللاسامية وتنقطع. هكذا نفهم المسألة اليهودية، وهكذا نهدف إلى حلها»[22]. ويقول أيضاً: «أقول لأولئك الذين ارتفع مستواهم المادي والفكري من اليهود، وانصهروا في المجتمعات التي عاشوا فيها ونسوا قوميتهم، إننا سننصهر في أي مجتمع إذا مكثنا فيه مدة طويلة بأمان، وهذا ليس بصالحنا». ويضيف: «سيكون هناك اعتراض آخر من اليهود أكثر أهمية، وهو أنني أساعد المناوئين للسامية بقولي إننا شعب واحد، وإنني أعيق اندماج اليهود في الأمكنة التي يوجد أمل لتحقيقه فيها»[23]. ويؤكد هرتزل في مذكراته أهمية دور اللاسامية ـ باعتبارها حركة مفيدة لتطوير الشخصية اليهودية، حيث يقول: «لن يتطلب الأمر كثيراً من الجهد لتفعيل الحركة الصهيونية، سوف يتولى المعادون للسامية العناية بذلك».

أما دافيد بن غوريون، فكتب يقول: «إنني لا أخجل من الاعتراف بـأنني لو كنت أملك ليس فقط الإرادة، بل القوة أيضاً، لانتقيت مجموعة من الشبان الأقوياء والأذكياء والمشتعلين بالرغبة، للمساعدة في عودة اليهود إلى إسرائيل، ولأرسلتهم إلى البلدان التي بالغ فيها اليهود بالقناعة الآثمة، وستكون مهمة هؤلاء الشبان أن يتنكروا بصفة أناس غير يهود، ويرفعوا شعارات معاداة السامية»[24].

ويقول الكاتب الصهيوني، يئير: «إنهم يتحدثون بأسى عن انخفاض

([22])هرتزل، يوميات هرتزل.

([23])Herzl, The Jewish State: An Attempt at a Modern Solution of the Jewish Question .

([24])جريدة كمفر الإسرائيلية، 1952/7/11.

معدل الهجرة، إلا إذا حدثت معجزة وحملة جديدة من العداء للسامية في هذه القارة أو تلك، ليحزم اليهود أمتعتهم ويتوجهون إلى إسرائيل، مع علمهم المسبق بالصعاب المتوقعة لهم»[25].

ويقول مسؤول صهيوني آخر في هذا الصدد: «إن نجاح الحركة الصهيونية مرتبط إلى حد كبير بمعادلة السامية في العالم، أي بمقدار ما تتقوى النزعة المعادية للسامية، تتقوى الحركة الصهيونية وتتضاعف الهجرة، وتزداد الآمال في إقامة الدولة اليهودية».

من كل هذه الأقوال نستخلص النتائج التالية:

ـ واجهت الحركة الصهيونية معاداة شديدة من اليهود، واعتبروها ضارة بهم.

ـ كانت الدول الغربية تريد أن تضرب عصفورين بحجر واحد: أن تتخلص من اليهود، وأن تجعل منهم حائطاً يحميها من «همجية الشرق» بحسب تعبير هرتزل.

ـ إن هرتزل وتلامذته يعرفون تماماً أن الدعوة إلى اعتبار اليهود شعباً واحداً ستثير اللاسامية التي ستتكفل بإقناع المندمجين من اليهود، بعدم جدوى اندماجهم، وبضرورة رحيلهم إلى إسرائيل التي ستكون المكان الوحيد الخالي من الاضطهاد واللاسامية، على حد زعمهم.

لذلك، فإن المفروض أن تعبئ الصهيونية اليهود بأفكار تجعل المجتمعات التي يعيشون فيها لا تقبلهم، وبالتالي تلفظهم باسم اللاسامية، ومن ثم تدفعهم الصهيونية إلى إسرائيل. أما عن الأساليب التي طُبّقت فيها الصهيونية اللاسامية ضد اليهود لتحثّهم على الهجرة إلى إسرائيل، فهي:

الإرهاب : مثلما فعلت في العراق ـ كما سبق وأشرنا ـ نشرت صحيفة هاعولام هازيه ابتداء من 20 نيسان/أبريل 1966 مسلسلاً لمدة ثلاثة أشهر عن الفضائح الصهيونية وعلاقتها بالإرهاب الذي وقع على اليهود لحملهم على الهجرة، ونسب عمليات الإرهاب إلى العرب أو غيرهم من الشعوب التي يقيم اليهود بين ظهرانيهم.

الفتن : كما حدث بالنسبة إلى الاتحاد السوفياتي، حيث بدأت الصهيونية بشن حملة إعلامية تصوّر الجاليات اليهودية وكأنها واقعة تحت اضطهاد يومي،

---

[25] جريدة هآرتس ، 1974/5/10.

ولا طريق أمامها للخلاص من الاضطهاد سوى الخروج من روسيا، ثم بدأت بإرسال آلاف البرقيات والرسائل والهدايا والنقود باسم أفراد يهود موجودين في روسيا من أجل دعوتهم للـهجرة إلى إسرائيل، وبدأت بإرسال نماذج طلبات هجرة باسم اليهود لسلطات الاتحاد السوفياتي من دون علم منهم.

وهكذا تبدأ العلاقات بين اليهود والشعوب الأخرى في روسيا بالتدهور بسبب نمو مشاعر الشك لدى هؤلاء تجاه مواطنيهم اليهود بعدم ولائهم لوطنهم، وينعكس هذا الشك على التعامل اليومي بينهم، وتنمو شيئاً فشيئاً النظرة إليهم بأنهم لا ينتمون إلى هذا الوطن. وهنا يبدأ اليهود بتفسير هذه المشاعر على أنها لاسامية، فتنشأ فجوة تتطور مع الزمن إلى عداوة صريحة. وهكذا تبدأ موجات هجرة اليهود من الاتحاد السوفياتي. ولكنهم لا يهاجرون إلى إسرائيل، وهنا تبدأ حملات الإقناع، وعندما تفشل، يلجأون إلى الإرهاب. إذ ذكرت الصحف الإيطالية يوم 1975/8/20 عن إرهابي كانت تعتقد أنه عربي، ثم تبين لها أنّه صهيوني يحمل متفجرات بين يديه في الحي الذي يسكنه اليهود السوفيات.

وبما أن العرب ساميون لجأت الصهيونية إلى ما يسمى «اللاسامية التعاقدية»، وهي أن يتم اتفاق بين أركان الصهيونية من جهة وأركان الدولة التي تنوي الصهيونية تهجير يهودها لنقل هؤلاء إلى إسرائيل. وهكذا تذكر المراجع الصهيونية أن لجنة صهيونية سرّية يترأسها شلومو هلّيل، وزير الشرطة الصهيوني، عقدت اتفاقية مع نوري السعيد في بداية الخمسينيات، تعهد بموجبها بطرد يهود العراق وإيصالهم إلى فلسطين، فاستقال نوري السعيد من الوزارة، وعهد إلى توفيق السويدي بتأليف الوزارة التي أصدرت في عام 1951 القانون الذي منح اليهود حق الهجرة إلى فلسطين وإسقاط جنسيتهم، واستقالت وزارة السويدي، وعاد نوري السعيد إلى الوزارة وأصدر قانوناً بعد سنة بحجز ممتلكات اليهود.

وهناك اتفاق مشابه وقّع مع الإمام أحمد، إمام اليمن، لترحيل خمسين ألف يهودي إلى فلسطين على شكل تهجير جماعي وبالإكراه. وتذكر المراجع الصهيونية أن بعض اليهود اضطروا إلى اعتناق الإسلام حتى يتجنبوا إجبارهم على الرحيل عن اليمن.

وهكذا، فقد بشّر هرتزل باللاسامية وباركها واعتبرها الدافع الأهم للصهيونية، ونفّذها بن غوريون وحقق بواسطتها حلمه وحلم الاستعمار في بناء حائط لحماية أوروبا من آسيا..

الفصل الثالث

عصبة الأمم تمهّد الطريق لإقامة دولة إسرائيل

سنتابع في هذا الفصل كيف أن الحلفاء الذين انتصروا في الحرب العالمية الأولى وأنشأوا عصبة الأمم، حققوا أطماعهم في اقتسام الأقاليم العربية التي كانت خاضعة للدولة العثمانية، وكيف استطاع البريطانيون أن يفرضوا على عصبة الأمم انتدابهم على فلسطين لتنفيذ وعد بلفور، وكيف عملوا على هدم الكيانية الفلسطينية وتحقيق شروط قيام دولة إسرائيل، من حيث تمكين الصهاينة من الأرض وفتح أبواب فلسطين أمام الهجرة اليهودية وتدريب الصهاينة وإعدادهم للحكم في دولة تقوم على حساب الشعب الفلسطيني وأرضه وكيانيته.

وسنفصّل ذلك عبر ثلاثة مباحث:

الأول ، سيناقش ظروف فرض الانتداب البريطاني على فلسطين ومناقشة صك الانتداب. الثاني ، سيستعرض السياسة البريطانية في فلسطين ويتابع خطوات إنشاء دولة إسرائيل.

الثالث ، سيعرض لموقف الشعب الفلسطيني مما يجري على أرضه ومقاومته في ظل انعدام أي توازن للقوى بينه وبين أعدائه.

أولاً: عصبة الأمم تعطي بريطانيا فرصة تنفيذ مخططاتها

انعقد «مؤتمر السلام» في سان ريمو في أعقاب الحرب العالمية الأولى، وحضره الرئيس الأمريكي ولسون، حيث قدم نقاطه الأربعة عشر التي طالب فيها بحق تقرير المصير للشعوب، وبخاصة شعوب الدولة العثمانية المنهارة، موضحاً «أن من بين المبادئ الأساسية التي التزمت بها الولايات المتحدة

الأمريكية مبدأ موافقة المحكومين». وقد وصف ما جرى في المؤتمر بصدد منطقة الشرق الأوسط في الخطاب الذي ألقاه يوم 26 نيسان/أبريل قائلاً: «إنه تزاحم على الشرق الأوسط مثير للقرف والاشمئزاز».

وبعد الإعلان عن قيام عصبة الأمم في 28 حزيران/يونيو 1919، اعتمدت مفهوم الانتدابات الذي يمثل ابتكاراً في النظام الدولي، كسبيل للتوفيق بين مطالب العصر الاستعماري والضرورة الأخلاقية والسياسية المتمثلة بالاعتراف بحقوق المستعمرين. وأرست المادة 22 من مواد العهد نظام الانتداب القائم على أساس مفهوم أن النهوض بالأقاليم الواقعة تحت «وصاية.. الأمم المتقدمة يعتبر وديعة مقدسة في عنق المدنية». وكان من المفروض أن تتوقف درجة الوصاية على مدى النضج السياسي للإقليم المعني، بحيث يصنف الإقليم الأكثر تقدماً في فئة الانتداب (أ)، ويُصنّف الإقليم الأقل تقدماً في الفئة (ب)، بينما يصنف أقل الأقاليم تقدماً في الفئة (ج). ولم يكن ثمة مندوحة من الاعتراف بشخصية الشعوب العربية، الوارثة هي نفسها لحضارة قديمة متقدمة، بحيث تنطبق الأحكام انطباقاً مباشراً على الأراضي العربية نظراً إلى أن صك الانتداب من الفئة (أ) ينص على ما يلي: «إن بعض الأقوام التي كانت من قبل تنتمي إلى الإمبراطورية التركية قد وصلت إلى درجة من التقدم يمكن معها الاعتراف موقتاً بوجودها كأمم مستقلة رهناً بتقديم المشورة الإدارية والمساعدة من قبل دولة منتدبة حتى يحين الوقت الذي تصبح فيه قادرة على النهوض وحدها. ويجب أن يكون لرغبات هذه الأقوام اعتبار رئيس في اختيار الدولة المنتدبة».

ولم تكن فلسطين مستثناة بأي حال من هذه الأحكام، وبالفعل عوملت كل الانتدابات على البلدان العربية، بما فيها فلسطين، على أنها انتدابات من الفئة (أ) التي تسري على الأقاليم التي اعترف موقتاً باستقلالها في عهد عصبة الأمم. وقامت الدول المنتدِبة المعينة بصياغة صكوك الانتداب المختلفة، ولكن على أن تكون هذه الصكوك رهناً بموافقة عصبة الأمم.

وعلى الرغم من كل ذلك تقدمت بريطانيا يوم 24 تموز/يوليو 1922 من مجلس عصبة الأمم بصيغة صك للانتداب على فلسطين، تضمنت مقدمته نص وعد بلفور، ونصت مادته الثامنة على أن تكون بريطانيا مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاء الوطن القومي

اليهودي، ونصت مادته الرابعة على الاعتراف بـ «وكالة يهودية» باعتبارها هيئة عمومية لإسداء المشورة إلى إدارة فلسطين والتعاون معها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وتسمح المادة الحادية عشرة للإدارة بأن تتفق مع الوكالة اليهودية: «على إنشاء وتسيير الأشغال والمصالح والمنافع العمومية وترقية مرافق البلاد الطبيعية». كما نصّت مادته السادسة على أن: «حكومة فلسطين مع ضمانها لعدم إلحاق الضرر بحقوق ومركز القطاعات الأخرى من السكان، سوف تسهّل الهجرة في ظل أحوال مناسبة».

أغفل صك الانتداب الاعتراف بالمبادئ التي تضمنتها واشترطتها المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم التي قالت: «إن المستعمرات والأقاليم التي كانت من عواقب الحرب الأخيرة لم تعد تحت سيادة الدول التي كانت تحكمها من قبلُ، والتي تقطنها شعوب لم تقوَ على الوقوف على قدميها في الظروف الشديدة الوطأة للعالم الحديث، يجب أن يطبق عليها المبدأ القائل إن صالح مثل هذه الشعوب وتطورها يمثلان وديعة مقدسة في ذمة المدنية، وإن الضمانات الكفيلة بتحقيق هذه الوديعة يجب إدراجها في نص الميثاق». كما أغفل الفقرة الرابعة من المادة نفسها التي تعترف باستقلال الأقاليم التي كانت تابعة في السابق للدولة العثمانية، حيث نصّت على: «هناك جماعات كانت تابعة للامبراطورية العثمانية، وبلغت من التطور حداً يمكن معه الاعتراف بصفة موقتة بكيانها كأمم مستقلة شرط أن يخضع ذلك لتقديم المشورة الإدارية والعون الإداري من قبل دولة منتدبة حتى يحين الوقت الذي تصبح فيه قادرة على الوقوف على قدميها. إن رغبات هذه الجماعات يجب أن تكون اعتباراً رئيساً في اختيار الدولة المنتدبة»، وكانت فلسطين من بين هذه الجماعات والأقاليم.

كما لم يأخذ بالاعتبار العهود بتأييد الاستقلال التي قطعها الحلفاء للعرب، ولا الضمانات التي وردت في البيان السياسي البريطاني لعام 1922 والذي صدر لتوضيح معنى وأبعاد وعد بلفور إثر الضجة العربية التي ثارت بعد نشره، حيث تضمن البيان: «إن عبارات الوعد المشار إليه لا تهدف إلى تحويل فلسطين كلها إلى وطن قومي يهودي، ولكن مثل هذا الوطن سينشأ في فلسطين».

وفي 17 نيسان/أبريل 1974، نشرت صحيفة التايمز اللندنية مقتطفات من مذكرة سرية أعدتها إدارة المخابرات السياسية في وزارة الخارجية

البريطانية كيما يستخدمها الوفد البريطاني إلى مؤتمر الصلح في باريس. ونص الإشارة إلى فلسطين هو كالآتي: «في ما يتعلق بفلسطين، فإن حكومة صاحب الجلالة ملتزمة، بموجب الرسالة التي بعث بها السيد هنري مكماهون إلى الشريف في 24 تشرين الأول/أكتوبر 1915، بإدراجها ضمن حدود الاستقلال العربي... ولكنها أعلنت سياستها بشأن الأماكن المقدسة الموجودة في فلسطين والاستعمار الصهيوني في رسالتها له بتاريخ 4 كانون الثاني/يناير 1918». ويشير تذييل للمذكرة إلى أن: «فلسطين كلها... تقع داخل الحدود التي تعهّدت حكومة صاحب الجلالة للشريف حسين بأنها ستعترف باستقلال العرب فيها وتؤيده».

يقول هنري كتن[1]: «الانتداب على فلسطين باطل استناداً إلى ثلاثة أسباب:

إن السبب الأول لبطلان الانتداب هو أنه بتصديقه على تصريح بلفور وقبوله لمفهوم إنشاء وطن قومي يهودي في فلسطين، قد انتهك سيادة شعب فلسطين وحقه الطبيعي في الاستقلال وتقرير المصير، ففلسطين وطن الفلسطينيين القومي منذ زمن سحيق. وإنشاء وطن قومي لشعب أجنبي في ذلك البلد يشكل انتهاكاً لحقوق السكان المشروعة والأساسية. ولم تكن عصبة الأمم، ولا الحكومة البريطانية، تملك سلطة التصرف بفلسطين، أو سلطة منح اليهود أي حقوق سياسية أو إقليمية في ذلك البلـد. ومن حيث كون الانتداب يعني الاعتراف بأي حقوق لليهود الأجانب في فلسطين، فإنه باطل ولاغٍ.

والسبب الثاني لبطلان الانتداب هو أنه انتهك، روحاً ونصاً، المادة 22 من عهد عصبة الأمم التي يفترض أنه وُضع استناداً إليها. وحدث هذا الانتهاك من ثلاث نواحٍ:

(أ) نصّ العهد على الانتداب بوصفه أفضل وسيلة لتحقيق هدفه الأساسي المتمثل بضمان رفاهية وتقدم الشعوب التي تقطن الأقاليم الموضوعة تحت الانتداب، فهل وضع الانتداب على فلسطين من أجل رفاهية سكان فلسطين وتقدمهم؟ إن الإجابة ترد في أحكام الانتداب نفسه، فالانتداب يسعى إلى

([1])Henry Cattan, Palestine and International Law; the Legal Aspects of the Arab-Israeli Conflict (London: Longman, 1973), pp. 30-34.

إنشاء وطن قومي في فلسطين لشعب آخر، ما يتعارض مع حقوق الفلسطينيين ورغباتهم... وطالب الدولة المنتدبة بأن تضع البلد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاء وطن قومي يهودي. وطالب الدولة المنتدبة بتسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين. ونصّ على الاعتراف بهيئة أجنبية معروفة باسم المنظمة الصهيونية باعتبارها هيئة عمومية لإسداء المشورة إلى إدارة فلسطين والتعاون معها في الشؤون التي تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي.

(ب) إن الانتداب على فلسطين يتعارض مع المفهوم المحدد للانتداب الذي نصّت عليه المادة 22 في ما يتعلق بالبلدان التي انفصلت عن تركيا في نهاية الحرب العالمية الأولى. وفي حال هذه البلدان، كان القصد هو قصر الانتداب على إسداء المشورة والمساعدة بصفة موقتة. ومهما يكن الأمر، فإن القائمين بصياغة صك الانتداب على فلسطين لم يقصروا دور الدولة المنتدبة على إسداء المشورة والمساعدة الإدارية، وإنما منحوا الدولة المنتدبة «السلطة التامة في التشريع والإدارة» (المادة الأولى). ومثل هذه «السلطة التامة في التشريع والإدارة» لم ينص عليها لصالح السكان، وإنما كان يقصد بها أن تستغل، واستغلت فعلاً، في إنشاء الوطن القومي لليهود، في فلسطين بالقوة. ومن الجلي أن هذا كان إساءة استخدامٍ للغرض من الانتداب بمقتضى العهد، وتحريفاً لمبرر وجوده.

أما السبب الثالث لبطلان الانتداب فيكمن في تعارض إقراره وتنفيذه تصريح بلفور، مع التأكيدات والتعهدات التي قطعتها بريطانيا العظمى ودول الحلفاء للعرب إبّان الحرب العالمية الأولى، فحرمان عرب فلسطين من استقلالهم وإخضاع بلدهم لهجرة شعب أجنبي كان خرقاً لتلك التعهدات».

ثانياً: بريطانيا ترسي أسس دولة إسرائيل

لم تنتظر بريطانيا موافقة عصبة الأمم على صك الانتداب، ذلك أنها كانت عملياً قد باشرت سلطاتها على فلسطين قبل ذلك بسنوات طبقاً لسياستها الاستعمارية التي خططت لها منذ عام 1840، وطبقاً لتلاقي مصالحها مع مصالح الحركة الصهيونية، فتم تعيين اليهودي الصهيوني هربرت صموئيل باعتباره أول مندوب سامٍ بريطاني في فلسطين بتزكية وترشيح من الحركة الصهيونية، وتم تعيين الصهيونيين نورمان بنتويش نائباً عاماً وكبيراً للمشرّعين، وألبرت هيامسون مديراً لشؤون الهجرة. ومع أن عصبة الأمم

أنشأت لجنة تابعة لها في جنيف اسمها (لجنة الانتدابات الدائمة) لترفع إليها أي شكاوى ضد سلطات الانتداب، لكنْ لم تكن هذه اللجنة تملك حق التفتيش والمتابعة في البلدان المنتدبة، ما أطلق أيدي سلطات الانتداب البريطانية لتنفذ مخططاتها الاستعمارية الصهيونية من دون حسيب أو رقيب سوى مقاومة الشعب الفلسطيني.

وهكذا وضعت سلطات الانتداب البريطاني برنامج عمل يتمحور حول أربعة أهداف:

ـ مضاعفة أعداد اليهود في فلسطين ؛ عبر فتح أبواب الهجرة اليهودية الرسمية وإغماض العين عن الهجرة السرية، على الرغم من أن أحد مسؤولي الحكومة البريطانية قام في عام 1918 بإبلاغ الشريف حسين أن «الاستيطان اليهودي في فلسطين لن يكون مسموحاً به إلا بقدر ما يتفق ذلك مع حرية السكان العرب من الناحيتين الاقتصادية والسياسية»[2]. وورد في الكتاب الحكومي السنوي لإسرائيل 1950 ـ 1951 أنه لم يوجد في عام 1882 أكثر من 24 ألف يهودي داخل المساحة العامة لفلسطين، وتضاعف هذا العدد تقريباً عند بداية القرن العشرين بفعل موجات الهجرة، أي إنه حتى بداية هذا القرن لم يكن يقطن فلسطين سوى حوالى خمسين ألف يهودي، تتركّز أغلبيتهم في مدينتي يافا والقدس. وتقول الإحصاءات التركية إن مجموع سكان فلسطين في عام 1914 بلغ حوالى 690 ألف نسمة، منهم حوالى ستين ألف يهودي. ويمكن معرفة حجم الهجرة اليهودية إلى فلسطين من خلال الجدول الملحق.

ـ نقل ملكية الأراضي الفلسطينية إلى اليهود بطرق مختلفة، حيث كانت سلطات الانتداب تقوم بتفويت أراضي الدولة (الأراضي الأميرية) للجمعيات والمنظمات الصهيونية، أو تشجيع مالكي الأراضي من الإقطاعيين غير الفلسطينيين على بيع أراضيهم لليهود بتقديم أسعار خيالية. وهكذا تزايدت مساحة الأراضي التي يملكها اليهود من نصف مليون دونم (2 في المئة من الأرض) في عام 1918 إلى نحو مليون وثمانمئة ألف دونم (6.7 في المئة

([2])تهويد فلسطين ، إعداد وتحرير إبراهيم أبو لغد؛ ترجمة أسعد رزوق (بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1972)، ص 104.

من الأرض) في عام 1948. وزاد عدد المستوطنات من مستوطنتين زراعيتين في طبريا وصفد أنشأهما محسنون غربيون إلى 292 مستوطنة بعضها يشبه مدناً صغيرة.

ـ مساعدة اليهود على بناء مؤسساتهم الاقتصادية والسياسية والعسكرية والتعليمية والاجتماعية لتكون جاهزة عند إعلان قيام الدولة اليهودية، وهكذا ففي:

ـ عام 1920 تم إنشاء النقابة الصهيونية الموحدة الهستدروت، باعتباره جناحاً عمالياً للحركة الصهيونية، تكونت نتيجة ضم التعاونيات التي قامت في المستوطنات.

ـ في عام 1920 تأسس صندوق الإنشاء الفلسطيني (كيرن هايسود) لتمويل الاستيطان اليهودي في فلسطين، وكان بمثابة الأداة التنفيذية للصندوق القومي اليهودي (كيرن كايمت) الذي أنشئ في عام 1901 من أجل شراء الأراضي وتطويرها واستيطانها باعتبارها تؤلف ملكاً ثابتاً للشعب اليهودي كله، ولتمويل عمليات الشراء التي تقوم بها شركة تطوير الأراضي التي تأسست في عام 1911. ويمكن القول إن «الكيرن هايسود» كان بمثابة الإدارة المالية لبناء الوطن القومي اليهودي.

ـ في عام 1921 تم تكوين الجهاز المنتخب الأول للإدارة اليهودية في فلسطين، ويضم ممثلين عن أكثر من عشرين حزباً وتجمعاً، وسمي (الجمعية المنتخبة)، وانتخبت في العام نفسه المجلس الوطني الذي كان ينظر إليه وكأنه حكومة، فلقد كانت له صلاحيات واسعة مثل فرض الضرائب وتنظيم انتخابات وطنية وإعداد مشروع دستور للحكم الذاتي لليهود في فلسطين.

ـ في عام 1922 انبثقت الوكالة اليهودية التي كانت تعمل على تنظيم الإدارة الذاتية للصهيونية في فلسطين لحساب المنظمة الصهيونية العالمية، وتمثّل المجتمع اليهودي الصهيوني في فلسطين تمثيلاً سياسياً في الخارج والداخل.

ـ في عام 1925 وضعت الجمعية المنتخبة الدستور المستقبلي بشكله النهائي على أن يسري مفعوله على اليهود فقط، ووافق عليه المندوب السامي البريطاني (كنظام إداري). ومنذ ذلك الوقت أصبح هناك جهاز إداري يهودي أشبه بجهاز دولة تحت كنف حكومة الانتداب.

وفي المجال التربوي ، ترك لليهود أن يستقلوا بإدارة معارفهم ومدارسهم تحت إشراف الوكالة اليهودية، في حين تولّى الإدارة التعليمية العربية موظفون إنكليز. وتم اعتماد اللغة العبرية لغةً رسمية إلى جانب اللغتين العربية والإنكليزية. كما أصدرت سلطات الانتداب البريطاني نقوداً وطوابع بريدية مكتوباً عليها بالعبرية «أرض إسرائيل» كترجمة لكلمة فلسطين بالعربية. وقامت سلطات الاحتلال بدعم الامتيازات الاقتصادية اليهودية مثل مشروع روتنبرغ لتوليد الكهرباء، ومشروع البحر الميت لاستخراج الأملاح والمعادن، ومشروع تجفيف بحيرة الحولة، وغيرها من المشاريع الأقل أهمية. وكان في فلسطين أربعة عشر مصرفاً مالياً، كلها يهودية أو خاضعة لليهود.

وفي المجال العسكري ، قامت سلطات الاحتلال البريطاني بتسليح المستوطنات اليهودية ـ للدفاع عن نفسها ضد الاعتداءات العربية كما يقولون ـ وأنشأت لها جهازاً شرطياً خاصاً. وتحت ذريعة الدفاع عن النفس تم تأسيس جهاز عسكري أطلق عليه «الهاغاناة»، أصبح في ما بعد نواة «جيش الدفاع الإسرائيلي».

كما ظهرت مجموعة من المليشيات التفّت حول الإرهابي الشهير جابوتنسكي الذي كان كما ذكرت مجلة دير شبيغل الألمانية «يريد عسكرة المبادئ اليهودية لكي يُخضِع السكان العرب للأمر الواقع ويكسر شوكتهم ويدفع بحدود الدولة إلى ما وراء النهر»[3]، وتم تشكيل منظمة الأرغون (أرغون تسفاي ليئومي) الإرهابية التي تولّى زعامتها مناحيم بيغن بعد موت جابوتنسكي. وانشقت عنها منظمة أكثر تطرفاً اسمها (شتيرن) نسبة إلى مؤسسها يوسف شتيرن، وتولّى قيادتها بعد إعدامه إسحق شامير.

إضافة إلى هذا قامت سلطات الانتداب بتسليم المستوطنين الصهاينة معدات وآلات لإقامة مصانع حربية في فلسطين، مدّعية بأنّ ذلك من أجل تزويد جيوش الحلفاء بالإنتاج الحربي. كما قام الجيش البريطاني بتشكيل فيلق يهودي اشترك في الحرب العالمية الثانية إلى جانب الحلفاء، وبعد انتهاء الحرب جاء إلى فلسطين وانضم إلى (الهاغاناة) بما اكتسبه من خبرة واسعة في القتال وإدارة الجيوش العصرية.

([3])Der Spiegel , no. 38 (1967).

هذا في الوقت الذي كانت سلطات الانتداب البريطاني تحرّم على أبناء الشعب الفلسطيني حيازة أي نوع من أنواع السلاح، وكانت تحكم بالسجن لمدة طويلة على أي مواطن فلسطيني تعثر معه على رصاصة واحدة. وكانت تطبق حراسة ومراقبة مشدّدتيْن على حدود فلسطين مع الدول العربية لمنع تسرب أي أسلحة إلى الشعب الفلسطيني، إضافة إلى إصدارها أوامر مشددة إلى حكّام هذه الدول الذين نصّبتهم هي أو حليفتها فرنسا بمنع تسرب السلاح إلى فلسطين تحت طائلة المسؤولية التي يعرف هؤلاء الحكام أنها قد تعني تنحيتهم. ولم تكن تسمح للفلسطينيين الذين ينخرطون في سلك الشرطة بالترقي إلى ما فوق رتبة ضابط صغير.

باختصار، إن سلطات الانتداب البريطاني لم تطبّق من بنود صك الانتداب سوى ما تعلق بتحقيق وعد بلفور، وما يتوافق مع المخططات الاستعمارية البريطانية في فلسطين وعموم المنطقة.

وأكدت هيئة الأمم المتحدة هذه الوقائع عندما قالت: «بعد ربع قرن من الحكم الانتدابي، كانت فلسطين قد تحوّلت تحوّلاً جذرياً من الناحية الديمغرافية. كان سكان فلسطين قد زادوا زيادة هائلة ـ من 750000 بحسب إحصاء السكان الذي أجري في عام 1922 إلى قرابة 1850000 في نهاية عام 1946 ـ أي بنسبة حوالى 250 في المئة. وكان عدد السكان اليهود قد قفز خلال هذه الفترة من 56000 نسمة بعد الحرب العالمية الأولى إلى 84000 في عام 1922، وإلى 608000 في عام 1946، بزيادة بلغت نسبتها حوالى 725 في المئة. وكان جزء لا بأس به من هذه الزيادة راجعاً إلى حدوث ولادات داخل فلسطين، ولكن الهجرة الشرعية وحدها كانت مسؤولة عما يزيد على376 ألف نسمة من هذه الزيادة، يضاف إلى ذلك المهاجرون غير الشرعيين الذين يقدر عددهم بـ 65000 نسمة، أي بمجموع كلي قدره 440000 مهاجر. وكانت أنماط حيازة الأراضي قد تغيرت أيضاً تغيراً كبيراً، فمن 650000 دونم كانت تملكها المنظمات اليهودية في عام 1920 من مجموع مساحة الأراضي البالغة 26 مليون دونم، ارتفع هذا الرقم فبلغ 1625000 دونم في عام 1946 ـ وهي زيادة تبلغ نسبتها حوالى 250 في المئة. وكان استيطان اليهود قد تسبب في تشريد أعداد كبيرة من الفلاحين العرب الفلسطينيين. ومع ذلك، لم تكن هذه المساحة تمثّل سوى 6.2 في المئة من مجموع مساحة فلسطين و12 في المئة من مساحة الأراضي القابلة للزراعة».

ويذكر سامي هدّاوي وجون روبرت، أن المؤرخ البريطاني أرنولد توينبي الذي كان موظفاً في وزارة الخارجية البريطانية في تلك الفترة، قد أكد الوقائع نفسها عندما كتب في عام 1968 يقول: «إن بريطانيا، على مدى هذه السنوات الثلاثين سمحت بالدخول إلى فلسطين، سنة بسنة، لحصة من المهاجرين اليهود اختلفت بحسب قوة ما كان يمارسه العرب واليهود من ضغوط في ذلك الوقت. وما كان من الممكن لهؤلاء المهاجرين أن يدخلوا لو لم تكن تحميهم أسوار شائكة بريطانية. ولو كانت فلسطين قد بقيت تحت الحكم التركي العثماني أو لو أنها أصبحت دولة عربية مستقلة في عام 1918 لما سمح أبداً للمهاجرين اليهود بالدخول إلى فلسطين بأعداد كبيرة تكفي لتمكينهم من قهر العرب الفلسطينيين في بلد هذا الشعب العربي نفسه. إن السبب الذي يرجع إليه وجود دولة إسرائيل اليوم والذي من أجله أصبح 1500000 عربي فلسطيني لاجئين هو أن السلطة العسكرية البريطانية فرضت هجرة اليهود لمدة ثلاثين عاماً على العرب الفلسطينيين حتى أصبح عدد المهاجرين كافياً، وأصبحوا مسلحين تسليحاً جيداً على نحو كافٍ يمكّنهم من حماية أنفسهم بما لديهم من دبابات وطائرات. إن المأساة في فلسطين ليست مجرد مأساة محلية، إنها مأساة للعالم أجمع، لأنها ظلم يهدد سلم العالم».

ثالثاً: الشعب الفلسطيني يتصدى

نحاول في هذا المبحث شرح كيف أن المؤامرة على الشعب الفلسطيني كانت أكبر منه، وكيف حدث التآمر الدولي والمحلي، وكيف هبّ الشعب الفلسطيني للدفاع عن أرضه وحقوقه في ظل اختلال كبير جداً في ميزان القوى.

لم يكن الشعب الفلسطيني غافلاً عما يجري، فحين أجّرت الحكومة العثمانية قطعة من الأرض لجمعية يهودية عام 1870 من أراضي قرية يازور قرب مدينة يافا لإنشاء مستوطنة (مكفية إسرائيل) على شكل مدرسة زراعية، قاوم أهالي القرية هذا التأجير ووقعت اصطدامات بينهم وبين طلاب وإدارة المدرسة تدخل على إثرها الدرك العثماني وأطلق النار على القرويين واعتقل أعداداً منهم.

وفي عام 1878 قاوم أهالي قرية العباسية قرب مدينة يافا وجود مستوطنة (بتاح تكفا) على جزء من أراضي قريتهم كانت مملوكة لأسرة التيّان الإقطاعية غير الفلسطينية، وهاجموا المستوطنين، فتصدت لهم القوات العثمانية.

وفي عام 1901 حاول اليهود شراء أراضي عائلة سرسق الإقطاعية غير الفلسطينية في منطقة طبريا، وعندما أصدرت الحكومة العثمانية قراراً بالبيع قام الفلاحون في قرى تلك المنطقة بمهاجمة موظفي المساحة، وفاوضوا آل سرسق لشراء الأرض، ولكن الصفقة تمت رغم أنف الفلاحين.

وفي عام 1910 حاولت الحكومة العثمانية تأجير أراضي (الجفتلك) الواقعة في منطقة الأغوار لمدة 99 عاماً للمدعو نجيب الأصفر وهو لبناني يقيم في بيروت، كان سيستأجرها لمصلحة شركة صهيونية مقرها في بلجيكا، فشنت الصحف الوطنية الصادرة في فلسطين حملة إعلامية كبيرة أدت إلى إفشال الصفقة.

وخلال تلك المرحلة المبكرة، بدأت تنتشر الجمعيات والأندية الوطنية في فلسطين، بما فيها الجمعيات النسائية. وكلها تنشط في التوعية ضد الصهيونية والتحذير من أخطارها الاستعمارية الاستيطانية والحث على مقاومتها، مثل:

- نادي الحرية والائتلاف في غزة عام 1912.
- نادي بيت دجن/يافا عام 1912.
- النادي العربي الوطني في طولكرم عام 1919.
- النادي الرياضي الإسلامي في يافا عام 1922.
- النادي السالسي في القدس عام 1922.

وعلى امتداد الفترة من 1919 إلى 1928 عقد ممثلو الشعب الفلسطيني سبعة مؤتمرات وطنية قومية تحمل اسم «المؤتمر العربي الفلسطيني»، عقد المؤتمر الأول في القدس في 1919/1/17، وأصدر ميثاقاً قومياً رفض فيه وعد بلفور والهجرة الصهيونية والانتداب البريطاني، وطالب بالاستقلال التام ضمن الوحدة العربية.

وعقد المؤتمر الثاني في 1920/2/27 في دمشق بعد أن منعت سلطات الاحتلال البريطاني عقده في مدينة نابلس. وعقد المؤتمر الثالث في مدينة حيفا في 1920/12/9، والمؤتمر الرابع في القدس في 1921/5/29.

أما المؤتمر الخامس ، فعقد في مدينة نابلس في 1922/8/20، وقرر تأسيس مكتب عربي فلسطيني في لندن، وإرسال وفد إلى أمريكا، وإصدار

طوابع عليها شعارات وطنية، ومقاطعة اليهود بيعاً وشراء. وعقد المؤتمر السادس يوم 1923/6/16في مدينة يافا وناقش الامتناع عن دفع الضرائب للحكومة البريطانية، وطالب بانشاء حكومة وطنية نيابية مستقلة.

وعقد المؤتمر السابع في القدس في 1928/6/20، وأصدر عدَّة قرارات، منها المطالبة بحكومة برلمانية، واحتج على منح امتياز البحر الميت لشركة أجنبية صهيونية، كما احتج على كثرة الموظفين الإنكليز في الدوائر الرسمية في فلسطين. وكان هذا المؤتمر هو الأخير لأن سلطات الانتداب البريطاني منعت انعقاده وطاردت القيادات الوطنية الفلسطينية.

وعلى الصعيد العسكري، شهدت فلسطين عدداً من الانتفاضات والثورات العارمة أبرزها:

ـ ثورة 1920 التي ابتدأت في يوم بدء احتفالات موسم النبي موسى 1920/4/4 واصطف الجنود البريطانيون إلى جانب الصهاينة الذين حاولوا تخريب الاحتفالات، وكانت حصيلتها أربعة شهداء و28 جريحاً في الجانب الفلسطيني، وخمسة قتلى و211 جريحاً في الجانب اليهودي، وسبعة جرحى بريطانيين. وشكلت هذه الهبّة بذرة الوعي في الدخول إلى مرحلة المقاومة الشعبية ضد الاستعمار البريطاني والاستيطان الصهيوني معاً.

ـ ثورة 1921 وابتدأت في مدينة يافا إثر خطاب ونستون تشرشل، وزير المستعمرات البريطاني في إحدى المستوطنات اليهودية في فلسطين عندما قال: «إنه مفعم بالعطف على الصهيونية، وإن بناء الوطن القومي لليهود في فلسطين سيكون عملاً باهراً يباركه العالم بأسره». وامتدت الثورة إلى أنحاء فلسطين كافةً، وقامت جموع الفلسطينيين بمهاجمة المستوطنات الصهيونية. وعلى الرغم من أن الحكومة البريطانية شكلت لجنة لتهدئة خواطر العرب الفلسطينيين، إلا أن هذه الثورة كشفت صراحة عن مساعدة القوات البريطانية السافرة والمباشرة لليهود.

ـ ثورة 1929، والتي ابتدأت في القدس إثر محاولة بعض اليهود وضع بعض شاراتهم وأداء بعض شعائرهم يوم 16 آب/أغسطس عند حائط البرّاق الذي يسميه اليهود «حائط المبكى». ووقعت اشتباكات دامية في كل أنحاء فلسطين كانت حصيلتها 116 شهيداً و232 جريحاً فلسطينياً برصاص الإنكليز واليهود معاً، وسقط 133 قتيلاً و339 جريحاً صهيونياً. واعتقل البريطانيون

تسعمئة مواطن فلسطيني، وحكموا بالإعدام على ستة وعشرين، ونفّذ الحكم بثلاثة منهم.

ونتيجة لهذه الثورة صدر كتاب باسفيلد الأبيض عن السيد هوب سامبسون في عام 1930 الذي قال فيه «ليس هناك متسع لزيادة مستوطن إضافي واحد». كما إنَّ لجنة «شو» التي أرسلتها الحكومة البريطانية للتحقيق في الأحـداث، أوصت بوجوب تعديل سياسة الحكومة البريطانية المجحفة بحق الشعب الفلسطيني.

ـ ثورة 1933، ابتدأت في مدينة يافا بعد الاعتداء على مسيرة سلمية في القدس، حيث خرج آلاف المتظاهرين ينددون بالسياسة البريطانية، وقد سميت «مجزرة يافا» بسبب البطش الوحشي البريطاني الذي استشهد من جرّائه 32 مواطناً، وجُرِح 167، واعتُقِل المئات. وأدّت هذه الثورة والمجزرة إلى مزيد من لفت الانتباه العربي، فغدت فلسطين محور الرأي العام العربي ومركز استقطاب المشاعر القومية العربية.

ـ ثورة 1935، أو ثورة الشيخ عز الدين القسّام الذي قَدِم من سوريا إلى مدينة حيفا عام 1922، وبدأ ينظم مجموعات من العمال والفلاحين الذين كانوا يحضرون دروسه في جامع الاستقلال، وشكّل منظمة عرفت في ما بعد باسم «الجهادية». وفي عام 1935 انتقل الشيخ القسّام وأعضاء منظمته إلى أحراج بلدة يعبُد قضاء جنين، وفي 1935/11/20 حاصرتهم المصفحات والدبابات والطائرات البريطانية ودارت معركة غير متكافئة استشهد في أثنائها القائد الشيخ القسّام، بعد أن أصيبت أعداد كبيرة من البريطانيين بين قتيل وجريح.

ـ ثورة 1936 أو الثورة الكبرى، وقد انطلقت في أعقاب جنازة الشيخ القسّام الذي استطاع أنصاره أن يحملوا جثته من أرض معركة يعبُد إلى جامع الاستقلال الذي كان يخطب فيه، وحملت جثمانه الجماهير إلى بلدة «بلد الشيخ»، حيث ووري جثمانه الثرى. واستمرت الثورة إلى نهاية عام 1939.

كانت ثورة مسلحة ضد الانتداب البريطاني والعصابات الصهيونية، تخللتها عمليات اغتيال للعملاء وبائعي وسماسرة الأراضي، ورافقتها أنشطة دعائية وسياسية وجهود دبلوماسية خارج فلسطين، وتميزت بالإضراب العام الذي استمر ستة أشهر، وتألفت فيها اللجان القومية للإشراف على الثورة

والتحرك الشعبي وجمع التبرعات والإعانات إلى جانب لجان الإسعاف والحرس الوطني للسهر على حماية الجبهة الداخلية. كما تميزت هذه الثورة بمشاركة ثوار ومجاهدين من مختلف الأقطار العربية.

اجتمعت الأحزاب الفلسطينية الخمسة الموجودة في تلك الفترة (الحزب العربي وحزب الدفاع الوطني وحزب الكتلة الوطنية وحزب الإصلاح وحزب الاستقلال) وشكلوا «الهيئة العربية العليا» برئاسة مفتي فلسطين الحاج محمد أمين الحسيني. ورفعت الهيئة العربية العليا مذكرة إلى المندوب السامي البريطاني حددت فيها مطالب الشعب الفلسطيني بما يلي:

ـ وقف الهجرة اليهودية في الحال.

ـ منع انتقال الأراضي لليهود.

ـ إنشاء حكومة وطنية مسؤولة أمام مجلس نيابي يُنتخَب أعضاؤه من العرب واليهود على أساس ديمقراطي.

وعلى الرغم من أن الملوك والحكّام العرب آنذاك قد وجّهوا نداء إلى الشعب الفلسطيني يقول: «لقد تألّمنا كثيراً للحالة السائدة في فلسطين، فنحن ندعوكم للإخلاد إلى السكينة حقناً للدماء، معتمدين على حسن نوايا صديقتنا الحكومة البريطانية ورغبتها المعلنة لتحقيق العدل. وثقوا بأننا سنواصل السعي في سبيل مساعدتكم». واستجاب الشعب الفلسطيني للنداء من دون أن يعلم أنه جزء من المؤامرة عليه، ما أدى إلى توقف الإضراب والثورة من دون أن يغير البريطانيون مواقفهم الصهيونية، إذ وجّهت الهيئة العربية العليا بياناً دعت فيه إلى مواصلة الإضراب وإعلان العصيان المدني بعدم التعاون مع الحكومة البريطانية والامتناع عن دفع الضرائب.

وأمام عدم استجابة الحكومة البريطانية للمطالب الفلسطينية، وإعلانها حالة الطوارئ، واندفاع قواتها العسكرية للبطش بالشعب الفلسطيني. أمام ذلك كلّه، انتشرت الخلايا الفلسطينية المسلّحة في كل المدن والبوادي، وبدأت بشن عمليات موجعة ضد القوات البريطانية والمستوطنات الصهيونية.

في هذا الوقت بلغ القمع البريطاني أوجه، حيث تم اعتقال آلاف الشبان الفلسطينيين بتهمة الاشتراك في أعمال الثورة وحمل السلاح، وحكم على حوالى مئتين منهم بالإعدام، وبالسجن على مئات آخرين. وزادت بريطانيا

الضرائب والغرامات المالية على المدن والقرى، ومارست أبشع أشكال البطش والتعذيب والإرهاب، وفرضت حصاراً ومنعاً للتجوّل لفترات طويلة على مناطق عديدة من فلسطين، ونهبت الأموال، وأتلفت المؤن، وأحرقت المزروعات، ونسفت عدداً كبيراً من البيوت.

وعلى الرغم من انعدام التكافؤ العسكري مع المحتلين البريطانيين، وعلى الرغم من فقدان الشعب الفلسطيني للتسهيلات التي كان يجدها في سوريا ولبنان والعراق، وتشريد القيادات الوطنية الفلسطينية كلها خارج فلسطين، واصل الثوار الفلسطينيون عملياتهم البطولية وأوقعوا في صفوف القوات البريطانية خسائر بشرية ومادية فادحة.

وحين فشلت بريطانيا في القضاء على الثورة، وبسبب إحساسها بقرب نشوب الحرب العالمية الثانية، ما يستدعي ضمان الهدوء والاستقرار في هذه المنطقة الحساسة، اضطرت إلى إصدار «الكتاب الأبيض» في خريف عام 1939، وأعلنت فيه أنها توافق على إقامة دولة فلسطينية مستقلة يتشارك في حكمها العرب واليهود، على أن يسبق ذلك فترة انتقالية تحتفظ فيها الحكومة الانتدابية بكل صلاحياتها لمدة عشر سنوات. وظن الكثير من الفلسطينيين وبعض قياداتهم أن الضغط بدأ يعطي ثماره، وأن «الكتاب الأبيض» يفتح باب الأمل في المستقبل. وأدى ذلك كله إلى توقّف الثورة مع بداية الحرب العالمية الثانية، وتلاشي نتائجها، وتأجيل كل شيء إلى ما بعد انتهاء الحرب.

أبرزت الحرب العالمية الثانية القائد الجديد للمعسكر الغربي، حيث أعطت القوة العسكرية والاقتصادية زمام القيادة للولايات المتحدة الأمريكية. وكان أول من أحسّ بذلك هم الصهاينة، فاستعدوا لنقل الولاء لهذا الزعيم الجديد، وعقدوا دورة استثنائية للمؤتمر الصهيوني العالمي بفندق بلتمور في نيويورك يوم 1942/5/11، وصدر عن المؤتمر قرارات بتحويل فلسطين إلى دولة يهودية وإجلاء العرب عنها إذا عارضوا هذا التحويل، فأسرع الرئيس الأمريكي روزفلت وأعلن تأييده للقرار.

وفي كانون الأول/ديسمبر 1942 تجمع مئة وواحد وثمانون عضواً في الكونغرس الأمريكي، وقدموا عريضة إلى الرئيس روزفلت طلبوا منه أن يصدر وعداً بإنشاء وطن قومي في فلسطين شبيه بوعد بلفور. وفي شباط/فبراير 1945 قدَّم خمسة آلاف قسيس بروتستاني أمريكي طلباً لحكومتهم بإباحة

الهجرة اليهودية إلى فلسطين من دون قيد، فاستجاب الرئيس ترومان لندائهم وأرسل كتاباً إلى رئيس الوزراء البريطاني، إتلي، يطلب فيه إدخال مئة ألف يهودي دفعة واحدة إلى فلسطين، وأن تُفتَح أبوابها من دون قيد لـلـهجرة بعد ذلك. وفي عام 1946 قدّم 38 من حكام الولايات الأمريكية طلباً للرئيس ترومان باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستمرار الهجرة إلى فلسطين.

أما في بريطانيا فاستمرت السياسة المساندة للصهيونية، إذ أصدر حزب العمال في ختام مؤتمره في عام 1940 قراراً جاء فيه: «والمؤتمر بتأكيده ثانية تأييده التقليدي لإنشاء الوطن القومي لليهود في فلسطين، فإنه يشدد على الالتزامات الخاصة المفروضة على بريطانيا بموجب تصريح بلفور وصك الانتداب». وفي ختام مؤتمره عام 1943 أعلن حزب العمال: «يؤكد المؤتمر من جديد سياسته التقليدية التي تحبّذ بناء فلسطين كوطن قومي لليهود».

وعندما تولّى حزب العمال الحكم في بريطانيا عام 1945، سلكت بريطانيا خطوتين خطيرتين، الأولى إشراك أمريكا إشراكاً رسمياً في بحث القضية الفلسطينية، وكانت الخطوة الثانية إيفاد لجنة أمريكية بريطانية مشتركة لتضع تقريراً يطابق سياستهما. وبعد أن استمعت اللجنة لآراء عشرات من الأشخاص والزعماء والحكومات، وجالت في أوروبا والأقطار العربية، وضعت تقريراً جاء فيه: «يجب أن يصرّح في الحال بإدخال مئة ألف يهودي إلى فلسطين، وأن تُطلَق حرية التصرّف بالأراضي، وأن يكون واضحاً أن فلسطين لن تكون دولة يهودية ولا دولة عربية، وأن الدستور ينبغي ألا يجعل الكلمة العليا للكثرة العددية. وإلى أن يرجع إلى الأمم المتحدة، توصي اللجنة أن تتولى الدولة المنتدبة إدارة فلسطين وفق صك الانتداب الذي يضمن تسهيل الهجرة اليهودية»[4].

وهكذا فتح هذا التقرير باب مسار جديد للقضية الفلسطينية هو العرض على أنظار هيئة الأمم المتحدة التي أنشئت في عام 1945 في نهاية الحرب العالمية، وورِثَت عصبة الأمم التي فشلت بتحقيق الأهداف التي أُنشئت من أجلها وأهمها تحقيق السلام ومنع الحروب، وورِثت عنها كل القضايا التي بقيت معلقة ومنها قضية فلسطين.

([4])صالح مسعود بويصير، جهاد شعب فلسطين خلال نصف قرن (بيروت: دار الفتح، 1968)، ص 286.

الجدول الرقم (3 ـ 1)

الهجرة اليهودية إلى فلسطين في أثناء الانتداب البريطاني

السنة	عدد المهاجرين
١٩٢٠	٨٢٢٣
١٩٢١	٩١٤٩
١٩٢٢	٧٨٤٤
١٩٢٣	٧٤٢١
١٩٢٤	١٢٨٥٦
١٩٢٥	٣٣٨٠١
١٩٢٦	١٣٠٨١
١٩٢٧	٢٧١٣
١٩٢٨	٢١٧٨
١٩٢٩	٥٢٤٩
١٩٣٠	٤٩٤٤
١٩٣١	٤٠٧٥
١٩٣٢	٩٥٥٣
١٩٣٣	٣٠٣٢٧
١٩٣٤	٤٢٣٥٩
١٩٣٥	٦١٨٥٤
١٩٣٦	٢٩٧٢٧
١٩٣٧	١٠٥٣٦
١٩٣٨	١٢٩٦٠
١٩٣٩	١٦٤٠٥
١٩٤٠	٤٥٤٧
١٩٤١	٣٦٦٧
١٩٤٢	٢١٩٤
١٩٤٣	٨٥٠٧
١٩٤٤	١٤٤٦٤
١٩٤٥	١٢٠٣٢

المصدر : رفيق شاكر النتشة [وآخرون]، تاريخ فلسطين الحديث والمعاصر (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1991).

القسم الثاني
القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة

تحدثنا في القسم الأول عن مسار القضية الفلسطينية في عصبة الأمم، وكيف أن الحلفاء المنتصرين في الحرب العالمية الأولى فرضوا على عصبة الأمم انتدابهم على الأقاليم العربية التي كانت تحت نفوذ الإمبراطورية العثمانية. وبيّنا كيف أن عصبة الأمم أُجبِرت على المصادقة على نص صك الانتداب البريطاني على فلسطين لتنفيذ وعد بلفور، حيث ضمّنته للصك بما يخالف بنود (عهد) عصبة الأمم وبخاصة المادة 22. وتحدثنا عن السياسة التي اتبعتها بريطانيا في فلسطين، والتي مهّدت الطريق لقيام دولة إسرائيل على حساب الشعب والأرض الفلسطينية.

حدث كل ذلك في غياب أي دور لعصبة الأمم، وبمخالفة صريحة للأهداف التي أنشىء من أجلها نظام الانتداب، فالمعروف أن أعضاء مؤتمر الصلح في باريس واجهوا سؤالاً حاداً: «بعد أن انتصرنا على دول المحور ماذا سنعمل بممتلكاتها؟ وكانوا أمام ثلاثة خيارات:

ـ الضم من جديد.

ـ الإدارة الدولية المباشرة.

ـ نظام الانتداب.

وتضافرت مثاليات ويلسون مع دهاء وابتكار سمطس لتتفق على نظام الانتداب. وأدمج هذا النظام في المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم الذي كان بدوره جزءاً لا يتجزأ من معاهدات السلام. وبمقتضى هذا النظام أصبحت الأراضي التي كانت تابعة لدول المحور أراضي لا يملكها أحد، ولكن بعض الدول الكبرى أؤتمنت على إدارتها، وتسمّى هذه الدول بدول الانتداب. وهي تديرها نيابة عن عصبة الأمم، وذلك بمقتضى اتفاقيات معقودة بين دول الانتداب وعصبة الأمم. والفروق بين نظام الانتداب والضم ذي الصبغة الاستعمارية الواضحة هي كما يلي:

أولاً : إن دول الانتداب محظور عليها معاملة السكان معاملة الشعـوب التابعة لها.

ثانياً : اتفاقيات الانتداب لا تعني بأي حال التنازل عن هذه الأراضي لدول الانتداب حتى بالنسبة إلى الأراضي التي هي من الدرجة الثالثة، وحكمت بذلك محكمة العدل الدولية بالنسبة إلى جنوب غرب أفريقيا.

ثالثاً : ليس لدولة الانتداب حق التنازل عن هذه الأراضي من دون إذن عصبة الأمم.

أما بالنسبة إلى طبيعة الانتداب فكان المقصود به نوعاً من الوصاية لصالح الموصى عليه وهي بلسان محكمة العدل الدولية: «إن الانتداب أوجد لصالح سكان المنطقة ولصالح الإنسانية ككل، كمفهوم دولي له هدف دولي: هو أمانة حضارية مقدسة... والقواعد التي تحكم الانتداب تجعل لهذه الأراضي الشخصية الدولية».

وقُسّمت أراضي الانتداب إلى ثلاثة نماذج:

(أ) وتضم بعض البلدان العربية، وهي العراق وفلسطين وسوريا ولبنان، ونصّت الاتفاقيات بالنسبة إلى هذه البلدان على السير بها نحو الاستقلال الاقتصادي.

(ب) وتضم الكاميرون البريطانية والفرنسية وتوغولاند البريطانية والفرنسية وتنجانيقا ثم رواندا وبروندي. وكان على دول الانتداب بعض الالتزامات السياسية التي لا ترقى بالنص الصريح إلى درجة الالتزام بمنحها حق الاستقلال.

(ج) وسمح لدول الانتداب أن تضمها إلى ممتلكاتها كأسلاب للحرب نتيجة صغر حجمها أو ندرة سكانها. هذه الأراضي هي جنوب غرب أفريقيا وسامو وناورو وجزر الباسفيك الجنوبية والشمالية[1].

وقبل أن ننتقل إلى الحديث عن مسار القضية الفلسطينية في هيئة الأمم

([1])حسين علي الحبيشي، تقرير المصير: دراسة مقارنة في التاريخ والقانون والاقتصاد والمجتمع الدولي (بيروت: دار الكاتب العربي، 1967)، ص 103.

المتحدة التي خلفت عصبة الأمم وورِثت عنها كل القضايا المعلقة وبخاصة قضية الأقاليم الخاضعة للانتداب، لا بد من التوقف عند أسباب اندثار عصبة الأمم وكيفية قيام هيئة الأمم المتحدة.

كانت عصبة الأمم التي تشكلت عقب الحرب العالمية الأولى المحاولة الأولى لضمان الأمن الجماعي من خلال منظمة عالمية. وكان يعتقد أن أسباب حدوث الحرب العالمية كانت تكمن في عدم ملاءمة نظام توازن القوى. وأن العصبة كما تمثلت في كلمات الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون هي «مجتمع قوة». وصوّر ويلسون الحرب على أنها حفّاز لترتيب جديد للعالم لا تستخدم فيه الحرب وتحل فيه الخلافات بين الأمم بالطرق الدبلوماسية.

وضع ميثاق عصبة الأمم إجراءات لحل خلافات عجزت الدبلوماسية عن حلها. ولكن عجزها عن المحافظة على السلام كان نتيجة عدم رغبة أعضائها للاستجابة ضد العدوان بروح الأمن الجماعي، وهو ما يتطلب ردود فعل من جميع الأعضاء ضد أي هجوم على أي طرف. وهناك عقوبات نص عليها الميثاق تتراوح بين قطع التجارة، إلى إشارة غامضة حول إمكانية ضرورة القيام بعمل عسكري مشترك، ولكن الميثاق لم يضع أي إجراءات من أجل تنفيذ هذه العقوبات.

ويُعزى الزوال الكلّي للعصبة إلى عدة عوامل هي: «فشل الولايات المتحدة في الانضمام إليها، والافتقار إلى روح الأمن الجماعي التي تضع مصالح الأمن العالمي فوق المصالح القومية. والافتقار إلى الإرادة العالمية لإشراك دول أخرى في أعمال جماعية ذات طبيعة اتسمت بقدر كبير من المخاطرة، ثم إنَّ ميل الدول الأعضاء لوضع مصالحها في مصاف مصالح المجتمع العالمي حَكَمَ على العصبة ـ على نحو أساسي ـ بالفشل، وفي الوقت الذي شعرت الأمم بالرغبة في البحث عن حلول مشتركة للمشكلات العامة، لم تقبل تلك الأمم بحقيقة وجود الاعتماد المتبادل، فالأعضاء الأقوياء في العصبة كانوا واثقين تماماً من قدرتهم على المحافظة على أنفسهم. وكانوا يحجمون عن أي إجراء إلا إذا هددوا بشكل مباشر. ويفسر هذا الاتجاه فشل العصبة باتخاذ إجراء فاعل ضد اليابان بعد هجومها على منشوريا في عام 1931، أو ضد إيطاليا بعد هجومها على أثيوبيا في عام 1935. وإذا ما أحصينا مجازفات ألمانيا النازية التي أتّبعت سياستها التوسعية في أوروبا، فكان من غير المحتمل أن تقوم

بأي إجراء لو أنها كانت تحسب أي حساب لإجراءات عصبة الأمم»[2].

في ظل هذه الظروف وبسببها استمر انعقاد اجتماعات رؤساء الدول الغربية التي انتصرت في الحرب العالمية الأولى على الرغم من تعقّد الموقف الدولي نتيجة العجز عن حل المشكلة الأساسية التي كانت السبب في نشوب تلك الحرب، (المشكلة الألمانية) بأبعادها المختلفة التي تمثلت في نزع السلام، والنزاع بشأن الحدود أو الأراضي، ورواسب الخلاف حول التعويضات، ومشكلة الأقليات، والسياسة الاستعمارية المرتبطة بالأزمة الألمانية. وكان مردّ هذا العجز إلى طبيعة معاهدة صلح فرساي المتنازع عليها، وعدم تنفيذ بعض أحكامها، والصراع القانوني والدبلوماسي حول عدالة الأحكام التي نفّذت منها. هذا فضلاً عن افتقاد أحكام المعاهدة عنصر الإلزام، وعدم تخفيض فرنسا سلاحها إلى المستوى الألماني، وإصرار ألمانيا على التحلل من التزاماتها.

ظهر بصورة واضحة ضعف فاعلية عصبة الأمم، إذ عجزت عن المحافظة على السلام، وعن القيام بأهم الواجبات المنصوص عليها في عهدها ، وأخفقت في ميدان خفض التسلح، وفي حماية استقلال الدول الصغيرة، كما فشلت في منع الحرب بين باراغواي وبوليفيا، وبين اليابان والصين. وبصفة عامة فشلت في حل المنازعات الدولية بالأساليب السلمية، وفقدت كثيرٌ من الدول ثقتها بجدوى العصبة، ولم تعمل الدول المؤمنة بها على دعمها، أو عجزت عن ذلك، على حين عملت أخرى على هدمها، فتزايد عدد الدول المنسحبة منها إلى أن قضي عليها في نهاية الأمر.

بدأ الانحدار إلى هذه الكارثة باستبدال دبلوماسية النظم الدكتاتورية القائمة على التهديد، بدبلوماسية العلاقات الدولية القائمة على تبادل المصالح، في إطار التنظيم الدولي الذي يستهدف إقرار السلام العالمي. كما تمثّل هذا الانحدار بالتخبط الذي أصيبت به الدول الغربية في الثلاثينيات من القرن العشرين، وذلك بسبب تضارب سياسات بريطانيا وفرنسا منذ انتهاء الحرب الأولى، وسياسة العزلة التي انتهجتها الولايات المتحدة بحيث لم يكن لها دور دبلوماسي ذو شأن في العلاقات الدولية قبل الحرب.

([2])روبرت د. كانتور، السياسة الدولية المعاصرة ، ترجمة أحمد ظاهر (عمان: مركز الكتب الأردني، 1989)، ص 2005.

وظهرت دبلوماسية التهديد باستخدام القوة بصورة واضحة في حصول موسوليني في أوائل عام 1935 على موافقة بيير لافال، رئيس الوزارة الفرنسية، على فتح الحبشة، وعجز عصبة الأمم عن وقف العدوان، ما يرجع أساساً إلى إيثار بريطانيا وفرنسا استخدام دبلوماسية التهدئة. وأعلنت العصبة في تشرين الأول/أكتوبر 1935 ـ بعد مناقشات طويلة ـ أن إيطاليا دولة معتدية، وقررت في تشرين الثاني/نوفمبر توقيع العقوبات الاقتصادية عليها طبقاً للمادة السادسة عشرة من عهد العصبة، فطلبت من الدول الأعضاء ـ وبلغت هذه الدول يومئذ ثلاثاً وخمسين دولة ـ أن تمتنع عن مدّ إيطاليا بالأسلحة والأموال، وفرض الحصار البحري عليها. ولكن أغلبية هذه الدول رفضت أن تدخل في قائمة المواد المحظورة كثيراً من المواد الاستراتيجية، ما أضعف فاعلية العقوبات المفروضة، وأضعف بالتالي هيبة العصبة. ولم تلبث العصبة أن أقرّت بعجزها حين رفعت العقوبات الاقتصادية عن إيطاليا في منتصف عام 1937.

وسبق هذا الموقف السلبي من الدول المنضمة لعصبة الأمم، ولا سيما الكبرى منها إزاء غزو اليابانيين في عام 1931 لمنشوريا، وإقامتهم حكومة خاضعة لهم فيها. بيد أن أكبر فشل مُنيت به الدبلوماسية البريطانية والدبلوماسية الفرنسية بصفة خاصة، هو موقفهما حيال الدبلوماسية التي استخدمها هتلر لتحقيق أهدافه الرئيسة، وهي: إنشاء دولة واحدة قوية من الشعوب الألمانية، تسيطر على أوروبا، وأضاف هتلر بعد ذلك هدفاً آخر، هو استرداد المستعمرات الألمانية السابقة من بريطانيا. وكان أسلوبه الدبلوماسي يقوم على الدعاية والمناورة، والضغط، واستغلال الخلاف في الرأي بين إنكلترا وفرنسا، وعجزهما عن إدراك نواياه الحقيقية، وفتح الطريق من جديد لدبلوماسية صراع القوى، والتوازن الدولي، فعقدت فرنسا معاهدة مع الاتحاد السوفياتي في أيار/مايو 1935 تتضمن تحالفاً حربياً لمواجهة الخطر الألماني، بعد أن عدلت عن دبلوماسية التهدئة التي استمرت بريطانيا بانتهاجها، وردّ هتلر على هذه الاتفاقية بعقد معاهدة بحرية مع بريطانيا في حزيران/يونيو 1935 استجابت فيها بريطانيا لرغبة ألمانيا في التحلل من أحكام معاهدة فرساي الخاصة بتحديد القوة البحرية الألمانية.

لم يلبث هتلر وموسوليني أنِ اجتمعا في ألمانيا في أيلول/سبتمبر 1937، حيث أعلنا أقامة محور برلين ـ روما. ثم عقد الأول حلفاً معادياً للشيوعية يتألف من ألمانيا وإيطاليا وإسبانيا وهنغاريا، وفي آذار/مارس 1938 غزت

القوات الألمانية النمسا، وأعلن هتلر اتحاد النمسا وألمانيا، ثم مهّد لغزو تشيكوسلوفاكيا بإثارة «السوديت» للمطالبة بحق تقرير المصير، وكان أكبر نصر دبلوماسي حققه هو عقد «اتفاقية ميونخ» في 29 أيلول/سبتمبر 1937، في مؤتمر ضم أقطاب الدول العظمى الأربعة: هتلر وموسوليني وتشمبرلين ودلاديبه، وكان تشمبرلين قد مهّد لهذا المؤتمر في اجتماعه مع هتلر في «برختسجادن»، إذ فقدت تشيكوسلوفاكيا وحدتها الإقليمية واستقلالها السياسي بمقتضى هذه التسوية، وتحوّلت بذلك دبلوماسية التهدئة التي اتبعتها بريطانيا، إلى دبلوماسية استسلام، وتحقق سلام ـ لم يدم غير عام واحد ـ على حساب القانون والعدالة.

وأدى غزو هتلر لبولندا في أول أيلول/سبتمبر 1939 إلى إعلان بريطانيا وفرنسا الحرب على ألمانيا. وفي 10 حزيران/يونيو 1940 دخلت إيطاليا الحرب إلى جانب ألمانيا. وامتد سعير الحرب حتى شملت أوروبا كلها، وزحفت إلى أفريقيا، ثم أصبحت عالمية بعد أن دخلتها الولايات المتحدة إلى جانب حلفائها، واليابان إلى جانب المحور.

بدخول الولايات المتحدة الحرب إلى جانب بريطانيا وفرنسا، بعد الاعتداء الياباني على ميناء بيرل هاربر في كانون الأول/ديسمبر 1941، عادت اجتماعات رؤساء الدول والحكومات لتأخذ مكانها في الاتصالات الدبلوماسية كأسلوب فرضته غيبة التنظيم الدولي، وحتّمته ضراوة الحرب القائمة، وضرورة مواجهتها بتعبئة الجهود وتنسيق الخطط على أعلى المستويات، ومن ثم بدأت سلسلة من هذه الاجتماعات الخطيرة التي أسهمت بالدرجة الأولى في إحداث أكبر التغيرات وأعمقها آثاراً في مستقبل البشرية بصفة عامة، والمجتمع الدولي بصفة خاصة، إذ غيّرت مجرى الحرب لصالح الحلفاء، وقادتهم إلى طريق النصر، كما حققت هدفها الأساسي، وهو إعداد الدراسات وتحضير الحلول لمعالجة المشكلات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي ستخلّفها الحرب حتماً، وفي مقدمة هذه الحلول إنشاء تنظيم دولي جديد.

تواترت لقاءات الرؤساء للمباحثة والمفاوضة بشأن إقامة الجهاز الدولي، ابتداء باجتماع الرئيس الأمريكي روزفلت والسيد تشرشل، رئيس الحكومة البريطانية، على ظهر البارجة «البرنس أوف ويلز» في خليج «أرجنتيا» في جزيرة «نيوفوندلاند» في 14 آب/أغسطس 1941، وإصدارهما تصريحاً سُمي ميثاق الأطلنطي: «وقد حوى بعض المبادئ المشتركة، التي بنت عليها

الدولتان آمالهما لإقامة عالم أفضل، ومن هذه المبادئ إنشاء نظام دولي فاعل لحفظ السلام وتشجيع التعاون الدولي. وفي أعقاب دخول الولايات المتحدة الحرب التقى في شهر كانون الأول/ديسمبر من ذلك العام في واشنطن ممثلو الدول الحلفاء البالغ عددهم 26 دولة، وأصدروا ما يُعرف بتصريح الأمم المتحدة، وأفرغ في صيغة اتفاق دولي وقّعه هؤلاء الممثلون في أول كانون الثاني/يناير 1942، ثم انضم إليهم في التوقيع ممثلو إحدى وعشرين دولة، وتضمن هذا التصريح أيضاً إقامة منظمة دولية جديدة ترمي إلى استتباب السلام والأمن في العالم، والدفاع عن الحياة والحرية والاستقلال والحرية الدينية، إضافةً إلى صوْن الحقوق الإنسانية والعدل.

وفي 30 تشرين الأول/أكتوبر 1943 عُقد «مؤتمر موسكو» الموسّع الذي ضم ممثلي الدول الأربع الكبرى: الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والاتحاد السوفياتي والصين.وانتهى إلى عدة قررات أصدرها الكبار الثلاثة «روزفلت وتشرشل وستالين»، وعُرفت بـ «تصريح موسكو»، وأهمها إنشاء الهيئة الدولية المقترحة على أن تكون عالمية أو إقليمية، وكان ذلك القرار الذي استقر عليه الرأي خطوة كبيرة في هذه الطريق، وفي أول كانون الأول/ديسمبر 1943 اجتمع الثلاثة الكبار المذكورون وأصدروا تصريحاً أكدوا فيه حرصهم على أن يؤلفوا معاً «أسرة عالمية للشعوب الديمقراطية». وفي 21 تشرين الأول/أكتوبر 1944 عقد مؤتمر «دمبارتن أوكس» بجوار مدينة واشنطن من ممثلي الدول الأربع الكبرى، وأسفر عن وضع مقترحات بشأن أهداف الهيئة العالمية التي تقرر إنشاؤها، وبشأنِ مبادئها ونظام عملها.

وأعقب ذلك عقد «مؤتمر يالطا»، وهي مدينة على ساحل البحر الأسود ـ في المدة من 4 إلى 11 شباط/فبراير 1945، حيث جمع بين الزعماء الثلاثة المذكورين آنفاً، وبتّوا في المسائل التي لم يتفق عليها في اجتماع «دمبارتن أوكس» والخاصة بالتنظيم الدولي الجديد. واختُتمت سلسلة المؤتمرات الدولية بعقد «مؤتمر سان فرنسيسكو» للبتّ بمقترحات «دمبارتن أوكس»، وذلك بناء على ما تم الاتفاق عليه في يالطا، ووجّهَت الدعوة إليه الولايات المتحدة، وانعقد في الفترة من 21 نيسان/أبريل إلى 26 حزيران/يونيو 1945، وُعرِض مشروع ميثاق الأمم المتحدة على هذا المؤتمر، فوافق عليه بالاجماع في الجلسة العلنية التي عقدها في 25 حزيران/يونيو 1945، وذلك بعد مداولات وخلافات حادة وكثيرة. وفي 26 حزيران/يونيو وقع ممثلو الدول التي حضرت

المؤتمر «ميثاق الأمم المتحدة»، وبلغ عددها خمسين دولة، ودخل الميثاق في طور التنفيذ في 24 تشرين الأول/أكتوبر 1945 حينما أودعت الدول الخمس الكبرى، وأغلبية الدول الموقعة الميثاق، وثائق تصديقها لدى حكومة الولايات المتحدة.

تأسست هيئة الأمم المتحدة إذاً عقب كارثة الحرب العالمية الثانية، لعلاج مظاهر العيوب في عصبة الأمم وإيجاد ترتيب جديد للعالم. «وأدرك مبتدعو ميثاق الأمم المتحدة القوة الطاغية للقوى الرئيسة ولا سيما الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي. وافترض أن هذه الأمم لن يكون لها جماع الاهتمام بحفظ السلام فحسب، ولكن لديها أيضاً مصادر القوة لعلاج أي تهديد لاستقرار العالم. إن إمكانية أن ينبثق الخطر الأعظم على السلام من إحدى القوى العظمى كان أمراً لا يستطيع ميثاق الأمم المتحدة ولا الموقعون عليه أنفسهم معالجته، وهكذا فإن وجود الأمم المتحدة وضع عليه القيود من بدايته.

أعطت بنية الأمم المتحدة القوى الرئيسة التفوق في التأثيرات بشكل واضح، على أن سبب التوقف عن الصراع تمثل في أن ما تجنيه القوى الرئيسة من الصراع أقل مما تجنيه من التعاون، وأن لديهما القوة لعلاج أي تهديد عالمي على نحو جماعي. وكان متوقعاً أن القوة الدافعة للمنظمة ستنبع من الدروس المستفادة من الحرب العالمية الثانية. وعليه فإن تهديد السلم العالمي لا يمكن تجاهله على أمل أن ذلك التهديد سيزول، كذلك فإن العداوات في أي جزء من الكرة الأرضية هي تهديد للسلم في كل مكان، وأدى التقدم في وسائل الاتصال وتكنولوجيا النقل بين الحربين العالميتين إلى وجود دليل واضح على ترابط العلاقات بين الأمم والأحداث، بغض النظر عن الإقليم الجغرافي. وهكذا فإن مستقبل الأمم المتحدة اعتمد على حقائق القوة القومية وقدرتها المحتملة على الإبقاء على السلام أكثر من اعتمادها على مبدأ ولسون الذي كان سمة لميثاق عصبة الأمم»[3].

سجّل مقرر المؤتمر في سان فرنسيسكو «أن مبدأ الحقوق المتساوية للشعوب ومبدأ تقرير المصير شطران متكاملان لمستوى واحد من السلوك. كما صرح في اللجنة الأولى للاجتماع السادس أن مبدأ تقرير المصير يعبّر عن إرادة الشعوب ورغباتها في كل مكان؟ إن الميثاق يجب أن ينص عليه. وأخيراً قرر

([3])المصدر نفسه، ص 207.

قبول اقتراح الدول المؤتمرة على إضافة الفقرة الثانية من المادة الأولى التي تنص على احترام مبدأ الحقوق المتساوية وحق الشعوب في تقرير المصير.

»رُؤي في بادئ الأمر أن تعالج مشكلة الدول التي لا تحكم حكماً مباشراً من قبل الدول المستعمرة ولهذا الغرض وضع نظام الوصاية (Trussteeship System) ليحل محل نظام الانتداب العتيق، وكما كان الأول نظاماً مشتقاً من القانون الروماني كان النظام الجديد اشتقاقاً من العرف القانوني البريطاني، وافترض فيه حسن الظن، مثلما هو الشأن في ذمة الوصي على القاصر. وكان الاتجاه، كما عبّر عنه ونج شنج هوي، وزير خارجية الصين حينذاك، هو إلغاء نظام المستعمرات ونظامي المحميات والانتداب، والأخذ بيد الشعوب نحو الاستقلال«[4].

ولكن قبل هذا كله ما هو نظام الوصاية تحت رقابة هيئة الأمم؟ تقول المادة 75 من ميثاق الهيئة إن الهيئة ستقيم هذا النظام للإدارة، وللإشراف على الأراضي الموصى عليها. وقد قسّمت هذه الأراضي إلى ثلاثة أقسام:

الأولى : وهي تلك الأراضي التي كانت تحت الانتداب بمقتضى المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم.

الثانية : هي الأراضي التي اقتُطعت من الدول المغلوبة.

الثالثة : الأراضي التي تُمارس عليها الدول الكبرى حق السيادة المطلقة وتود هذه الدولة أن تضعها تحت الوصاية بمحض اختيارها، وذلك بحسب المادة 77 من الميثاق.

أفردت هيئة الأمم المتحدة مجلساً يُدعى مجلس الوصاية، ويكون إحدى منظمات الهيئة الست الرئيسة، ويتكوّن هذا المجلس من الدول الوصية ثم من بقية دول مجلس الأمن الخمس الرئيسة، وأخيراً من عدد مكمّل للمجلس، بحيث يكون عدد الأعضاء من غير الأوصياء يساوي عدد الدول الوصية في المجلس. والتساوي في العدد نوع جزئي من الضمان، ولكن الضمان الأكبر هو وقوع المجلس تحت الرقابة المباشرة للجمعية العامة.

ولا بد من الالتفات إلى نقطة قانونية دستورية مهمة وهي من له حق

([4])الحبيشي، تقرير المصير: دراسة مقارنة في التاريخ والقانون والاقتصاد والمجتمع الدولي .

الـ «سيادة على هذه الأراضي. وللإجابة عن هذا السؤال يجب أن نتذكر أن هناك نوعين من السيادة، أولهما السيادة الأولية الكاملة؛ و ثانيهما السيادة المتخلفة أو المتبقية. والرأي الأصوب هو القائل إن الدول الوصية لها حق السيادة الثاني المحدود، يدعم ذلك الأسباب الآتية:

ـ قيود سلطات الدول الوصية المحدودة بحسب الاتفاقيات المعقودة بينها وبين هيئة الأمم.

ـ عدم تمتعها بحق ضم هذه الأراضي أو التنازل عنها لأطراف أخرى.

ـ تقيّدها بالتزام نقل هذه الأراضي إلى حالات الاستقلال الذاتي ثم الاستقلال الكامل.

ـ استعمال كلمة الوصاية تعني السلطة القانونية المحدودة كما يقررها الميثاق.

وهكذا إذاً، أصبح نظام الوصاية الذي أقرّته هيئة الأمم المتحدة وريثاً لنظام الانتداب الذي كان مطبقاً في عصبة الأمم، وأصبح مجلس الوصاية مشرفاً على مراقبة السياسة البريطانية المتّبعة في فلسطين ـ بحسب النصوص. وبمعنى آخر انتقلت مسؤولية القضية الفلسطينية إلى هيئة الأمم المتحدة.

وعلى ذلك سنحاول في هذا القسم أن نعرض لمسار القضية الفلسطينية في مدارج هيئة الأمم المتحدة عبر ثلاثة فصول:

الأول : مسار القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة.

الثاني : كيف تحوّلت من قضية شعب إلى مجرّد قضية لاجئين.

الثالث : الأمم المتحدة تعيد الاعتبار إلى الشعب الفلسطيني.

الفصل الرابع
مسار القضية الفلسطينية في الأمم المتحدة

نحاول في هذا الفصل توضيح كيف تمت فصول المؤامرة الدولية على فلسطين، حيث استطاعت الدول العظمى التي التقت مصالحها لأول مرة، أن تحرف هيئة الأمم المتحدة عن ميثاقها ومبادئها لتساهم في خلق المأساة الفلسطينية. وسنقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث:

الأول ، القرار رقم 181 بتقسيم فلسطين.

الثاني ، القرار رقم 194 القاضي بالاعتراف بحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة والتعويض.

الثالث ، القرار رقم 203 بتأسيس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين.

الرابع ، القرار رقم 273 القاضي بقبول إسرائيل عضواً في الأمم المتحدة.

أولاً: القرار رقم 181: تقسيم فلسطين

بعد أن طلبت الحكومة البريطانية في 2 نيسان/أبريل 1947 من الأمين العام للأمم المتحدة إدراج قضية فلسطين ضمن جدول أعمال الدورة العادية للجمعية العامة، خشيت من التأخير، فطلبت من الأمين العام عقد دورة طارئة للجمعية العامة لتشكيل لجنة خاصة تعدّ تقريراً عن مشكلة فلسطين لطرحه على أنظار الجمعية العامة في دورتها الثانية.

وبالفعل تشكّلت لجنة الأمم المتحدة الخاصة بفلسطين (UNSCOP) من أحد عشر عضواً: أستراليا ـ كندا ـ تشيكوسلوفاكيا ـ غواتيمالا ـ الهند ـ

هولندا ـ إيران ـ البيرو ـ السويد ـ الأوروغواي ـ يوغوسلافيا. وعُيّن ممثل السويد القاضي إميل ساندستروم رئيساً لها.

بعد أن استعرضت الهيئة العربية العليا لفلسطين ـ التي كانت تمثل قيادة الحركة الوطنية الفلسطينية ـ الظروف التي تشكلت في ظلها اللجنة، والنقاشات التي حددت صلاحياتها، قررت الامتناع عن التعاون مع اللجنة الخاصة أو الظهور أمامها للإدلاء بشهادات أو وثائق.

وبالنسبة إلى الحكومات العربية، قررت اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية أن تتعاون مع اللجنة، لأنها رأت أن الدول العربية بصفتها أعضاء في هيئة الأمم المتحدة، لا يمكنها مقاطعة اللجنة.

أما الصهاينة فقد فرحوا جداً بمقاطعة عرب فلسطين للجنة، واستفردوا باللجنة حيث أغرقوها بالكتب والنشرات والإحصائيات والبيانات الدعاوية التي قلبت الحقائق واستطاعت التأثير في أعضاء اللجنة.

استمعت اللجنة إلى ممثل حكومة الانتداب البريطاني، وقدم إليها تقريراً من الحكومة البريطانية بعنوان «تاريخ فلسطين السياسي تحت الانتداب البريطاني» كان جرداً لأعمال الإدارة الانتدابية البريطانية خلال ثلاثين عاماً.

قدّمت اللجنة تقريرها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة يوم 1947/8/31، واشتمل على 12 توصية، وافق جميع أعضاء اللجنة على التوصيات العامة التي تتضمن إنهاء الانتداب على فلسطين ومنحها الاستقلال بعد فترة قصيرة تكون السلطة في فلسطين مسؤولة أمام هيئة الأمم المتحدة، إلى جانب بنود أخرى.

لكن اللجنة انقسمت إلى قسمين، قسم أول يضم سبعة أعضاء هي كندا وهولندا وتشيكوسلوفاكيا وغواتيمالا والبيرو والسويد والأورغواي، قدم مشروعاً اصطلح على تسميته «مشروع الأكثرية»، ويدعو إلى التقسيم السياسي والاتحاد الاقتصادي، ويتضمن:

ـ تقسيم فلسطين إلى دولتين مستقلتين: عربية وتمثل 43 في المئة من مجموع أرض فلسطين، ويهودية تمثل 56 في المئة منها. وتبقى مدينة القدس وما يحيط بها ـ وتمثل 0.56 في المئة من فلسطين ـ تحت الوصاية الدولية، ويعيّن مجلس الوصاية في الأمم المتحدة حاكم القدس العام على أن لا يكون عربياً ولا يهودياً، وعلى أن تدخل القدس في الاتحاد الاقتصادي المشترك.

ـ بعد فترة انتقالية تبتدئ من أيلول/سبتمبر 1947 وتدوم سنتين، تصبح الدولتان مستقلتين. ويفترض من الدولتين الموافقة على دستور كل منهما، وتوقيع معاهدة توطيد النظام والتعاون الاقتصادي لمدة عشر سنوات، وإقامة اتحاد اقتصادي يهدف إلى استثمار المرافق العامة الموجودة في البلاد كالطرق والسكك الحديدية ضمن نطاق المصلحة العامة المشتركة، وإلى وحدة الرسوم الجمركية والنقد، وإلى تهيئة الأسواق العالمية لصادرات فلسطين كلها. ويُنتخب في كل من الدولتين مجلس تأسيسي لوضع الدستور والقيام بتعيين حكومة موقتة تمنح صلاحية توقيع معاهدة الاتحاد الاقتصادي وتوقيع بيان حماية الأماكن المقدسة والحقوق الدينية وحقوق الأقليات[1].

أما القسم الثاني من اللجنة فيضم ثلاثة أعضاء هم الهند ويوغسلافيا وإيران، فقدم مشروعاً اصطلح على تسميته «مشروع الأقلية»، وتضمن وضع فلسطين تحت إدارة الأمم المتحدة لفترة انتقالية تدوم ثلاث سنوات، ثم تقوم دولة اتحادية مستقلة عاصمتها القدس، تشتمل على حكومتين مستقلتين استقلالاً ذاتياً تدير كل منهما منطقة من فلسطين، وإن كان القسم المخصص للعرب في هذا المشروع أكبر من القسم اليهودي، ويشمل اختصاص كل منهما شؤون التربية والتعليم والضرائب وحق الإقامة وإجازات التجارة وحقوق الرعي والهجرة بين الدولتين والاستيطان وعقوبات الجرائم والمؤسسات الاجتماعية والخدمات. وتختص الحكومة المركزية بشؤون الهجرة والعلاقات الخارجية والدفاع والنقد وشؤون المياه والري والنقل والمواصلات. وتكون السلطة التشريعية في الدولة الاتحادية بيد مجلسين، أحدهما يتساوى فيه عدد الأعضاء العرب واليهود، والثاني يكون العدد نسبياً. وينتخب رئيس الدولة من قبل مجلس الاتحاد، وتوجد جنسية فلسطينية واحدة، مع ضمانات بالحقوق المتساوية للأقليات، وضمان حرية زيارة الأماكن المقدسة.

أما أستراليا، العضو الحادي عشر في اللجنة، فلم توافق على أي من المشروعين، ورأت أن كليهما خارج عن المهمة التي حددها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة.

وجرى التصويت في الجمعية العامة للأمم المتحدة على «مشروع الأغلبية» يوم 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1947، فصوّت لصالحه ثلاث وثلاثون

([1])وثائق هيئة الأمم المتحدة (نيويورك؛ جنيف).

دولة، مقابل رفض ثلاث عشرة دولة، وامتناع عشر دول عن التصويت من بينها بريطانيا. وتم تشكيل اللجنة الدولية التي ستستلم الإدارة من حكومة الانتداب البريطاني بعد جلائها عن فلسطين، وتضم اللجنة كلاً من بوليفيا وتشيكوسلوفاكيا والدانمارك والفليبين.

أما كيف جرى التصويت بهذا الشكل، فعلق السير ظفر الـلـه خان، المندوب الباكستاني في الأمم المتحدة، على النتيجة بقوله: «إننا لا نحمل ضغينة لأصدقائنا وزملائنا الذين اضطروا تحت طائلة الضغط الشديد ـ إلى تغيير موقفهم والتصويت إلى جانب اقتراح لم يتبيّنوا هم أنفسهم فيه وجهاً من وجوه العدالة والإنصاف. إننا نشعر بالشفقة عليهم. إذ ألفوا أنفسهم في حيرة بين حكمهم الشخصي وضميرهم من جهة، وبين الضغط الذي تعرضت له حكوماتهم من جهة ثانية».

أدّت الولايات المتحدة دوراً كبيراً في ضمان إصدار قرار التقسيم، ويمكن أن نلمس بوضوح هذا الدور من الشواهد التالية:

ـ علّق لورانس هـ. سميث، عضو الكونغرس الأمريكي، في جلسة خاصة للكونغرس بعد صدور قرار الجمعية العمومية بما يلي: «لننظر يا حضرة الرئيس إلى السجلات لنرى ما حدث في جمعية الأمم المتحدة خلال الاجتماع الذي سبق التصويت على التقسيم، كان لا بد من تأمين ثلثي الأصوات لنجاح المشروع، وكان على الجمعية أن تجري التصويت مرتين، إلا أن التصويت تأجل مرتين. لقد كان من الواضح أن التأجيل ضروري لحاملي المشروع (الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي) لتتمكنا من ضمان الأصوات اللازمة. وذكر في الوقت ذاته من مصادر موثوق بها أن مندوبي ثلاث دول صغيرة تعرضوا لضغط شديد من جانب مندوب الولايات المتحدة، ومن مسؤولين على أعلى المستويات في واشنطن. وهذه تهمة خطيرة، وعندما عرضت القضية أخيراً على النظر في التاسع والعشرين من تشرين الثاني/نوفمبر ماذا حدث؟ إن الأصوات الحاسمة والمرجحة إلى جانب التقسيم كانت أصوات هايتي وليبريا والفليبين، إذ كانت هذه الأصوات كافية لتأمين أغلبية الثلثين. وكانت هذه البلدان في السابق تعارض الفكرة... غير أن ضغط مندوبينا ومسؤولينا، وغيرهم من المواطنين الخصوصيين في الولايات المتحدة يشكل مسلكاً ضدهم وضدنا يستحق الزجر والتبكيت».

وأكد وكيل وزارة الخارجية الأمريكي، سمنر ويلز «أنّ المسؤولين

الأمريكيين استعملوا بأمر مباشر من البيت الأبيض، كل أنواع الضغط المباشر وغير المباشر، للتأثير في البلدان الواقعة خارج العالم الإسلامي والتي عرفت أنها مترددة أو معارضة للتقسيم، واستخدم مندوبون ووسطاء من لدن البيت الأبيض للتأكد من الحصول على الأغلبية الضرورية على الأقل».

وقال جيمس فورستل، وزير الدفاع الأمريكي حينذاك: «إن الوسائل التي استخدمت... إكراه الدول الأخرى في الجمعية العامة وإرغامها كادت تكون فضيحة».

وفي اليوم التالي لنشر تقرير اللجنة الدولية الخاصة بمشروعيها، أعلنت الهيئة العربية العليا في فلسطين رفضها لمشروعي الأكثرية والأقلية، في حين أعلنت غولدا مائير، ممثلة الوكالة اليهودية، عن قبولها الضمني بمشروع الأكثرية، وناقشت بعض تفاصيله.

وبعد موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على مشروع التقسيم خرجت مظاهرات شعبية صاخبة في سوريا ولبنان والأردن والعراق ومصر والمملكة العربية السعودية وحتى في بعض الدول التي كانت لا تزال تحت الاحتلال أو الحماية، تطالب بفتح باب التطوّع وتشجب تقاعس الحكومات العربية. وعقدت اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية اجتماعات عديدة في القاهرة، انتهت بإصدار بيان استنكار التقسيم والعزم على مقاومته والحيلولة دون قيام دولة يهودية في فلسطين، مع إمداد عرب فلسطين بما يمكن الحصول عليه من السلاح، وإرسال ثلاثة آلاف متطوع كاملي العدّة بأسرع ما يمكن لمعاونة عرب فلسطين، كما قررت أن ترابط الجيوش النظامية للدول العربية على حدود فلسطين من دون دخولها.

أما الهيئة العربية العليا لفلسطين، فقررت اعتبار يوم 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1947 يوم حداد وطني، وبدأت سلسلة من المعارك الطاحنة طيلة الخمسة أشهر التي تلت قرار التقسيم، أبدى فيها مجاهدو فلسطين ومتطوعو الأقطار العربية ضروباً من الإقدام والشجاعة، وظلوا أسياد الموقف على الرغم من عدم تناسب ما لديهم من سلاح وتدريب مع ما لدى العصابات الصهيونية.

ولكن هذا التفوق العربي ما لبث أن تحوّل لجهة الصهاينة منذ أوائل نيسان/أبريل 1948، وذلك أن بريطانيا منذ أن قررت وقف الإدارة المدنية وتصفيتها في فلسطين اعتباراً من فاتح آذار/مارس 1948 وتبديل صفة

المندوب السامي حاكماً عسكرياً، مضت تنسحب من تل أبيب والمناطق المخصصة لليهود في قرار التقسيم، تاركة إدارتها للصهاينة، فتحولت الوكالة اليهودية التي أنشأتها الحركة الصهيونية في بدايات القرن العشرين فعلاً إلى حكومة يهودية، ووضعت يدها على المرافق العامة وبخاصة ميناء ومطار تل أبيب وعلى المطارات الأخرى، فأمكنها ذلك من جلب مدربين وأسلحة وخبراء وضباط ومتطوعين عبر الجو والبحر. هذا في الوقت الذي كانت السلطات البريطانية تشدد قبضتها على المناطق العربية، ولا تسمح بمرور المتطوعين والعتاد والتموين إليها، وكانت تلوّح بوجه الحكومات العربية بالوعيد والتهديد إذا قامت بتحويل ما تتلقاه من أسلحة بريطانية إلى فلسطين. وكان آخر ما فعله البريطانيون قبل انسحابهم من فلسطين أن قاموا بتسليم الصهاينة ما تحويه معسكراتهم في وادي الصرار ورأس العين وصرفند وغيرها من سيارات مصفحة ودبابات وسلاح وعتاد.

ولم تكتف بريطانيا بكل ما سلف، بل وجّهت إنذاراً إلى الدول العربية، يقضي بمنع الدول العربية من التدخل في فلسطين قبل 15 أيار/مايو 1948 موعد انتهاء الانتداب البريطاني على فلسطين.

أمام ضراوة المعارك واستمرارها، انعقد مجلس الأمن الدولي يوم 19 آذار/مارس 1948، وأبلغ وارن أوستن، مندوب الولايات المتحدة الأمريكية، مجلس الأمن قائلاً: «طالما أنه اتضح أن قرار الجمعية العامة لا يمكن تنفيذه بالوسائل السلمية، وبما أن المجلس ليس مستعداً لتنفيذه، يجب على المجلس أن يوصي بوضع فلسطين تحت الوصاية الموقتة لمجلس الوصاية، وعليه كذلك أن يطلب عقد جلسة خاصة للجمعية العامة، وعليه ـ بانتظار انعقاد الجلسة الخاصة ـ أن يصدر تعليماته إلى لجنة فلسطين لتوقف مساعيها في سبيل تنفيذ مشروع التقسيم».

وفي أول نيسان/أبريل 1948 قدم المندوب الأمريكي مقترحات محددة إلى مجلس الأمن، تدعو إلى وضع فلسطين تحت الوصاية ريثما يصل العرب واليهود إلى اتفاق على شكل الحكومة، وإشراف هيئة الأمم المتحدة على إدارة البلاد بواسطة حاكم عام تعيّنه، على أن يعاونه مجلس استشاري منتخب وقوة بوليس مختلطة، وتكون الوحدات الإدارية مستقلة ذاتياً.

أما مشروع الهدنة، فتضمن الامتناع عن جلب السلاح وإدخال الجماعات

المسلحة، ووقف كل الأعمال العسكرية وأعمال العنف والتخريب، إلى حين قيام الجمعية العامة للأمم المتحدة بإعادة النظر في القضية، وتقرر تعيين قناصل فرنسا وبلجيكا والولايات المتحدة الأمريكية في القدس، كلجنة مشرفة على الهدنة. ووافق مجلس الأمن على المقترح الأمريكي بأغلبية تسعة أصوات وامتناع صوتين هما الاتحاد السوفياتي وأوكرانيا.

كان الموقف العربي من القرار ـ وكما جاء على لسان المندوب السوري في الأمم المتحدة ـ الترحيب باقتراح عقد الدورة الخاصة لأن من شأن ذلك أن يؤخر تنفيذ التقسيم، كما رفضت اللجنة السياسية لجامعة الدول العربية الوصاية على اعتبار أن الوصاية نظام موقت سيكسب اليهود منه قوة وعدداً ووقتاً، ولا يلغي التقسيم الدولة اليهودية بل يجعل تفاديهما أعسر، أما الهدنة فاشترط العرب لموافقتهم عليها حل الهاغاناة ووقف الهجرة وتجريد اليهود من السلاح.

أما اللجنة التنفيذية للوكالة اليهودية فحصرت قبولها لـلـهدنة بالإلحاح على سحب «كل الفرق الأجنبية والثوار، ونقل وحدات الفيلق الأردني إلى شرق الأردن باعتبارها تقع ضمن مسؤوليات بريطانيا بموجب المعاهدة الأردنية البريطانية، ومنع التسلل مستقبلاً من البلاد العربية، والافتراض أن الهدنة العسكرية لا تحول دون قبول المهاجرين اليهود». وبكلمة مختصرة ـ وكما قال موشي شرتوك: لقد تخطى الصهاينة عتبة إقامة دولتهم، ويرفضون أن يتراجعوا، فالهدنة ينبغي ألا تؤخر إنجاز الاستقلال.

وليلة 14 ـ 15 أيار/مايو 1948 حدثت أحداث مهمة ومؤثرة في تاريخ فلسطين، وكان توقيتها الزمني كما يلي:

ـ في الساعة الحادية عشرة والنصف من قبل ظهر يوم 14 أيار/مايو 1948، استدعى ممثل الوكالة اليهودية في واشنطن، إلياهو إنشتاين الذي سيصبح أول سفير لإسرائيل في الولايات المتحدة باسم إلياهو إيلات، إلى البيت الأبيض، وتم إبلاغه بأن الولايات المتحدة الأمريكية قررت أن تعترف اعترافاً واقعياً باستقلال إسرائيل، شرط أن تتلقى واشنطن طلباً بهذا الاعتراف.

ـ في الساعة السادسة مساء، أعلن نبأ نهاية الانتداب البريطاني على فلسطين.

ـ في الساعة السادسة والدقيقة الواحدة أعلن قيام دولة إسرائيل.

ـ في الساعة السادسة وإحدى عشرة دقيقة تم اعتراف الولايات المتحدة

الأمريكية بدولة إسرائيل، مع تمنيات الرئيس الأمريكي بإقرار السلام في تلك الربوع.

ـ حوالى السادسة والنصف تم اعتراف الاتحاد السوفياتي بدولة إسرائيل.

ـ وفي منتصف الليل، وبينما كان المندوب السامي البريطاني يغادر ميناء حيفا معلناً نهاية الانتداب البريطاني على فلسطين، أذاعت الحكومات العربية بياناً بدخول الجيوش العربية إلى فلسطين.

وعلى الفور نشبت أعمال عدائية عنيفة بين السكان العرب واليهود، ودخلت قوات نظامية من الدول العربية المجاورة لفلسطين في اليوم التالي لمساعدة الفلسطينيين العرب. وقد توقف القتال بعد عدّة أسابيع، إثر التوصل إلى هدنة مدتها أربعة أسابيع، دعا إليها مجلس الأمن في 29 أيار/مايو 1948، وبدأ تنفيذ الهدنة في 11 حزيران/يونيو تحت إشراف وسيط الأمم المتحدة بمساعدة مراقبين عسكريين دوليين عرفوا حينها باسم «هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين». وعلى الرغم من الجهود التي بذلها الوسيط، لم يستطع التوصل إلى اتفاقية لتمديد الهدنة، واشتعل القتال مرة أخرى في 9 تموز/يوليو. وفي 15 تموز/يوليو قرر مجلس الأمن، من خلال أحد القرارات التي اتخذها، أن الوضع في فلسطين يشكل تهديداً للسلام. وأصدر طبقاً للفصل السابع من الميثاق أمراً بوقف إطلاق النار، وأعلن أن عدم التمسك بذلك يعتبر انتهاكاً للسلام يتطلب النظر في أمر تنفيذ إجراءات قوية بموجب ميثاق الأمم المتحدة، وتمشياً مع القرار بدأ سريان مفعول الهدنة الثانية[2].

وبالنسبة إلى الوضع العسكري وأحداث القتال التي شهدتها فلسطين في تلك الآونة، لم تدخل إسرائيل حرب 1948 النظامية يتيمة وحيدة، إذ كانت الولايات المتحدة إلى يمينها والاتحاد السوفياتي إلى يسارها والأمم المتحدة من خلفها، بل كانت هذه الأطراف الثلاثة بمنزلة القابلة عند «ولادتها». وما كادت القوات العربية تقترب من حدود فلسطين حتى هبّت هذه الأطراف لإصدار القرارات بإدانتها والتهديد بالعقوبات، مع أن أحداً منها لم يرفع حاجباً عندما كانت قوات الهاغاناه، ومنظمتا الأرغون وشتيرن الإرهابيتان تجتاح المدن والقرى الفلسطينية الواحدة تلو الأخرى في الأسابيع السابقة لـ 15 أيار/مايو.

وأرسلت الجاليات اليهودية الأمريكية إلى إسرائيل خلال عام 1948، كما

([2])الأمم المتحدة والقضية الفلسطينية (نيويورك: الأمم المتحدة، 1985).

يخبرنا العالم الاجتماعي اليهودي الأمريكي، صموئيل هلبيرن، 120 مليون دولار، وتأسست منظمة باسم «ماحل» غايتها تجنيد المتطوعين العسكريين الخبراء من اليهود خارج فلسطين. وتخبرنا الموسوعة الصهيونية أن متطوعي «ماحل» بلغوا 3000 من بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة وجنوب أفريقيا، وأن كثيرين منهم كانوا من ذوي الرتب العسكرية العالية خلال الحرب العالمية الثانية، وأنهم جلبوا معهم إلى إسرائيل « ثروة من الخبرة العسكرية».

وتأسست كذلك منظمة ثانية باسم «غاحل» غايتها تجنيد الشبان الناجين من المحرقة النازية. وتخبرنا الكاتبة الإسرائيلية، حنّه توروك يابلونكا، أن عدد المجندين من هؤلاء بلغ 22300 مجند، دخل البلاد منهم 4700 بين آذار/مارس وحزيران/يونيو 1948، ودخل الباقون بعد ذلك.

وتفتح تشيكوسلوفاكيا أبواب مصانع السلاح الشهيرة بها والمعروفة باسم «سكودا» على مصاريعها، بإيعاز من موسكو، لتبيع موفدي بن ـ غوريون أفتك منتوجاتها وأحدثها لقاء قطع نادر جداً في ذلك الحين من الدولارات، يحصل عليها من أبناء جنسه من الولايات المتحدة. وغضّت السلطات الأمريكية الطرف عن عمليات تهريب السلاح من أراضيها، التي كان أبرزها تهريب ثلاث طائرات كونستيلاشين (أربعة محركات) وعشـر طائرات (C-46) حربية أخرى.

أما إذا نظرنا إلى الطرف العربي فنجد وضعاً نقيضاً في معظم الحالات، ففي المجال السياسي كان الخلل القاتل في فقدان القيادة الموحدة، وبالتالي في فقـدان الرؤية الموحدة، وفي فقدان الهدف الواضح الواحد، وفي فقدان التنسيق العسكري، ومن ثمَّ فقدان التكامل في العمليات الحربية وتفريغها من معناها وضياع أثرها. كل هذا انعكس على مدى الاستعداد العسكري في حجم القوات العربية التي دخلت فلسطين يوم 15 أيار/مايو 1948. وخلافاً للشائع عربياً، وللأسطورة الصهيونية، لم تكن هذه القوات متفوقة على القوات اليهودية لا عدداً ولا عتاداً ولا أسلحة.

عُقد أول مؤتمر عسكري لرؤساء أركان حرب الجيوش العربية في عمان يوم 30 نيسان/أبريل 1948، أي قبل أسبوعين فقط من نهاية الانتداب البريطاني. ناقش المجتمعون الموقف مناقشة عسكرية، وأقرّوا بالإجماع أن التغلّب على القوات اليهودية يتطلب ما لا يقل عن ست فرق كاملة التنظيم والتسليح وستة أسراب (أي 72 طائرة) من الطائرات القاصفة والمقاتلة، على أن تكون هذه

القوات كلها خاضعة لقيادة عربية موحدة تسيطر عليها وتحركها وفق خطة معينة.

ولكن أحد المسؤولين عن السياسة العربية العامة صرّح بأن علينا أن نقاتل بضعة أيام ثم لا بد أن تتدخل بعدها هيئة الأمم في الموضوع، وهكذا لن يستمر القتال طويلاً وتحل القضية سياسياً[3].

أردتُ من تقديم الفقرات السالفة الذكر القفز فوق الأحداث العسكرية لأنها ليست في صلب بحثنا، ولأنها جرت بشكل مخزٍ، ولأنها بدأت وانتهت وفق السيناريو المتفق عليه سلفاً بين أبطال هذه المسرحية التي تمت فصولها على الشكل التالي:

ـ مرحلة القتال الأولى 1948/5/15 ـ 1948/6/11.

ـ مرحلة القتال الثانية 1948/7/8 ـ 1948/7/18.

ـ الهدنة الموقتة الأولى من 6/11 إلى 1948/7/8.

ـ الهدنة الموقتة الثانية 1948/7/18.

ـ مفاوضات الهدنة الدائمة:

- مصر ابتدأت يوم 1949/1/13 في جزيرة رودس، ووقّع الاتفاق يوم 1949/2/24.
- لبنان ابتدأت يوم 1949/3/1 في رأس الناقورة (على الجانب الفلسطيني من الحدود)، ووقّع الاتفاق يوم 1949/3/23.
- الأردن ابتدأت يوم 1949/3/2 في جزيرة رودس، ووقّع الاتفاق يوم 1949/4/3.
- سوريا ابتدأت يوم 1949/4/12 في جزيرة رودس، ووقع الاتفاق يوم 1949/7/20.

ويجدر القول إن الصهاينة كانوا قد استولوا على الجزء المخصص للدولة اليهودية في قرار التقسيم وطردوا السكان العرب منه قبل 14 أيار/مايو 1948، واحتلوا أجزاء واسعة من الأراضي المخصصة للدولة العربية ومن

([3])وليد الخالدي، خمسون عاماً على حرب 1948: أولى الحروب الصهيونية ـ العربية (بيروت: دار النهار، 1998).

منطقة القدس الدولية، وجاءت أحداث ما بعد 15 أيار/مايو 1948 من معارك ومفاوضات لتسفر عن ترسيخ قيام دولة إسرائيل على 77.4 في المئة من مساحة فلسطين، ولتصبح «دولة إسرائيل» عضواً في هيئة الأمم المتحدة، وليصبح أغلبية أبناء الشعب الفلسطيني «لاجئين».

ثانياً: القرار رقم 194: الحق بالعودة والتعويض

عندما تحدثنا عن الأحداث التي تمت ليلة 14 ـ 15 أيار/مايو 1948، لم نورد قصداً حدثاً مهماً لأننا رأينا أن نخصص له باباً خاصاً، ففي هذا التاريخ اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار رقم 186 الذي عيّنت بموجبه رئيس الصليب الأحمر الدولي، الكونت فولك برنادوت، وسيطاً دولياً في فلسطين، وكان من بين المهام التي حددتها له «استعمال مساعيه الحميدة لدى السلطات المحلية والطائفية في فلسطين، في سبيل:

ـ تأمين القيام بالخدمات العامة الضرورية لضمان سلامة سكان فلسطين ورفاههم.

ـ أن يطلب المساعدة والتعاون من هيئات الأمم الخاصة الملائمة، من أجل العمل باضطراد لضمان رفاه سكان فلسطين.

وانتقل برنادوت إلى المنطقة لأداء مهمته، وبعد تجواله في فلسطين والأقطار العربية المجاورة لها رفع تقريره الأول والأخير يوم 1948/9/10 إلى تريغفي لي، الأمين العام للأمم المتحدة، ليرفعه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة المنعقدة في دورتها الثالثة، وشرح في تقريره وجهة نظره في مشكلة اللاجئين والأولوية التي يجب أن تُعطى لها، واقتراحاته من أجل حلها.

يقول برنادوت في تقريره: «طُرد نتيجة الصراع في فلسطين، جميع السكان العرب تقريباً من المناطق التي وقعت تحت الاحتلال اليهودي. وشمل ذلك السكان العرب في يافا وحيفا وعكا والرملة واللد، وبعد أن كان مجموع السكان العرب في هذه المناطق يزيد على أربعمئة ألف عربي قبل نشوب الصراع، أصبح عدد العرب الذين بقوا في المناطق التي سيطر عليها اليهود خمسين ألفاً تقريباً». وبلغت التقديرات الأولى التي وضعها برنادوت عن عدد اللاجئين (حتى ذلك التاريخ) 330 ألفاً.

وحمّل برنادوت في تقريره المجتمع الدولي مسؤولية مشكلة اللاجئين

الفلسطينيين عندما قال في تقريره: «يجب اتخاذ عمل من قبل الهيئة الدولية لتحديد الإجراءات الضرورية من أجل إغاثة اللاجئين وتطبيقها فوراً. والخيار أمام المجتمع الدولي هو بين إنقاذ حياة عدة آلاف من البشر الآن أو تركهم يموتون، ويجب أن تستمر المساعدة وأن تزداد زيادة كبرى لتجنب وقوع كارثة. لذلك يتوجّب على المجتمع الدولي أن يقبل قسطه من المسؤولية كحد أدنى من الجهود الرامية إلى تحقيق السلام»[4].

وبعد معرفة مضمون التقرير قام الإرهابيون الصهاينة باغتيال برنـادوت يوم 1948/9/16، وحل محله رالف بانش وسيطاً بالوكالة، فأعاد النظر في تقديرات أعداد اللاجئين ورفعها إلى 472 ألفاً، ولكنه صرح بأن تقديرات الحكومات العربية راوحت بين 740 و780 ألفاً. وعندما تم إجراء إحصاء أدق، وجد أن العدد الفعلي للاجئين هو أكثر من ذلك بكثير، حيث جاء في التقرير الذي رفعه الأمين العام للأمم المتحدة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة في حزيران/يونيو 1949 أن عدد اللاجئين هو 940 ألفاً. وعندما تشكّلت «وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين» (الأنروا) في أيار/مايو 1950 جاء في تقرير مدير الهيئة الاستشارية للوكالة أن عدد العرب الذين سُجلوا بصفتهم لاجئيـن هو 878 ألفاً.

واستناداً إلى تقرير الوسيط الدولي وتلبية لنداءاته، وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة بتاريخ 1948/11/19 على القرار رقم 212 الذي تبنّى في ديباجته فقرات من تقرير الوسيط برنادوت وخلفه الوسيط بانش حول حدّة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وأقرّت عدداً من الإجراءات أبرزها تقديم إغاثة فورية لنصف مليون لاجئ مقدارها 29 مليون دولار، وفوّضت للأمين العام إنشاء مؤسسة إدارية ضرورية لهذه الغاية. وشكّل هذا القرار اعترافاً بمسؤولية المنظمة الدولية، وبالتالي المجتمع الدولي بكامله عن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين.

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة في 11 كانون الأول/ديسمبر 1948 القرار رقم 194 المتكوّن من خمسة عشر بنداً الذي أوجب السماح للاجئين الذين يرغبون في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم في أقرب موعد عملي ممكن، وأنه يجب التعويض على أولئك

([4])وثائق هيئة الأمم المتحدة.

الذين اختاروا عدم العودة إلى ممتلكاتهم. وفي ما يلي أهم فقرات القرار:

ـ تعرب الجمعية العامة عن عميق تقديرها للتقدم الذي تم بفضل المساعي الحميدة المبذولة من وسيط الأمم المتحدة الراحل في سبيل تعزيز تسوية سلمية للحالة المستقبلية في فلسطين.

ـ تنشئ لجنة توفيق مكوّنة من ثلاث دول أعضاء في الأمم المتحدة تكون لها المهمات التالية:

ـ القيام بقدر ما ترى أن الظروف القائمة تستلزم، بالمهمات التي أوكلت إلى وسيط الأمم المتحدة لفلسطين.

ز1 تنفيذ المهمات والتوجيهات المحددة التي يصدرها إليها القرار الحالي.

ز1 القيام بأي مهمة توكلها حالياً قرارات مجلس الأمن إلى وسيط الأمم المتحدة إلى فلسطين أو إلى لجنة الأمم المتحدة لـلـهدنة.

ـ تقرر أنه نظراً إلى ارتباط منطقة القدس بديانات عالمية ثلاث، فإن هذه المنطقة بما في ذلك بلدية القدس الحالية يجب أن تتمتع بمعاملة خاصة منفصلة عن معاملة باقي مناطق فلسطين الأخرى، ويجب أن توضع تحت مراقبة الأمم المتحدة الفعلية.

ـ تقرر (البند 11) وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن، للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر عندما يكون من الواجب وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف، أن يعوّض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة. وتصدر تعليماتها إلى لجنة التوفيق بتسهيل عودة اللاجئين، وتوطينهم من جديد وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك دفع التعويضات.

ثالثاً: القرار رقم 203: تأسيس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين

تنفيذاً للبند الثاني من القرار 194، تم تشكيل «لجنة التوفيق» من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وتركيا، وأوكلت إليها المهام الواردة في نهاية البند 11 من القرار 194. واجتمعت لجنة التوفيق وشكّلت بعثة للمسح

الاقتصادي سُميت «بعثة كلاب»، نسبة إلى رئيسها كلاب، وحددت مهمة البعثة كما يلي: «أن تقوم بدراسة الوضع الاقتصادي الناجم في الشرق الأوسط عن حرب فلسطين، وأن تقدم للجنة التوفيق اقتراحات لمعالجة الخلل الاقتصادي الناجم عن الحرب، ولإعادة دمج اللاجئين في الحياة الاقتصادية للمنطقة، وخلق الشروط الاقتصادية المؤدية إلى إقرار السلام»[5].

وعندما بدأت البعثة عملها اكتشفت «وجود عوامل عديدة سياسية ونفسية تحول دون ذلك. ومن هذه العوامل مثلاً أن أي مشروع كبير للاستفادة من مياه نهر الأردن، يستوجب تعاوناً بين إسرائيل والدول العربية المستفيدة معها من تلك المياه. ولما لم تكن أي جهة مستعدة للتعاون، حذّرت البعثة من أن المنطقة ليست مهيأة بعد للحلول الاقتصادية، وأن المشاريع ليست جاهزة، وأن الشعوب والحكومات ليست قابلة لمشاريع واسعة للاستفادة من الأنهار وتنمية المناطق المختلفة»[6].

وبسبب هذه الحقائق القائمة اقترحت البعثة بعض المشاريع لإقامة السدود الصغيرة وشق الطرقات، ما يوفّر فرص العمل لأعداد من اللاجئين، بانتظار توافر الظروف الملائمة لإنشاء مشاريع أكبر. وأوصت اللجنة بانشاء وكالة خاصة لتنفيذ برنامج إغاثة اللاجئين وتشغيلهم لمدة سنة ونصف، تكون موازنتها 49 مليون دولار، غير أن الظروف التي أشارت إليها البعثة، أدت إلى توقفها عن العمل.

وانعقدت الدورة الرابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة، ودرست تقرير «بعثة كلاب» لإجراء المسح الاقتصادي للشرق الأوسط، وكذا تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن مساعدة اللاجئين الفلسطينيين، وصادقت يوم 1949/12/8 على القرار رقم 203 بتأسيس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم، والتي عرفت اختصاراً «الأونروا (UNRWA) «مع تأكيدها في ديباجة القرار رقم 194.

ونصّت الفقرة السابعة من القرار على ما يلي: تؤسس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم. ولتقوم بالتعاون مع الحكومات المحلية بالإغاثة المباشرة وبرامج التشغيل بحسب

([5])المصدر نفسه.

([6])الموسوعة الفلسطينية ، 4 ج (دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1984)، ج 4، ص 581.

توصيات بعثة المسح الاقتصادية. ولتتشاور مع الحكومات المهتمة في الشرق الأدنى بالتدابير التي تتخذها هذه الحكومات تمهيداً للوقت الذي تصبح فيه المساعدة الدولية للإغاثة ولمشاريع الأعمال غير متوافرة.

كما نصّت الفقرة العشرون من القرار على: «توعز إلى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم، التشاور مع لجنة التوفيق بشأن فلسطين التابعة للأمم المتحدة، لما فيه خير أداء لمهمات كل منها، وخصوصاً في ما يتعلق بما ورد في الفقرة 11 من قرار الجمعية العامة رقم 194 (الدورة 3) الصادر في 11 كانون الأول/ديسمبر 1948».

وابتدأت «الأونروا» عملها في الأول من أيار/مايو 1950 معتمدة على تبرعات الدول والمنظمات والأفراد، ورفع مديرها تقريراً إلى الدورة الخامسة للجمعية العامة للأمم المتحدة جاء فيه: «في أيار/مايو 1950 كان عدد الذين أُدرجت أسماؤهم في قوائم الإغاثة أكثر من 960.000 لاجئ، ولم تتمكن الوكالة بعد الجهود التي بذلتها من إنقاص العدد إلى أقل من 860.000. وأُعطيت السلطة اللازمة والاعتمادات المالية لتقديم الإغاثة وتنفيذ مشاريع الأعمال لمدة ثمانية عشر شهراً فقط لأن آمال الأوساط الدولية في حل المشكلات القائمة بين إسرائيل والبلدان العربية وعقد صلح بينها كانت كبيرة».

وأصدرت الجمعية العامة في 1950/12/2 قرارها رقم 393 أكدت فيه ضرورة دمج اللاجئين في الحياة الاقتصادية للشرق الأدنى عن طريق إعادتهم إلى فلسطين، أو عن طريق توطينهم في البلدان العربية التي لجأوا إليها كمقدمة للمرحلة التي تتوقف فيها المساعدة الدولية للإغاثة والتشغيل. ومددت بقاء الأونروا لسنة واحدة فقط ابتداء من 1950/12/2.

وانعقدت الدورة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة، وقدم إليها مدير الأونروا تقريراً، أكد فيه أنَّ مشكلة اللاجئين ما زالت مستعصية ولا بوادر لحلّها، ومثل هذا الحلّ يستلزم زمناً ومالاً أكثر بكثير مما قدّم في البدء. واتخذت الجمعية العامة قرارها رقم 513 يوم 1952/1/26، أقرّت فيه البرنامج الذي اقترحه مدير الأونروا بتنفيذ مشاريع بكلفة خمسين مليون دولار للإغاثة ومئتي مليون دولار لإعادة التوطين «على ألا تنتقص هذه المشاريع من حق اللاجئين في العودة أو التعويض»، وعلى أن ينفّذ هذا البرنامج خلال ثلاث سنوات تبتدئ من 1952/7/1.

واتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة في اليوم نفسه قراراً يحمل رقم 512 جاء فيه أنها «تعتبر أن الحكومات المعنية عليها المسؤولية الرئيسة عن الوصول إلى تسوية لخلافاتها المعلقة، وذلك بمقتضى قرارات الجمعية العامة الخاصة بفلسطين»، ويطلب القرار من لجنة التوفيق «أن تواصل جهودها بما يكفل تنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بفلسطين».

وفي 1953/11/27 أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الثامنة قرراها رقم 720 بتمديد ولاية الأونروا حتى تاريخ 1955/6/30 مع زيادة اعتمادات الإغاثة. وفي الدورة التاسعة أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم 818 بتمديد عمل الأونروا حتى تاريخ 1960/6/30. وأصبحت الجمعية العامة تجدد ولاية الأونروا بصورة دورية كلما انتهت، مع التشديد في كل قرار على ألا ينتقص أو يمسّ حقوق اللاجئين في العودة أو التعويض وفقاً للفقرة 11 من القرار 194.

رابعاً: القرار رقم 273:

قبول إسرائيل في الأمم المتحدة

من المعلوم أن هيئة الأمم المتحدة تشترط على أي دولة تريد الانضمام إليها، أن تستوفي المطالب الواردة في ميثاق الهيئة، وبخاصة ما ورد في الديباجة والمادة الأولى. وكان من الطبيعي بالنسبة إلى إسرائيل لكي تنضم إلى هيئة الأمم المتحدة، أن تقبل وتتعهد بتنفيذ قراري الأمم المتحدة رقم 181 (قرار التقسيم)؛ ورقم 194 الخاص بإعادة اللاجئين.

ولكن هذه البديهية قد تم تجاوزها كلية عندما تعلق الأمر بإسرائيل، فبعد الإعلان عن تأسيسها توالى اعتراف دول الكتلتين الشرقية والغربية، ومارست الولايات المتحدة ضغوطاً كبيرة على العديد من دول العالم، بل أجبرتها على الاعتراف بإسرائيل، كما حصل مع الدولتين الإسلاميتين الكبيرتين تركيا وإيران. وشجع ذلك إسرائيل على تقديم طلب للانضمام إلى هيئة الأمم المتحدة في شهر كانون الأول/ديسمبر 1948، وبعد أسبوع من توقيع اتفاقية الهدنة المصرية الإسرائيلية قرر مجلس الأمن الدولي في 5 آذار/مارس 1949 الموافقة على طلب إسرائيل وإحالته على الجمعية العامة، كما تنص عليه قوانين هيئة الأمم المتحدة.

وهنا اجتمعت لجنة التوفيق التي شكّلتها الجمعية العامة في القرار 194 بتاريخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1948، ودعت الحكومات العربية إلى مؤتمر

تعقده معها في بيروت يوم 21 آذار/مارس 1949 في جلسة عامة، ثم أخذت اللجنة تجتمع بوفد كل حكومة على حدة لاستعراض الحالة والأسباب المؤدية إلى حل المشاكل وبخاصة مشكلة اللاجئين وتنفيذ قرار هيئة الأمم المتحدة بحقهم، وحضر الاجتماعات ممثلون عن مصر والأردن وسوريا ولبنان والمملكة العربية السعودية.

وكان قد انعقد قبل موعد الاجتماع مجلس للجامعة العربية في القاهرة، وقرر وجوب التمسّك بتنفيذ قرارات هيئة الأمم المتحدة بحق اللاجئين، وطلب عودتهم والمحافظة على حقوقهم وأموالهم وكفالة ذلك لهم من قبل هيئة الأمم المتحدة. والتزمت الوفود العربية المشاركة في اجتماع بيروت بهذا القرار، وقالت إن مسألة اللاجئين مسألة مستقلة عاجلة، وإن تنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 في شأنهم غدا ممكناً بعد أن عقدت اتفاقيات الهدنة الدائمة واستقر السلام.

انتقلت لجنة التوفيق إلى تل أبيب واستمعت إلى المسؤولين الإسرائيليين الذين كان رأيهم هو تعليق مسألة تنفيذ القرار 194 إلى حين التسوية السلمية النهائية، ورفض تنفيذه قبل ذلك، لأنهم «لا يمكنهم أن يسمحوا بوجود طوابير خامسة أو ثائرة أو متمردة بينهم قبل أن يعقد الصلح وتزول حالة الحرب»[7]

وأمام هذا التعارض في الموقفين قررت لجنة التوفيق جمع الطرفين في محاولة لإجراء مفاوضات صلحية في مدينة لوزان يوم 16 نيسان/أبريل 1949، وخلال الاجتماع الذي استمر لجلسات عديدة كان قبول إسرائيل عضواً في هيئة الأمم المتحدة موضوع البحث والنقاش، وعارض المندوبون العرب هذا الأمر، واتهموا إسرائيل بعدم احترام قرارات الجمعية العامة. وهنا كان فصل آخر من فصول التآمر الأمريكي عندما طلبت من إسرائيل تصريحاً بالاستعداد لاحترام قرارات الجمعية العامة في ما يختص باللاجئين والحدود والقدس، فسارع الممثلون الإسرائيليون في لوزان لإعلان استعدادهم لتوقيع ميثاق يتضمن كأسس للمحادثات النقاط التالية:

ـ احترام إسرائيل الحدود المقررة في قرار التقسيم، مع بعض التعديلات التي تقتضيها الاعتبارات الفنية.

([7])محمد عزة دروزة، القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها: تاريخ ومذكرات وتعليقات (بيروت: المكتبة العصرية، 1959)، ص 250.

ـ الموافقة على تدويل القدس.

ـ قبول عودة اللاجئين وتصرّفهم بأموالهم وأملاكهم وسائر حقوقهم، والتعويض على الذين لا يرغبون في العودة منهم.

وافق مندوبو الدول العربية في لوزان على توقيع هذا الميثاق، وفعلاً تم ذلك من الجانبين مع لجنة التوفيق في 12 أيار/مايو 1949. وفي هذا اليوم نفسه وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها رقم 273 على قبول عضوية إسرائيل. وتضمّنت مقدمة القرار بنداً احترازياً يقول: «إن الجمعية العامة إذ تستذكر قرارها المؤرخ في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1947 ـ الخاص بإعادة اللاجئين والتعويض عليهم ـ وتلاحظ التصريحات التي أدلى بها مندوب حكومة إسرائيل أمام اللجنة السياسية الخاصة فيها يتعلق بتنفيذ القرارين المذكورين.. تقرر دخول إسرائيل في عضوية الأمم المتحدة»، ما يعني أن تنفيذ بنود ميثاق لوزان كان إلى جانب تصريح المندوب الإسرائيلي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة الموافقة على القرارات السابقة لم تكن هي السبب في قبول عضوية إسرائيل بالأمم المتحدة فقط، بل كانت شرطاً لهذا القبول. وهذا الشرط لم يرد له مثيل في أي قرار يتعلق بقبول دولة لعضوية هيئة الأمم المتحدة منذ قيامها حتى الآن. وفي ما يلي نص القرار:

»بعد تلقّي تقرير مجلس الأمن عن طلب إسرائيل الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة، وبملاحظة أن إسرائيل، في تقدير مجلس الأمن، دولة محبّة للسلم وقادرة وعازمة على تنفيذ الالتزامات التي يتضمنها الميثاق. وبملاحظة أن مجلس الأمن قد أوصى الجمعية العامة بقبول إسرائيل في عضوية الأمم المتحدة، وبالملاحظة كذلك أن الإعلان الصادر عن دولة إسرائيل يقول إنها: «تقبل من دون تحفظ التزامات ميثاق الأمم المتحدة، وتتعهد باحترامها من اليوم الذي تصبح فيه عضواً في الأمم المتحدة»، وبالإشارة إلى قراريها الصادرين في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1947 وفي 11 كانون الأول/ديسمبر 1948، ومع الإحاطة علماً بالتصريحات والإيضاحات المقدمة من ممثل حكومة إسرائيل أمام اللجنة السياسية المخصصة بما يتعلق بتنفيذ القرارات المذكورة، فإن الجمعية العامة، عملاً منها باختصاصاتها بموجب المادة 4 من الميثاق والمادة 135 من نظامها الداخلي.

ـ تقرر أن إسرائيل دولة مُحبّة للسلم، متقبلة للالتزامات الواردة في الميثاق، وقادرة على تنفيذ هذه الالتزامات.

ـ تقرر قبول إسرائيل في عضوية الأمم المتحدة».

وبعد اكتساب إسرائيل عضوية هيئة الأمم المتحدة، بدأت تتفنّن في إثارة المشكلات وإقامة العقبات أمام تنفيذ ميثاق لوزان، فعندما طلب العرب السماح بعودة اللاجئين الذين هم من أهل المناطق المخصصة للعرب في قرار التقسيم، رفض اليهود وقالوا إن مسألة اللاجئين جزء من كل، وإنهم لن يوافقوا على شيء إلا بعد الاتفاق على التسوية العامة النهائية. وعندما اقترح العرب تقديم مشكلة اللاجئين في البحث على غيرها، أصرّ الإسرائيليون على إرجاء بحث هذه المشكلة إلى ما بعد بحث مشكلة الحدود. وقامت إسرائيل بإصدار تشريعات تضع أملاك العرب وأموالهم تحت الحراسة، فقدم العرب في اجتماع لوزان يوم 16 أيار/مايو 1949 مذكرة ضمّنوها ما أسموه بالمطالب العاجلة التي يجب تنفيذها فوراً وهي:

ـ عودة أصحاب البيارات وعمّالها والاختصاصيين في زرعها إلى أراضيهم فوراً.

ـ الإفراج عن أموال اللاجئين.

ـ إلغاء التشريعات المتخذة ضد أملاك العرب وأراضيهم.

ـ ضمان حرية العبادة في الكنائس والمساجد.

ـ ضمان حرية الوقف والقائمين على أمره.

ـ إلغاء التشريعات الخاصة باستعمال منازل اللاجئين.

ـ السماح لأفراد الأسر المشتتين بالتجمع.

ـ ضمان سلامة اللاجئين العائدين[8].

وأتبعوها بمذكرة إجماعية ثانية في أواخر آذار/مارس، فراوغ اليهود في كل ذلك وقالوا إنهم لا يمكنهم أن يوافقوا على عودة جميع اللاجئين في أي حال، وإن كل ما يمكن أن يوافقوا عليه عودة بعضهم بشروط معينة على أن يكون ذلك ضمن تسوية عامة يوطّن بقية اللاجئين بموجبها في أماكن أخرى، وإنهم لا يعتزمون مصادرة أملاك العرب وأموالهم وإنما استعملوا حقهم بإصدار القوانين والتشريعات في صددها، وإنهم يعترفون بحقوق ملكية

([8])وثائق جامعة الدول العربية (القاهرة).

الأفراد، ويقبلون بمبدأ التعويض عن الأراضي الزراعية، وإن استعمالها لا يتعارض مع دفع التعويضات، وإن أمر التعويضات ودفع الأموال المتجمدة منوطان بعقد معاهدة الصلح مع وجوب وضع هذه التعويضات في صندوق خاص لينفق منه على توطين اللاجئين في أماكن أخرى بواسطة إشراف لجنة دولية، وإنهم لا يمكن أن يوافقوا بحال على عودة جميع اللاجئين وكل ما يمكن أن يوافقوا عليه عودة بعضهم منوطة كذلك بعقد الصلح. وأبدى اليهود استعدادهم لبحث موضوع أموال العرب المجمّدة في لجنة خاصة، فسارع العرب إلى الاشتراك في هذه اللجنة وكل ما أمكن الوصول إليه بعد جلسات ومداولات طويلة ومضنية استعدادهم للإفراج عن ما لا يزيد على واحد في المئة منها، وتبلغ نحو ستة ملايين جنيه. وألحت عليهم لجنة التوفيق في أمر جمع شمل الأسر المشتتة فوافقوا على بحثه في لجنة مشتركة وأبدوا استعداداً لتنفيذه، وكان عدد الأفراد مقدّراً بعشرة آلاف، ولكن اليهود ضيّقوا معنى ذوي الأسر وحصروه في نطاق محدود جداً كالبنات والأخوات غير المتزوجات والأبناء القصّر والوالدين المسنّين، فلم يبلغ العدد الذي سمح به الألف..

حسم المندوب الإسرائيلي في اجتماعات لوزان أواخر أيار/مايو 1949 هذا الأمر عندما سأله المندوب الأمريكي في لجنة التوفيق، عما إذا كانوا مستعدين للانسحاب من الأراضي التي يحتلونها خارج قرار التقسيم، فقال: لا. ولما قال المندوب الأمريكي إن هذا مخالف لميثاق لوزان، قال: «إن هذا الميثاق قد وضع ووقّع نظرياً، ولكنه لا يقوم على أساس عملي».

أكد هذا الموقف بصورة رسمية وعلنية وزير خارجية إسرائيل، أمام برلمان إسرائيل (الكنيست) يوم 16 حزيران/يونيو 1949 عندما قال: «إن أموراً عديدة حدثت بعد قرار التقسيم، وبرهنت إسرائيل بالدماء والسلاح على أنها مصممة على حفظ كيانها والاحتفاظ بالأراضي التي احتلتها خارج نطاق التقسيم، وإن من العبث محاولة انتزاع هذه الأماكن الدفاعية من إسرائيل بعد أن اشترتها بدماء أبنائها، وإن عودة اللاجئين هو انتحار كبير لإسرائيل لأنهم سيكونون فيها طابورين خامسين: أحدهما مسلح للتدمير، و ثانيهما مدني للتجسس، كما إنهم سيكونون عليها عبئاً فوق عبء المهاجرين اليهود الذين لا تعرف كيف تؤمّن استقرارهم، وكل ما يمكن أن نفعله هو المساهمة في حل مشكلة اللاجئين بدفع تعويضات لهم تساعد على توطينهم حيث هم، وإن مسألة تدويل القدس غير عملية بشمولها المنشود، لأنه ليس في القدس

الجديدة أماكن مقدسة، ولأن التفكير بإخراج القدس ويهودها من نطاق دولة إسرائيل هو العبث بعينه، وإن وضع الأماكن المقدسة تحت وصاية هيئة الأمم هو الحل الصحيح لهذه المسألة الذي لا تمانع به».

وتأكيداً لهذا الموقف، أصدرت حكومة الكيان الصهيوني ثلاثة قوانين:

ـ قانون الاستيلاء على أرض في ساعة الطوارئ.

ـ قانون الطوارئ (مناطق الأمن).

ـ قانون أملاك الغائب.

وبموجب هذه القوانين تم تعريف الغائب بأنه: كل عربي كان في 1947/11/29 (تاريخ موافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على قرار التقسيم) واحداً من الفئات الأربع التالية:

ـ مواطناً في أي دولة عربية أو من رعايا تلك الدولة.

ـ كان يقيم في أي دولة عربية لأي مدَّة من الوقت.

ـ كان في أي جزء من فلسطين خارج المنطقة التي تحتلها إسرائيل.

ـ كان في أي مكان غير مسكنه المعتاد، حتى لو كان مثل هذا المكان أو مسكنه المعتاد يقعان داخل المنطقة التي تحتلها إسرائيل.

وهكذا يتبين أن إسرائيل عندما صرّحت بما صرحت به ووقّعت ما وقّعت عليه، لم يكن الأمر إلا خدعة لجعل الجمعية العامة للأمم المتحدة توافق على منحها العضوية.

هذه العضوية التي جاءت مشروطة بما ورد في ميثاق لوزان، ولكن هذا الاشتراط لم يعد له معنى أو قيمة، بل ولم يعد أحد في هيئة الأمم المتحدة يتذكره بحكم القوة والأمر الواقع. ويمكن معرفة قيمة هذا الاشتراط بالاطلاع على ما قاله الفقيه القانوني، جيرهارد فان غلان: «هناك مجموعة ثانية من البلدان تصنف في فئة الدول التي تقبل بشروط، هي تلك التي ضُمّت إلى أسرة الأمم بموجب شروط معينة تفرضها دول أعضاء أخرى كثمن لانضمامها. والنظرية الكامنة وراء هذا الترتيب هو أن الانضمام بموجب شروط لا يؤثر بأي شكل من الأشكال في سيادة البلد المعني، لأن التبعات التي تفرض عليه موجودة في صلب المعاهدات التي انضم اليها بملء حريته ولا تختلف في

جوهرها عادة عن مقاييس السلوك التي ينتظر من الدول المتحضرة اتباعها، غير أنه لما كانت الشروط التي تفرض على العضو الجديد في الأسرة تحدّ نوعاً من سلطاته الداخلية، فإنه يبدو من المعقول ضم هذه الدول المشار إليها إلى الفئة ذاتها التي توضع فيه الدول المحيدة.

واختلفت الشروط المفروضة باختلاف كل بلد، فعندما ضم الجبل الأسود إلى الأسرة في عام 1878 فرض عليه مؤتمر برلين التزامات خاصة بينها التسامح الديني والعنصري وصيانة التحصينات وحرية المرور عبر البلاد. واقترن ضم بلغاريا والصرب ورومانيا إلى الأسرة بشروط مماثلة. وعندما ضُمت دول بولندا وتشيكوسلوفاكيا ويوغوسلافيا في عام 1910 فرضت عليها شروط خاصة تتعلق بمعاملة مختلف الأقليات، وضُمت أثيوبيا شريطة إلغاء الرقيق في الأراضي التي تخضع لها.

وما تجدر ملاحظته أن كل حالة انضمام اقترنت بشروط، باستثناء حالة انضمام النمسا، انتهت خلال مدَّة قصيرة نسبياً إلى انعزال الدولة الجديدة العضو في الأسرة بإلغاء هذه الشرط. ولم تبذل أي جهود جدية من جانب الدول الأخرى لتنفيذ الشروط التي كانت قد فرضتها على الرغم من أن بعض الانتهاكات التي ارتكبت اتخذت أبعاداً مذهلة. أما في حالات أخرى فكان احترام الشروط التي قطعت شفوياً فقط واستمر العضو الجديد بالعمل داخلياً كما كان يفعل قبل انضمامه إلى الأسرة. ومن هنا بدا أن عملية وضع شروط الانضمام لم تحقق غير لفت الأنظار على أساس موقت إلى ما يمكن اعتباره وضعاً أساسياً في بلد معين»[9].

وخلال أكثر من خمسةٍ وخمسين عاماً من محاولات الأمم المتحدة من مناقشات واتخاذ قرارات وتشكيل لجان وتعيين وسطاء، كانت الطريقة التي تصرفت بها إسرائيل هي رفض سلطة القانون الدولي وإرادة المجتمع الدولي وجعلهما الحكم في المشكلات والنزاعات المتفرعة عن قضية فلسطين، وفي طليعتها مشكلة اللاجئين وحقوقهم.

([9])جيرهارد فان غلان، القانون بين الأمم: مدخل إلى القانون الدولي العام ، تعريب عباس العمر [وآخرون]، 3 ج (بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1970)، ص 79.

الفصل الخامس
المعادلة الدولية مسحت فلسطين
من الخارطة السياسية العالمية

ذكرنا في ما سبق أنه ما بين عامي 1948 و1974، عالجت الأمم المتحدة قضية الشعب الفلسطيني الذي يحمل خصائص شعب متميز وفق الاعتبارات القانونية والتاريخية والحضارية لجميع شعوب العالم ـ عالجتها ـ باعتبارها قضية لاجئين فقط، يحتاجون إلى غوث وتشغيل تبحث تحت بند «التقرير السنوي للمفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل للاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ـ الأونروا»، فلماذا انفرد الشعب الفلسطيني بين جميع شعوب العالم بكونه الوحيد الذي ما زال يواجه الاستعمار الاستيطاني، في حين أن باقي الشعوب التي كانت خاضعة لنظام الانتداب في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية قد تحررت منه؟

وسنعالج هذا الفصل في مبحثين:

الأول : كيف تحولت من قضية شعب إلى مجرد قضية لاجئين.

الثاني : اللاجئون... الماهيّة، الأعداد، الخدمات.

أولاً: كيف تحولت من قضية شعب إلى مجرد قضية لاجئين

لن ندخل في تفاصيل الأحداث التاريخية لأن هذا ليس موضوع بحثنا، وسنكتفي بالاستعانة بالأحداث التاريخية للاستشهاد على ما سنطرحه. وعلى ذلك فإننا نرى أن هذه الصيرورة للقضية الفلسطينية تكمن أسبابها في عدد من العوامل.

ـ كان من المفروض وفقاً لقرار الأمم المتحدة 181 بتقسيم فلسطين، أن

تقوم دولتان عربية وعبرية. وفعلاً أعلن الصهاينة ليلة 14 ـ 15 أيار/مايو 1948 عن قيام دولة إسرائيل التي اعترفت بها الدول الكبرى، وحصلت في ما بعد على عضوية هيئة الأمم المتحدة. وفي المقابل، عقدت الهيئة العربية العليا لفلسطين ومختلف الأحزاب والنقابات والهيئات والشخصيات الفلسطينية مؤتمراً لها يوم 1948/9/30 في مدينة غزة تحت مسمى «المجلس الوطني الفلسطيني»، وانتخبت الحاج محمد أمين الحسيني رئيساً للمؤتمر، وتم تشكيل «حكومة عموم فلسطين» بحدودها التي كانت قبل 15 أيار/مايو 1948 وعاصمتها القدس برئاسة أحمد حلمي باشا. إلا أن هذه الحكومة لم تستمر سوى بضعة أشهر، حيث جرى اقتسام ما لم يتم احتلاله من فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة ومنطقة الحمّة في شمال بحيرة طبريا) التي كان من المفترض أن تكوّن الإقليم الترابي لدولة فلسطين، جرى اقتسامها بين الدول العربية، فتم ضم الضفة الغربية إلى إمارة شرق الأردن لتصبح المملكة الأردنية الهاشمية، ووضع قطاع غزة تحت الإدارة المصرية، وأُلحقت منطقة الحمّة بالجمهورية السورية. وهذا يبين بما لا يدع مجالاً للشك الدور الذي قامت به الدول العربية في ذلك الوقت في شطب اسم فلسطين من الخارطة السياسية الدولية، وجعلها تدخل في نطاق القضايا الإنسانية.

ـ واستمراراً لهذا الدور أخذت الدول العربية تستخدم القضية الفلسطينية بوصفها ورقةً داخلية، تتغنّى بها على المنابر لاكتساب شعبية يفتقدها الحكام، في الوقت الذي لا يفعلون فيه شيئاً من أجلها على الساحة الدولية، نظراً إلى كون جلّهم من مخلفات المرحلة الاستعمارية السابقة، مع التذكير بأن أغلبية الدول العربية كانت لا تزال إما تحت الاحتلال المباشر أو تحت الحماية.

ـ ونتيجة لوجود أغلبية اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية، واستمراراً لدور الدول العربية الذي تحدثنا عنه آنفاً، خضعت كل مجموعة لقوانين ومراسيم هذه الدول التي كانت في ذلك الوقت واقعة ضمن دائرة النفوذ الإمبريالي بشكليه القديم والحديث، وكانت الفئات الحاكمة فيها رجعية شبه عشائرية شبه إقطاعية وشبه برجوازية في بعض الأحيان، مرتبطة بالاستعمار ارتباط مصلحة ومصير، في غياب الجماهير العربية التي كانت حركاتها السياسية عاجزة عن التأثير في الواقع ومؤسساته، هذا الواقع المجزّأ والمتخلف الذي أنتج مؤسسات عسكرية هزيلة لم يكن في إمكانها القيام بدور أفضل في التصدي للتحدي العسكري الصهيوني.

وحتى بعد الانقلابات والتغييرات التي حدثت في بعض هذه الدول، فإن الأمر لم يصل إلى حد إعادة إحياء وجود فلسطين بوصفها قضية سياسية أو نضالية، مع التوقف عند المواقف الإيجابية التي وقفها الرئيس المصري جمال عبد الناصر، ومواقف القيادة السورية أواسط الستينيات. وأدى هذا الخضوع إلى دخول الفلسطينيين ضمن قطيع الرعايا في هذه الدولة أو تلك، يصفق مع المصفقين، وينخرط في الأحزاب السرية والعلنية الموجودة، والقلّة القليل منهم استمرت في البحث عن الطريق المؤدية إلى فلسطين ـ هاته القلّة التي اتسعت مع الوقت وفجّرت الثورة الفلسطينية المعاصرة التي سنتحدث عنها عندما نتحدث عن مرحلة التغير في الساحة الدولية.

ـ أردت أن ابتدئ بالعامل الفلسطيني والعربي ضمن مبدأ النقد والنقد الذاتي والاعتراف بالمسؤولية، قبل أن نتحدث عن مسؤولية الآخرين، مع التأكيد أن القسم الأكبر من مسؤولية ما حدث تقع على المجتمع الدولي. إذ أشرنا في الفصول السابقة إلى المؤامرة الدولية التي اشترك فيها المعسكر الغربي وما كان يسمى المعسكر الاشتراكي، كل من منطلقاته ومصالحه، واستمرت هذه المؤامرة والالتقاء غير المنطقي بين المعسكرين على دعم الوجود الإسرائيلي وتغييب الوجود الفلسطيني، مع بدء نوع من التغير في موقف المعسكر الاشتراكي بعد احتدام الحرب الباردة بين المعسكرين، وانفتاح بعض الدول العربية على المعسكر الاشتراكي، من دون أن يصل موقف المعسكر الاشتراكي إلى حد تبني القضايا العربية والتخلّي عن الكيان الإسرائيلي.

ولكن الجديد في الموقف الدولي هو بروز الولايات المتحدة الأمريكية في قيادة المعسكر الغربي حيث الدور الأمريكي في احتضان ورعاية الكيان الإسرائيلي في أثناء الحرب العالمية الثانية ومعركة تمرير قرار التقسيم وقرار منح عضوية هيئة الأمم المتحدة لدولة إسرائيل، واستمر بعد ذلك في البيان الثلاثي الذي أصدرته الولايات المتحدة الأمريكية مع كل من فرنسا وبريطانيا في عام 1950 لحماية أمن إسرائيل من دون أن ننسى الدور الخطير الذي قامت به ألمانيا الغربية عن طريق ما يُسمى بالتعويضات الألمانية لضحايا النازية من اليهود، إذ صرّح الناطق الصحافي بلسان المستشار الألماني، إيرهارد، في عام 1965 بأن إسرائيل حصلت حتى ذلك التاريخ على مبلغ (6787.5) مليون دولار من أصل (11287) مليون دولار ستدفع لها في النهاية.

وتكرّس هذا الدور في أعقاب العدوان الثلاثي البريطاني الفرنسي

الإسرائيلي على مصر، عندما أدرك الأمريكيون أن عدم وقف الحرب وانسحاب قوات العدوان من مصر وقطاع غزة، سيؤدي إلى زيادة النفوذ السوفياتي في المنطقة وهو ما لا ترغب فيه، إضافة إلى أنها أرادت استغلال الفرصة لوراثة المصالح البريطانية والفرنسية في المنطقة، وهكذا مارست الولايات المتحدة ضغطها على دول العدوان، وأدى ذلك إلى جانب قوة الضغط الدولية الأخرى والإنذار السوفياتي إلى أطراف العدوان، أدى ذلك إلى انسحاب الغزاة من جهة وتسليم المعسكر الغربي بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية.

وغني عن البيان أن الولايات المتحدة وباقي دول المعسكر الغربي، عملت على تدعيم الكيان الإسرائيلي ليكون أولاً قاعدة غربية متقدمة في مواجهة المعسكر الاشتراكي، و ثانياً العصا الغليظة للمعسكر الغربي ليؤدب بها أي محاولة عربية للمس بمصالح الغرب في المنطقة. ومن البديهي أن يكون لهذا الدور ثمن باهظ يتجلى في الدعم العسكري والسياسي والمادي والتكنولوجي الذي يتيح لإسرائيل أن تكون أقوى قوة في المنطقة، بل أقوى من دول المنطقة مجتمعة، ويشمل هذا الثمن المشاركة إلى جانب إسرائيل في بعض الحروب أو حمايتها عندما يتعرض وجودها للخطر، كما حدث في حرب تشرين الأول/أكتوبر 1973، فعندما كادت القوات الإسرائيلية أن تنهار على الجبهة المصرية، فرمت الولايات المتحدة بثقلها لتعديل الوضع على الأرض وكوّنت جسراً جوياً لإمداد إسرائيل بالأسلحة والتكنولوجيا اللازمة، الأمر الذي ساعد ـ إلى جانب أسباب أخرى ـ على وقف القتال وإنقاذ إسرئيل.

وكان من الطبيعي بفعل الأسباب السالف بيانها، وبفعل القوة التي اكتسبتها الحركة الصهيونية بسبب نفوذها القوي في ميادين المال والإعلام وهما عصب الحياة في العصر الحديث، هذه القوة أتاحت لها الهيمنة على الرأي العام العالمي وعلى الكثير من مراكز النفوذ السياسي في العالم الغربي قاطبة.. كان من الطبيعي إذاً أن يكون التوجه الدولي في أغلبيته في أوائل الخمسينيات باتجاه طمس القضية الفلسطينية وإبقائها مجرد قضية لاجئين يحتاجون إلى مساعدات إنسانية، بانتظار أن تتحقق نبوءة رئيس وزراء بريطانيا الأسبق، ونستون تشرشل، عندما سُئل عن مصير اللاجئين: « الكبار يموتون والصغار ينسون ».

ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل جرت محاولات عديدة لمسح كل أثر لهذه الجريمة، عبر تقديم العديد من المشاريع لتوطين اللاجئين الفلسطينين

في بلدان عربية أو أجنبية وإخفاء نتائج الجريمة التي ارتكبت بحق الشعب الفلسطيني، والتخلّص من هذه المشكلة. طبعاً التخلّص منها ليس عن طريق حلها وإنما عن طريق نقلها من مكان إلى آخر، إلا أن مؤامرات التوطين فشلت نتيجة مقاومة الشعب الفلسطيني كلَّ الحلول الزائفة لهذه المشكلة.

وعلى الرغم من كل المحاولات، استطاع الشعب الفلسطيني صدّ كل المؤامرات. واعتقد أنه وعلى الرغم من الظروف التي يمر بها الشعب الفلسطيني، وعدم توازن القوى، إلا أنه يملك قوى هائلة تتمثل في موافقته أو عدم موافقته على تسوية تتعلق بمستقبله. طبعاً مقاومة التوطين تستند إلى القرارات الدولية، وإلى منطق صحيح وحقيقي وليست نوعاً من محاولة إبقاء المشكلة، لأن حلها بهذه الطريقة لا ينتج سلاماً ولا استقراراً. وهذا القول له أنصار على مستوى العالم. ونحن حينما نناهض سياسة التوطين يجب أن نستذكر أننا لسنا ضد تحسين الأوضاع المعيشية للمخيمات في كل مكان. هنا لا يجوز الخلط.

ونورد في ما يلي أهم مشاريع التوطين التي قدمت في مرحلة الخمسينيات[1].

المشاريع الصهيونية الاستعمارية التي وضعت لتوطين اللاجئين الفلسطينيين: أ ـ لجنة «غوردون كلاب» الاقتصادية عام 1949 : أرسلتها الأمم المتحدة لدراسة اقتصاديات الدول العربية لمعرفة إمكاناتها في سبيل توطين اللاجئين، ورفعت تقريرها، وعُهد لوكالة الغوث بتنفيذ توصياتها.

ب ـ مشروع بلاند فورد لتوطين اللاجئين 1951/2/21 : قدم بلاند فورد، مدير وكالة الغوث، تقريره لاعتماده 250 مليون دولار لإدماج اللاجئين في حياة الشرق الأوسط وتسليم مسؤولية وكالة الغوث الدولية للحكومات العربية لتصفية فلسطين نهائياً.

ج ـ مشروع كين وكيل مدير وكالة الغوث 1951/2/11: قدّمه السيد كين الإنكليزي بصورة سرية، واقترح فيه مبلغ 300 مليون دولار تقدم إلى الدول العربية، ويترك لها أمر اللاجئين مع بعض عمليات النقل للاجئين من لبنان إلى سوريا ومن غزة إلى الأردن وليبيا.

([1])مجلة فلسطيننا (بيروت)، العدد 9 (تموز/يوليو 1960).

د ـ مشروع وكالة الغوث لنقل اللاجئين إلى ليبيا تشرين الثاني/نوفمبر 1951 : شرعت الوكالة بمحاولة لنقل 2500 عائلة إلى ليبيا بعد موافقة حكومتها.

هـ مشروع أمريكي لتوطين اللاجئين 1951/2/18 : قدمت بعثة أمريكية من 19 عضواً إلى الأمم المتحدة تقريراً لمشروعات لتوطين اللاجئين الفلسطينيين في البلدان العربية، وقدّروا التكاليف بـ 800 مليون دولار، ونصّوا فيه على معارضتهم عودة اللاجئين إلى فلسطين.

و ـ مشروع جمعية أصدقاء الشرق الأوسط الأمريكية كانون الثاني/يناير 1952 : لإسكان وتوطين اللاجئين في المناطق العربية التي يعيشون فيها، وبخاصة غور أريحا شرق القدس.

ز ـ قرار الكونغرس الأمريكي بقبول 2000 لاجئ إلى 4000 يتم في أمريكا 1954 : مشروع جزئي عورض بشدة، وقد عرض على الجامعة العربية، فقررت ترك الخيار للاجئين أنفسهم من دون ضغط أو تهديد، وحاولت الوكالة نقل أشخاص إلى البرازيل وأستراليا وكندا وأمريكا، ولم تنجح إلا مع خمسين شخصاً فقط.

ح ـ بيان دالاس 1953/8/26 : عودة جزء ضئيل من اللاجئين إلى فلسطين المحتلة واندماج السواد الأعظم منهم في البلدان العربية، وذلك بإنعاش المنطقة اقتصادياً. وإنشاء مشاريع ري مشتركة بين العرب واليهود.

ط ـ مشروع أريك جونستون، مندوب أيزنهاور، 1955/6/1 : لتوزيع مياه الأردن وروافده بين العرب واليهود، وطبعاً لليهود نصيب الأسد منها. وربط بين هذا المشروع وإسكان اللاجئين في سيناء، كما أوضحت ذلك الحكومة الأمريكية، على أن يتم الإسكان في الأردن وسيناء لأن ذلك يعني على حد قول السيد دون ألن، وكيل الخارجية الأمريكية، «تحطيم لوح الثلج في الدهليز المغلق في الشرق الأوسط».

ي ـ مشروع باروخ ولجنته الدولية في الفليبين أيار/مايو 1955 : تكوّنت لجنة دولية تضم أشخاصاً بارزين مثل تشرشل ومدام روزفلت ومنديس فرانس لتوطين اللاجئين في مصر وسوريا ولبنان والعراق والأردن، ونقل عدد منهم إلى كندا وباكستان وأمريكا بشطريها.

ك ـ بيان دالاس الثاني 1955/8/26 : عودة جزء ضئيل إلى فلسطين المحتلة بالحد الممكن وتوطين السواد الأعظم منهم في البلدان العربية، والقيام ببعض المشاريع لإنعاش المنطقة، وتقديم تعويض للعرب من إسرائيل تساهم فيه الولايات المتحدة الأمريكية.

ل ـ مشروع أيزنهاور كانون الثاني/يناير 1953 : ربط فيه بين مقاومة الشيوعية والحالة الاقتصادية العربية لمنطقة الشرق الأوسط ومن بينها قضية اللاجئين.

م ـ مشروع همرشلد 1959/6/15 : تقديم مساعدات مالية ضخمة ما بين 1500 إلى 2000 مليون دولار إلى الدول العربية المعنية بأمر اللاجئين، هذا بخلاف ما تقدّمه الدول العربية المنتجة للنفط ليصل مجموع المبالغ المقدمة إلى هذه الدول حوال 5000 مليون دولار، وذلك للمساعدة في استقرار المنطقة اقتصادياً ولتوطين اللاجئين الفلسطينيين. ورفضت لجنة الخبراء العرب التي انعقدت في صوفر/لبنان هذا المشروع.

ولم تقم أي دولة أو مجموعة عربية أو أجنبية، بأي محاولة لإعادة الاعتبار إلى القضية الفلسطينية، إلا بعد بروز عدد من العوامل ووقوع عدد من الأحداث التي أدت إلى تغيير نظرة المجتمع الدولي والبدء في التعامل مع القضية الفلسطينية بوصفها قضية شعب له حقوق.

ثانياً: اللاجئون... الماهية، الأعداد، الخدمات

عندما كان اللاجئون هم الجسم المادي للمأساة الفلسطينية، فإن الحديث عن عمق المأساة واستشراف آفاق حلّها يستدعي أن نفرد مبحثاً خاصاً للحديث عن اللاجئين، يتناول تعريف اللاجئ وحقوقه بحسب المواثيق والمعاهدات الدولية ونصوص القانون الدولي، وإلقاء أضواء على أعداد اللاجئين وأماكن تواجدهم، وكذا الخدمات التي تقدمها إليهم الأونروا.

وعلى ذلك سنتناول هذا المبحث عبر ثلاثة فروع:

1 ـ من هو اللاجئ؟

عرّفت اتفاقية جنيف المسماة «معاهدة اللاجئين» الموقعة في 28 تموز/يوليو 1951 اللاجئ، بأنه «كل من وجد نتيجة أحداث أو ظروف وقعت قبل

الأول من كانون الثاني/يناير 1951، وتعرّض للاضطهاد بسبب عِرقِه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه لفئة معينة، أو بسبب آرائه السياسية ـ خارج البلد الذي يحمل جنسيته ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب الخوف في العودة إلى ذلك البلد، أو كل من لا جنسية له وهو خارج مكان إقامته السابق ولا يستطيع أو لا يرغب بسبب الخوف في العودة إلى ذلك البلد»[2].

ودعت الدول إلى منح اللاجئين حقوقاً معينة، بما فيها حرية العبادة والحق في الملكية المنقولة والثابتة، والحق في التوجه إلى القضاء، وعدم تعريض فرص عمله لقيود غير مشروعة، والحق في التعليم الأساسي، والحق في الحصول على أوراق هوية شخصية.

وبموجب هذا التعريف، فإن مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR)التي هي الجهة الأساس المكلفة بتوفير الحماية والمساعدة للاجئين والبحث عن حلول دائمة لمحنتهم، لا تعترف باللاجئين الفلسطينيين بشكل قاطع، استناداً إلى الفقرة (د) من المادة الأولى من معاهدة اللاجئين .

وهناك حالة فريدة يمكن فيها للاجئ الفلسطيني أن يدخل ضمن حيّز عمل معاهدة اللاجئين، وهي الحالة التي نص عليها دليل الإجراءات والمعايير لتقرير وضعية اللجوء ، الصادر عن مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين في عام 1992، حيث جاء في النص: «إن أي لاجئ من فلسطين يجد نفسه خارج منطقة نشاط وكالة الأونروا، ولا يتمتع بخدماتها، من الممكن عندها تقرير وضعية لجوئه في ضوء معايير معاهدة اللاجئين لعام 1951».

وعرّفت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى وتشغيلهم (الأونروا) اللاجئ الفلسطيني بأنه «الشخص الذي كان مسكنه الطبيعي فلسطين لمدة عامين على الأقل قبل 1948، والذي فقدَ نتيجة حرب 1948 مسكنه ووسائل معيشته، ولجأ إلى إحدى الدول، حيث تقدّم الوكالة مساعداتها»[3].

([2])وثائق هيئة الأمم المتحدة (نيويورك؛ جنيف).

([3])وثائق الأونروا (نيويورك؛ فيينا).

وفي عام 1993، عدّلت الأونروا تعريف اللاجئين الفلسطينيين بحيث لم يعد التعريف يربط بين تعريف اللاجئ وتسجيله في إحدى مناطق نشاط الأونروا وتقديم المساعدات له. ثم أصدرت مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين تفسيراً معدلاً لوضعية اللاجئين الفلسطينيين في نهاية عام 2002، اعترفت فيه بشكل واضح بأن أبناء وأحفاد لاجئي 1948 يستحقون الحماية الدولية بموجب معاهدة اللاجئين لعام 1951، وحتى لو لم يكونوا يسكنون في المناطق التي تنشط فيه الأونروا ـ وهذا لم يكن معترفاً به سابقاً. كما أكدت المفوضية أمراً جديداً ومهماً يتعلق بوضعية المهجّرين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة منذ عام 1998، حيث اعتبرتهم ضمن المشمولين في معاهدة اللاجئين لعام 1951، الأمر الذي طالما عارضه الإسرائيليون.

والملاحظ هنا «أن تعريف اتفاقية الأمم المتحدة للاجئ يستند هنا إلى البلد التي يحمل جنسيتها، وهي إشارة سياسية، أما في حالة الفلسطينيين، فالإشارة هنا جغرافية، حيث تنص صلاحيات وكالة غوث اللاجئين على اعتبار اللاجئ الفلسطيني هو من كان يقيم في فلسطين لمدة عامين قبل 1948.

والفارق الثاني أن تعريف اللاجئ يستند إلى حرمان الشخص من حقوقه بسبب فقدانه حماية البلد الذي يحمل جنسيته، أي أنه شخص فرّ بسبب خوفه من الاضطهاد. أما تعريف اللاجئين الفلسطينيين فينبع من واقع احتياجاتهم، أي من واقع فقدان الدار وسُبل كسب الرزق.

وعلى النقيض من اتفاقية الأمم المتحدة، فإن الهدف الرئيس لوكالة غوث اللاجئين هو إعاشة اللاجئين وليس حمايتهم»[4].

ونظراً إلى وجود بعض أوجه النقص في التعريفين السابقين، ومن أجل اللحاق بالأوضاع الدولية الطارئة ومواكبة التطور القانوني المتلاحق، صدرت عدة قرارات وإعلانات واتفاقيات دولية بشأن اللاجئين عموماً، واللاجئين الفلسطينيين على وجه الخصوص. وهكذا أصبح التعريف الأشمل، كما يقول عبد الـلـه الأشعل[5]: «هو ذلك الشخص المضطر إلى ترك بلده، لاعتقاد

([4])الخوف والنزوح والنفي القسري ـ اللاجئون في الشرق الأوسط ([لندن]: منظمة العفو الدولية، 1997)، ص 23.

([5])عبد الـلـه الأشعل في: السياسة الدولية (كانون الثاني/يناير 1992).

حقيقي وجدّي بالخوف من الاضطهاد على حياته أو كيانه، بسبب عِرقه أو دينه أو جنسيته أو رأيه السياسي».

ويضيف الأشعل أن المصادر القانونية العامة في ما يختص بمعاملة اللاجئين، تنقسم إلى ستة أنواع من المصادر هي:

ـ الاتفاقيات الدولية.

ـ الإعلانات الدولية.

ـ الاتفاقيات الإقليمية.

ـ التشريعات الوطنية.

ـ تطور وضع الفرد الأجنبي.

ـ الحركة الدولية لحقوق الإنسان.

أما أهم المصادر الخاصة فهي القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة.

ويتضح من مختلف التعريفات، أن حقوق اللاجئين بعامة هي حقوق الإنسان الأساسية، كما وردت في المواثيق والاتفاقيات الدولية وقرارات الأمم المتحدة. وبالطبع تندرج حقوق اللاجئين الفلسطينيين ضمن هذه الحقوق نفسها.

في حين أن الكاتب الإسرائيلي إبراهام أشكينازي ـ وعلى الرغم من إقراره بأن اللاجئين وإن كانوا ظاهرة عالمية وتاريخية، وبأنّ الاضطرار إلى اللجوء والفرار من التجربة الإنسانية والتاريخ، فإنه يرى بالنسبة إلى اللاجئين الفلسطينيين اختلافات في مناطق اللجوء وفي أسباب اللجوء ومناطق التوطّن، ويرى أنهم ظاهرة متميزة وفريدة في القرن العشرين، حيث تولّدت بينهم حركة وطنية تحركها رغبة عارمة في العودة إلى الوطن، وأنّهم أفصحوا عن خصائص في شخصياتهم وسلوكهم السياسي والاجتماعي مماثلة للخصائص نفسها التي ارتبطت عبر التاريخ بالشعوب التي تعيش في المنفى، وهي خصائص الراديكالية السياسية.

ولا يجوز إغفال دور منظمات اللاجئين الدولية في التطورات الإيجابية التي طرأت على مفهوم اللاجئ وحقوقه، حيث نجد أن برنامج المعطيات

العالمي الخاص بالمهجّرين داخلياً والذي يديره المجلس النرويجي للاجئين شمل «المهجّرين الفلسطينيين في إسرائيل» ضمن برنامجه. كما تبذل اللجنة الأمريكية للاجئين جهداً واضحاً في ما يتعلق بهؤلاء المهجّرين.

وفي هذا الإطار، نورد التعريف الذي وضعته منظمة العفو الدولية، حيث قالت: «اللاجئون هم أشخاص اضطروا إلى الرحيل عن أوطانهم بسبب ظروف لا قبل لهم بها، إما لأنهم من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، أو ممن يتهددهم خطر الوقوع فريسة لهذه الانتهاكات. ويواجه اللاجئون خطر التعرض للانتهاكات التي استقر رأي المجتمع الدولي بأسره على أنه ينبغي ألا يعاني منها أي إنسان. وفي الوقت نفسه، لا توفّر لهم بلدانهم الأصلية، أو لا تستطيع أن توفّر لهم الحماية من هذا الخطر. وفي بعض الأحيان، يكون اللاجئ هدفاً للانتهاكات بصفة شخصية، وفي أحيان أخرى، يجد نفسه عرضة لهذه الانتهاكات لأنه عضو في جماعة أو طائفة بعينها تقع ضحية الاضطهاد. ومهما كانت الظروف، فاللاجئون جميعاً أهل لحماية المجتمع الدولي، وفي أمسّ الحاجة إليها.

وتستند حماية اللاجئين إلى مبدأ أوّلي، يلقى قبولاً واسعاً، ويعتبر ملزماً لكل دول العالم، سواء أكانت من الدول الموقعة على اتفاقيات اللاجئين أم لا. وهذا المبدأ الأساسي هو ما يطلق عليه مبدأ «حظر رد اللاجئين»، والذي يُلزم الدول بعدم إرسال أي شخص على غير رغبته إلى بلد يحتمل أن يكون فيه عرضة لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان»[6].

وفي هذا السياق نجد أن جامعة الدول العربية حددت معايير معاملة اللاجئين الفلسطينيين في الدول العربية، عند إصدارها عام 1965 وفي أثناء مؤتمر القمة العربي في المغرب (بروتوكول الدار البيضاء) الذي يحدد جملة من الخطوط العريضة تتعلق بمعاملة دول الجامعة العربية للاجئين الفلسطينيين في مجالات العمل والإقامة والسفر.

ـ مع الاحتفاظ بجنسيتهم الفلسطينية، يكون للفلسطينيين المقيمين حالياً في أراضي «دولة « X الحق في العمل والاستخدام أسوة بالمواطنين.

([6])الخوف والنزوح والنفي القسري ـ اللاجئون في الشرق الأوسط ، ص 4.

ـ يكون للفلسطينيين المقيمين حالياً في أراضي «دولة « X ومتى اقتضت مصلحتهم ذلك، الحق في الخروج منها والعودة إليها.

ـ يكون للفلسطينيين المقيمين في أرضي الدول العربية الأخرى الحق في الدخول إلى أراضي «دولة « X والخروج منها متى اقتضت مصلحتهم ذلك، ولا يترتب على ذلك الحق في الإقامة إلا للمدة المرخّص لهم بها وللغرض الذي دخلوا من أجله، ما لم توافق السلطات المختصة على غير ذلك.

ـ يمنح الفلسطينيون حالياً في أراضي «دولة« X ، وكذلك من كانوا يقيمون فيها وسافروا إلى المهاجر ـ متى رغبوا في ذلك ـ وثائق صالحة لسفرهم، وعلى السطات المختصة أينما وجدت صرف هذه الوثائق وتجديدها من دون تأخير.

ـ يعامل حاملو هذه الوثيقة في أراضي دول الجامعة العربية معاملة رعايا دول الجامعة بشأن التأشيرات والإقامة[7].

وعلى الرغم من أن هذا البروتوكول لا يغطي الملكية المنقولة وغير المنقولة، والحقوق الفنية، والتوجّه إلى القضاء، والتعليم، وأسواق العمل ومجالات أخرى، إلا أن بنوده توفّر نظرياً حقوقاً أكبر مما توفرها معاهدة اللاجئين لعام 1951 وبخاصة في مجال الأعمال والمهن الحرة، وحرية الحركة داخل الدول المضيفة.

إلا أن العيب الأساسي في هذا البروتوكول، أنه لا يعتبر معاهدة ، وعليه فإنه غير ملزم قانونياً للدول الموقعة عليه، ما جعل بعض الدول العربية تعتبره غير موجود أصلاً في معاملتها للاجئين الفلسطينيين المقيمين على أراضيها.

ومثالاً على عدم تقيد الدول العربية بهذا البروتوكول أورد المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطن واللاجئين (بديل)، حالة معاملة اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ـ وليس من باب الحصر ـ حيث يقول[8]:

لقد عومل اللاجئون الفلسطينيون بالأساس، كما يعامل جميع الأجانب

([7])وثائق جامعة الدول العربية (القاهرة).

([8])اللاجئون والمهجّـرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2003 (بيت لحم، فلسطين: بديل ـ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، 2003)، ص 68.

الآخرين، وطلب إليهم الحصول على تصاريح عمل من أجل أن يكون عملهم قانونياً، وقد حصل بعض اللاجئين على تصاريح لأنهم خبراء أو متخصصون أو متزوجون/متزوجات من لبنانيات/لبنانيين، أو أنهم موظفون في شركات أجنبية، ما سمح بوضع حصة معينة (كوتا) للعمال الأجانب، وقد مُنح اللاجئون الفلسطينيون حق العمل بموجب «اتفاقية القاهرة» لعام 1969 بين منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة اللبنانية، لحين قيام البرلمان اللبناني بإلغاء هذا الاتفاق من جانب واحد في عام 1987.

وللاجئين اليوم وضع هو أدنى من الممنوح للأجانب، ويمنعون من مزاولة نحو سبعين مهنة مختلفة (مرسوم رقم 1995/621)، ويتوقف الدخول في النقابات المهنية ومجالات العمل على حصول الفرد على الجنسية اللبنانية لمدة لا تقل عن عشر سنوات، وعلى وجود حقوق متبادلة تشمل المواطنين اللبنانيين لدى دولة مواطنة الأجنبي (مبدأ «المعاملة بالمثل»)، في حين أن اللاجئين عموماً غير قادرين على الحصول على المواطنة اللبنانية. وحيث إن معظم اللاجئين في لبنان هم «بلا جنسية»، فإنه لا تتوافر لهم إمكانية وجود اتفاقيات متبادلة، ولا توجد إمكانية للدخول في نقابات مهنية أو جمعيات طبية، وتشير التقديرات إلى أن تصاريح العمل لم تصدر إلا لمئات معدودة فقط من الفلسطينيين، بينما لا توجد ضرورة للحصول على تصاريح كهذه للعمل في الزراعة أو البناء أو العمل اليومي، إلا أن العمل في هذه المجالات غير منتظم وذو أجر منخفض».

بخصوص حقوق المواطنة والإقامة يضيف المصدر نفسه:

يعاني اللاجئون الفلسطينيون في لبنان أقسى القيود المفروضة على حقوق المواطنة والإقامة، بفعل اعتبارات سياسية تتعلق بالتقسيم الطائفي للسلطة في البلاد. ويُصنّف اللاجئون الفلسطينيون على أنهم «فئة خاصة» من الأجانب (مرسوم رقم 1962/319). ويفرض القانون اللبناني قيوداً خاصة على الفلسطينيين في ما يتعلق بالحصول على المواطنة والإقامة اللبنانيتين (مرسوم 1969/136)، إذ مُنح عدد قليل من اللاجئين المواطنة اللبنانية، أغلبيتهم من الفلسطينيين المسيحيين. أما الفلسطينيون الذين يعتبرون مقيمين «بشكل قانوني» فهم أولئك الذي قاموا باللجوء مباشرة إلى لبنان أثناء وبُعيد حرب 1948، أما اللاجئون الذين وصلوا لبنان في ما بعد، بمن فيهم

اللاجئون الذي هُجّروا عام 1967، فيعتبرون مقيمين بشكل «غير قانوني». وفي عام 1982 تم تقليص حق اللاجئين في الإقامة في لبنان بشكل كبير، حيث سعت السلطات اللبنانية إلى تقليص عدد الفلسطينيين المقيمين في البلاد بعد طرد منظمة التحرير الفلسطينية وكوادرها، وشطبت أسماء نحو 12000 لاجئ فلسطيني من سجلاتها، كانت قد «افترضت» أنهم حصلوا على الإقامة أو المواطنة خارج الأراضي اللبنانية».

2 ـ الانتشار الجغرافي للاجئين

ورد في وثائق الأمم المتحدة «إن القتال الذي نشب والذي رافقه إنشاء دولة إسرائيل في عام 1948، أسفر عن وجود ما يقرب من سبعمئة وخمسين ألف لاجئ من بين مليون وثلاثمئة ألف عربي يعيشون في فلسطين. وقد فرّوا إلى مناطق يسيطر عليها العرب، وتوجه أكبر عدد منهم إلى الضفة الغربية، بينما توجّه آخرون إلى قطاع غزة والأردن ولبنان وسوريا وحتى إلى أماكن أبعد من ذلك»[9].

وجاء في الموسوعة الفلسطينية أن الوسيط الدولي الكونت فولك برنادوت، قدّم تقريراً وحيداً ـ قبل اغتياله على يد الإرهابيين الصهاينة ـ إلى الأمين العام للأمم المتحدة ليرفعه إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1949، جاء فيه:

»لقد طُرد نتيجة الصراع في فلسطين جميع السكان العرب تقريباً من المناطق التي وقعت تحت الاحتلال اليهودي. وشمل ذلك السكان العرب في يافا وحيفا وعكا والرملة واللدّ. وبعد أن كان مجموع السكان العرب في هذه المناطق يزيد على 400 ألف عربي قبل نشوب الصراع أصبح عدد العرب الذين بقيوا في المناطق التي سيطر عليها اليهود 50 ألفاً تقريباً»[10].

وبلغت التقديرات الأولى التي وضعها برنادوت في 1948/9/10 عن عدد اللاجئين 330 ألفاً. وبعد أن اغتيل وحلّ رالف بانش وسيطاً بالوكالة

([9])الأمم المتحدة والقضية الفلسطينية (نيويورك: الأمم المتحدة، 1985).

([10])الموسوعة الفلسطينية ، 4 ج (دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1984)، ج 4، ص 579.

محله أعاد النظر في التقديرات فرفع عدد اللاجئين إلى 472 ألفاً. ولكنه صرّح بأن تقديرات الحكومات العربية راوحت بين 740 و780 ألفاً. وعندما تم إجراء إحصاء أدق وجد أن عدد اللاجئين الفعلي هو أكثر بكثير من ذلك، ففي حزيران/يونيو 1949 رفع الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة جاء فيه أن عدد اللاجئين هو 940 ألفاً. وعندما تشكلت الأونروا في أيار/مايو 1950 ورد في تقرير مدير الهيئة الاستشارية للأونروا أن عدد العرب الذين سُجّلوا لاجئين هو 878 ألفاً، موزعين كما يلي: سوريا 83 ألفاً، لبنان 107 آلاف، الأردن 467 ألفاً، قطاع غزة 200 ألف، داخل «إسرائيل» 21 ألفاً. ولكن تقرير مفوض الأونروا العام المقدم إلى الأمين العام في عام 1953 يثبت أن عدد اللاجئين وصل في عام 1950 إلى 960 ألفاً. وأصبح هذا العدد الأخير (960 ألفاً) هو المعتمد في تقارير مفوضي الأونروا العامين.

أما عدد اللاجئين في 1981/6/30 فبلغ في تقرير المفوّض العام للأونروا 1.884.896 لاجئاً.

وتقول الموسوعة إن عدد اللاجئين المسجلين لدى وكالة الأونروا ارتفع من 960.021 في عام 1950 إلى 1.884.896 في حزيران/يونيو 1981، وإنّ هؤلاء اللاجئين يتوزعون في مناطق عمليات الأونروا (وفق التقرير الذي قدمه المفوض العام للأونروا إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السادسة والثلاثين في عام 1981) على النحو التالي:

الجدول الرقم (5 ـ 1)

اللاجئون الفلسطينيون وتوزيعهم في مناطق عمليات الأونروا

البلـــد	عدد اللاجئين المسجلين	عدد المخيمات
لبنان	٢٣٢,٤٥٥	١٣
سوريا	٢١٥,١٤٧	١٠
الأردن	٧٣٢,٦١٥	١٠
الضفة الغربية	٣٣٤,٤١٠	٢٠
قطاع غزة	٣٧٠,٢٦٩	٨
المجموع	**١,٨٨٤,٨٩٦**	**٦١**

الجدول الرقم (5 ـ 2)

تقدير عدد الفلسطينيين واللاجئين منهم في عام 1998

المكـــان	العدد الكلي	عدد اللاجئين	النسبة (في المئة)	اللاجئون المسجلون
فلسطين بحدودها التاريخية	٣,٥٥٦,٥٥٠	١,٤١٨,٩٧٩	٤٦	١,٣٥٣,٥٤٧
الأردن	٢,٣٢٨,٣٠٨	١,٧٤١,٧٩٦		١,٤٧٢,٥٨٠
لبنان	٠٤٣٠,١٨٣	٠٤٠٨,٠٠٨		٠٣٩٣,٠٢٤
سوريا	٠٤٦٥,٦٦٢	٠٤٤٤,٩٢١		٠٣٨٢,٩٦٩
مصر	٠٠٤٨,٧٨٤	٠٠٤٠,٤٦٨		
السعودية	٠٢٧٤,٧٦٢	٠٢٤٧,٧٦٢		
الكويت	٠٠٣٧,٦٩٦	٠٠٣٤,٣٧٠		
باقي الخليج	٠١٠٥,٥٧٨	٠١٠٥,٥٧٨		
العراق وليبيا	٠٠٧٤,٢٨٤	٠٠٧٤,٢٨٤		
بلاد عربية أخرى	٠٠٠٥,٥٤٤	٠٠٠٥,٥٤٤		
مجموع البلدان العربية	٣,٧٧٠,٧٧٩	٣,١٢٩,٧٣١	٤٨	٣,٢٤٨,٥٧٤
البلاد الأجنبية	٠٤٦٢,٨٣٦	٠٣٩١,٥٥٩	٦	
المجموع	٧,٧٨٨,١٨٥	٤,٩٤٠,٢٦٩	٥٣,٥	٣,٦٠٢,١٢١

المصدر : سلمان أبو ستة، حق العودة مقدس وقانوني وممكن (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2001).

الجدول الرقم (5 ـ 3)

اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون بـيـن 1950 ـ 2002

الســنـــــة	اللاجئون المسجلون	اللاجئون غير المسجلين	المهجرون داخل أراضي ١٩٤٨
١٩٥٠	٩١٤,٠٠٠	٢٥٧,٠٢١	٣٢,٣٠٢
١٩٥٥	٩٠٥,٩٨٦	٣٠٥,٢٦٠	٣٩,٦٨٠
١٩٦٠	١,١٢٠,٨٨٩	٣٦٢,٥٥٣	٤٨,٧٤٢
١٩٦٥	١,٢٨٠,٨٢٣	٤٣٠,٥٩٩	٥٩,٨٧٥
١٩٧٠	١,٤٢٥,٢١٩	٥١١,٤١٧	٧٣,٥٥٠

يتبـــع

تابـــع

١٩٧٥	١,٦٣٢,٧٠٧	٦٠٧,٤٠٣	٩٠,٣٤٩
١٩٨٠	١,٨٤٤,٣١٨	٧٢١,٤٠٤	١١٠,٩٨٤
١٩٨٥	٢,٠٩٣,٥٤٥	٨٥٦,٨٠٢	١٣٦,٣٣٣
١٩٩٠	٢,٦٦٨,٥٩٥	١,٠١٧,٦١١	١٦٧,٤٧٠
١٩٩٥	٣,١٧٢,٦٤١	١,٢٠٨,٦٠٣	٢٠٥,٧٢٠
٢٠٠٠	٣,٧٣٧,٤٩٤	١,٤٣٥,٤٤١	٢٥٢,٧٠٦
٢٠٠٢	٣,٩٧٣,٣٦٠	١,٥٣٧,٦٨١	٢٧٤,٣٧٩

المصدر: اللاجئون والمهجّرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2002 (بيت لحم، فلسطين: بديل ـ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، 2002).

الجدول الرقم (5 ـ 4)

اللاجئون المسجلون في المخيمات بين 1953 ـ 2002

السنـــة	العدد الكلي للاجئين المسجلين	عدد اللاجئين في المخيمات	النسبة (في المئة)
١٩٥٣	٨٧٠,١٥٨	٣٠٠,٧٨٥	٣٤,٦
١٩٥٥	٩١٢,٤٢٥	٣٥١,٥٣٢	٣٨,٥
١٩٦٠	١,١٣٦,٤٨٧	٤٠٩,٢٢٣	٣٦,٠
١٩٦٥	١,٣٠٠,١١٧	٥٠٨,٠٤٢	٣٩,١
١٩٧٠	١,٤٤٥,٠٢٢	٥٠٠,٩٨٥	٣٤,٧
١٩٧٥	١,٦٥٢,٤٣٦	٥٥١,٦٤٣	٣٣,٤
١٩٨٠	١,٨٦٣,١٦٢	٦١٣,١٤٩	٣٢,٩
١٩٨٥	٢,١١٩,٨٦٢	٨٠٥٤٨٢	٣٨,٠
١٩٩٠	٢,٤٦٦,٥١٦	٩٦٧,٧٠٩	٢٨,٣
١٩٩٥	٣,٢٤٦,٠٤٤	١,٠٠٧,٣٧٥	٣١,٠
٢٠٠٠	٣,٧٣٧,٤٩٤	١,٢١١,٤٨٠	٣٢,٤
٢٠٠٢	٣,٩٩٨,١١٩	١,٢٨٢,٩٩٥	٣٢,٠

المصدر : وثائق الأونروا (نيويورك؛ فيينا).

الجدول الرقم (5 ـ 5)

التوزّع الجغرافي للمخيمات الفلسطينية

الضفة الغربية	قطاع غزة	الأردن	لبنان	سوريا
القدس/ رام الله	**غـــزة**	**عمان**	**بيروت ـ الجبل**	**دمشـق**
شعفاط	الشاطئ	الوحدات الطالبية	تل الزعتر*	اليرموك*
الأمعري		جبل الحسين	صبرا*	خان الشيح
دير عمار	**دير البلح**	البقعة	شاتيلا	خان ذا النون سبينه
الجلزون	المغازي		برج البراجنة	قبر الست جرمانا
قلندية	النصيرات	**إربـد**	مار الياس	
قدورة*	البريج	إربد	ضبية	**حمص**
بيرزيت*	دير البلح	الحصن	جسر البشا*	حمص
سلواد*		جرش		
	خان يونس	سوف	**صيدا ـ صور**	**حـماة**
نابلس	خان يونس		عين الحلوة	حماة
بلاطة		**الزرقاء**	الميّة وميّة	
عسكر	**رفـــح**	حطين	الرشيدية	**اللاذقية**
عين بيت الماء	رفح	شنلر*	برج الشمالي	النيرب
	الشمال		البص	**درعا**
جنين	جباليا			درعا الطوارئ
جنين			**طرابلس**	
الفارعة			البداوي	
			نهر البارد	
طولكرم				
طولكرم			**البقاع**	
نور شمس			بعلبك النبطية*	
الخليل ـ بيت لحم				
الدهيشة				
العروب				
الفوّار				
عايدة				
بيت جبرين				
أريـــحا				
عقبة جبر				
عين السلطان				
النويعمة				

ملاحظة : (*) مخيمات غير معترف بها من الأونروا.

المصدر : مكتب الإعلام برئاسة الأونروا، غزة 1997.

ومن خلال مراجعة المعلومات الواردة في الجداول السابقِ ذكرُها، يتبين أن هناك ثلاثة أصناف من اللاجئين الفلسطينيين:

ـ اللاجئون الفلسطينيون المسجلون في قوائم الأونروا ويستفيدون من خدماتها.

ـ اللاجئون الفلسطينيون غير المسجلين في قوائم الأونروا ولا يستفيدون من خدماتها.

ـ الفلسطينيون الذين ظلوا في الأراضي المحتلة في عام 1948 ومنعوا من العودة إلى بيوتهم وأراضيهم، وهم لاجئون في وطنهم ويطلق عليهم تعبير المهجّرون .

وبالنسبة إلى اللاجئين الفلسطينيين المسجلين في قوائم الأونروا، فإنهم أيضاً ثلاثة أصناف:

ـ لاجئون يقيمون في مخيمات معترف بها من قبل الأونروا، وتقع معظم هذه المخيمات قُربَ المدن الكبرى ومراكز الثقل الاقتصادي.

ـ لاجئون يقيمون في مخيمات غير معترف بها من قبل الأونروا وهذه المخيمات غير المعترف بها نشأت إما بسبب التأخر في إقامة المخيمات الرسمية على يد الأونروا، أو بسبب النقص الحاد في مسطّحات المخيمات القائمة، أو بسبب موجات التهجير التي تعرض لها الفلسطينيون، سواء بعد حرب 1967 أم بعد أحداث الأردن ولبنان.

ـ لاجئون لا يقيمون في المخيمات.

ولعل السبب في ذلك كله يعود إلى نظام التسجيل الخاص بالأونروا الذي يفتقر إلى الدقة والانتظام والدورية، وفيه العديد من الفجوات المعلوماتية التي لم يتم تلافيها بسبب عدم التمكّن من حصر أعداد المهجرين داخل الأراضي المحتلة في عام 1948، وسلسلة التهجيرات القسرية المتكررة. وحاولت هيئة الأمم المتحدة إنشاء نظام تسجيل شامل في عام 1982، عندما فوّضت الجمعية العامة للأمم المتحدة السكرتير العام بالتعاون مع مفوض الأونروا في إصدار بطاقات تعريف لجميع اللاجئين والمهجّرين الفلسطينيين بصرف النظر عن مدى تلقّيهم مساعدات الأونروا أم لا، إلا أن هذه المحاولة باءت بالفشل بسبب انعدام التعاون من قبل الدول المضيفة للاجئين في تقديم المعلومات[11].

ويمكننا استكمال أعداد اللاجئين والمهجّرين الفلسطينيين غير المسجلين في سجلات وكالة الغوث الدولية (UNRWA) جزئياً من خلال معطيات

([11])اللاجئون والمهجّـرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2003 ، ص 38.

مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR) ، وتشمل اللاجئين المسجلين خارج مناطق عمل وكالة الغوث الدولية وطالبي الحماية، بالإضافة إلى إحصائيات السكان في الدول المضيفة وإسرائيل، ومعدلات الزيادة السنوية. ولكنَّ هذه المعلومات تظل مفتقرة إلى الانتظام أو الشمولية والمقاربة. ولا يقوم عدد من الدول المضيفة بإحصائيات دورية لسكانها بما يشمل اللاجئين أو لا يقوم بإدراج اللاجئين الفلسطينيين ضمن الإحصائيات كقطاع خاص «لاجئون». ولا تقوم إسرائيل على سبيل المثال بوضع قطاع خاص للمهجّرين الفلسطينيين، بينما تشمل دول مثل الأردن في المقابل الفلسطينيين في إحصائياتها بقطاعات خاصة ومنفصلة، ولكنها لا تنشر هذه المعطيات إلى العامة».

ومن أخطر ما يؤخذ على نظام التسجيل لدى الأونروا، أنه:

أ ـ يستثني من لاجئي 1948:

ـ اللاجئين الذين لم يلبوا شروط المساعدة.

ـ اللاجئين خارج مناطق نشاط الوكالة الخمس (الضفة الغربية، وقطاع غزة، ولبنان، وسوريا والأردن).

ـ اللاجئين الذين شُطبت أسماؤهم من السجلات بسبب العجز المالي، وهو ما حدّ من عدد متلقّي المساعدة.

ـ اللاجئين من سلالة الأم اللاجئة وليس من سلالة الأب اللاجئ.

ـ اللاجئين الذين يمتلكون دخلاً مستقلاً أو ملكية خاصة.

ـ اللاجئين الذين تحسّنت مكانتهم إلى خارج «معايير الجدارة بالمساعدة».

ـ اللاجئين الذين لم يقبلوا أن يسجلوا أنفسهم لاعتبارات شخصية.

ب ـ يستثني من اللاجئين الفلسطينيين أولئك الذين هم غير قادرين لأسباب عديدة على تسجيل أنفسهم في سجلات الأونروا.

ح ـ يستثني اللاجئين الفلسطينيين المهجّرين داخل الأراضي المحتلة عام 1948.

وما يزيد من صعوبة الحصول على معطيات وأرقام دقيقة بخصوص اللاجئين الفلسطينيين، أن أعداداً كبيرة ممن لجأوا منهم إلى البلدان العربية المجاورة لفلسطين، هاجروا في ما بعد إلى دول الخليج العربي أو إلى بلدان

أوروبا والأمريكتين، لأسباب تتعلق بالأوضاع الاقتصادية والسياسية في مناطق لجوئهم الأولى، ما يجعل التاريخ الفلسطيني الحديث يبدو وكأنه سلسلة متتالية من الرحلات والهجرات.

ـ ففي الخمسينيات هاجرت أعداد من هؤلاء اللاجئين من مناطق لجوئهم الأولى مثل الأردن وسوريا ولبنان إلى دول الخليج. وفي المرحلة نفسها طردت بعض دول الخليج أعداداً من هؤلاء اللاجئين ولا سيّما أولئك العاملين في مجال النفط.

ـ وفي الستينيات تصاعدت الهجرة من الضفة الغربية إلى الضفة الشرقية لنهر الأردن، ومن الأردن إلى دول الخليج.

ـ ومن جرّاء حرب 1967 تركت أعداد منهم الضفة الغربية وقطاع غزة إلى الأردن ومصر ودول عربية أخرى.

ـ وبعد أحداث 1970 في الأردن وأحداث 1982 في لبنان، هاجر وهُجّر عدد كبير من الفلسطينيين بسبب الأعمال الانتقامية والإرهاب الذي سلّط عليهم من طرف القوات الإسرائيلية وأطراف عربية أخرى.

ـ وبعد حرب الخليج الثانية في عام 1991 تم تهجير الفلسطينيين في دولة الكويت.

ـ وفي العام 1995 تم تهجير الفلسطينيين من ليبيا احتجاجاً على توقيع القيادة الفلسطينية اتفاقات أوسلو.

ومع ملاحظة أنه على الرغم من كل أعمال التقتيل والتدمير والتجويع والتعذيب الإسرائيلية أبّان الانتفاضة الأولى (1987) والانتفاضة الثانية (2000)، فإن أعداداً أقل من أن تذكر هي التي غادرت الأراضي الفلسطينية.

ويعود سبب استمرار القسم الأكبر من اللاجئين في الإقامة في المخيمات (التي تأسست بين عامي 1948 و1950) لأكثر من خمسين عاماً إلى عدد من العوامل أهمها:

ـ الروابط الأسرية والقبلية والقروية التي دعمت بقاء اللاجئين متجاورين، فبحسب السجلات الخاصة للأونروا، نجد أن أهالي أي قرية فلسطينية لجأ أكثر من سبعين في المئة منهم إلى دولة واحدة من دول اللجوء مقابل عشرين في المئة إلى دولتين، وعشرة في المئة إلى ثلاث دول. وإن هؤلاء اللاجئين

سكنوا في مخيم واحد أو مخيمين، وتجد في أي مخيم كل حارة من الحارات مسماة باسم قرية من القرى المدمرة في عام 1948. كما تجد الظاهرة نفسها في أوساط المهجرين داخل إسرائيل حيث يحمل كثيرٌ من الأحياء في قرى ومدن الأرض المحتلة منذ عام 1948 أسماء قرى المهجّرين الأصلية، كحي الصفافرة (نسبة إلى قرية صفورية) في مدينة الناصرة، وحي الميعارية (نسبة إلى قرية ميعار) في قرية عرّابة البطوف، وغيرها كثير.

ـ صعوبة (أو عدم القدرة) في إيجاد موارد تؤمن أماكن بديلة خارج حدود المخيم.

ـ اعتبار أن المخيم هو رمز الطبيعة الموقتة لوجود الفلسطيني خارج وطنه، ورمز لحقه في العودة إلى وطنه.

ـ ما توفّره المخيمات من حماية مادية وأمنية للاجئ عن طريق التضامن الاجتماعي والتكافل الأسري

ـ القيود القانونية والاجتماعية والسياسية التي تفرضها بعض الدول العربية على اللاجئين.

وأجرى الباحث الفلسطيني، خالد منصور، دراسة ميدانية في مخيمات الضفة الغربية لم ينشر نتائجها بعد، ونشر بعض خلاصاتها في 2004/1/15، تحدث فيها عن بعض السمات الخاصة لأبناء المخيمات، والعوامل التي أدّت دوراً في تشكّل هذه السمات، ومما جاء في خلاصات منصور:

بعض السمات الخاصة باللاجئين (سمات عامة من دون أن يعني ذلك أن جميع اللاجئين كذلك)

ـ الجرأة والشجاعة والمغامرة والعناد... على أكتافهم حملوا الثورة وكانوا وقودها وما زالوا جمرتها المتقدة..

ـ عصبيو المزاج يتكلمون بصوت عالٍ وبلغة هجومية.

ـ ميالون إلى استخدام العنف ضد أعدائهم وحتى في علاقاتهم الداخلية.. يمارسون العنف ويؤيدونه (النسب العالية من الشهداء والجرحى والمعتقلين، النسبة العالية من منتسبي الأجهزة العسكرية)، حتى مراكز الشباب في المخيمات ليس فيها سوى الرياضة وتنمية العضلات، وتفتقر إلى ما ينمّي العقل والثقافة والمواهب، وتكثر في المخيم المشاجرات والمشاكل.

ـ ثقتهم متدنّية بالنظم والقوانين وبالقيادات والسياسيين (يشعرون بالاغتراب السياسي).

ـ التمرد وقد بدأ ضد الاحتلال وامتد ضد القانون، ووصل إلى المجتمع، وحتى إلى الأسرة.

ـ منقادون للعواطف، يتم تحريضهم وتعبئتهم وتوجيههم بسهولة، ويتم استزلامهم في أحيان كثيرة باستغلال البطالة والحاجة الاقتصادية والفراغ.

ـ يحبون الأعمال البطولية والأبطال.. ويرتبطون بالأبطال الأفراد.. لذلك من السهل تشكّل المجموعات بينهم.

ـ يشعرون بأن لهم حقاً دائماً بالمعونات والمساعدات، بل اعتادوا عليها، وهم دائمو التشكي من سوء الأوضاع.

ـ الفوارق الطبقية معدومة بينهم، وينتمون في الأغلب إلى الطبقة الفقيرة والمعدومة، ولذلك ليس عندهم حرج بممارسة كلّ الأعمال حتى الدنيا منها، وترتفع نسبة الانحراف والجنوح والتسرب من المدارس بينهم.

ـ يشدّهم الحنين دوماً إلى ماضيهم وديارهم، فتراهم يسمون أبناءهم وشوارعهم بأسماء قراهم ومدنهم، ويشكلون روابط بأسماء القرى التي هُجّروا منها.

ـ ينتمون إلى مجتمعهم ويرتبطون به ويتعصبون له، لا يتزوجون في الأغلب إلا من أوساطهم (ابن المخيم يتزوج ابنة مخيم)، وهذا ناتج من ترابط المخيمات بفعل توزع العائلات في غيرِ مخيم.

ـ الأطفال ينضجون مبكراً، ويدخلون سوق العمل مبكراً، ويتصرفون كالرجال البالغين، فهم محرومون من الطفولة السعيدة.

ـ مجتمع العائلة كبير، والانتماء إلى العشيرة تراجع، وحل محله الانتماء إلى المخيم، أو في أحيان أخرى إلى الشلة والجماعة.

ـ شخصية المرأة قوية بشكل عام، فهي حصلت على جزء كبير من حقوقها في التعليم والعلم، وتستطيع الاعتماد على نفسها حتى داخل المجتمع الذكوري.

ـ كان توجههم للعلم والتعليم من أعلى النسب، لأنهم كانوا ينظرون إلى التعليم سلاحاً لكسب الرزق وتحسين الموقع الاجتماعي.. لكن ذلك تراجع اليوم كثيراً.

ويقول الباحث خالد منصور إن العوامل التي أدّت دوراً في تمايز مجتمع اللاجئين:

ـ عوامل سياسية .. الظلم السياسي المتمثل بالتهجير والتشريد، والذي يشعر اللاجئين بأنهم دائماً مستهدفون من أعدائهم، وبأنه ينظر إليهم من باقي المجتمع بالتمايز، ويتم تهميشهم من قبل القيادات الوطنية العليا، والنظر إليهم بوصفهم أدواتٍ ووقوداً للثورة ومنفّذين للتعليمات.

ـ عوامل اقتصادية .. فقدوا كل شيء.. أزمة اقتصادية وارتفاع في نسبة البطالة، وأزمة سكن خانقة حيث إن المخيمات هي أكثر المناطق ازدحاماً في العالم، وتنعدم فيها المرافق العامة والبنى التحتية.

ـ عوامل اجتماعية وصحية .. مجتمع اللاجئين مجتمع فتي ونسبة الكهول الذين أعمارهم فوق 65 عاماً قليلة (2 في المئة فقط).. ارتفاع في نسبة الخصوبة والمراهقة بين النساء.. ظاهرة الزواج المبكر للفتيات سائدة بشكل كبير وتبلغ نسبة 60 في المئة... وفيات الأطفال عالية جداً، وتبلغ نسبتها 33 لكل ألف.

3 ـ الخدمات التي تقدم إلى اللاجئين

عندما تقرر إنشاء وكالة الأونروا، نُظّمت على نحو مماثل لوكالات المساعدة الخارجية التابعة للحكومات، مع فارق أن المكاتب الإقليمية للوكالة هي التي تقوم بتوزيع المساعدات مباشرة على المستفيدين. ويوجد مقر الوكالة في مدينة فيينا في النمسا، ويديرها مفوض عام، ولها مكاتب رئيسة في الدول المضيفة للاجئين، ويشتمل كل مكتب رئيس على عدد من المناطق، يدير كل واحدة منها مدير. ويمارس كل مكتب رئيس، (وكل مديرية) المهمّات في منطقة عمله عبر الأقسام نفسها أو الدوائر، وهي: دائرة الشؤون القانونية ـ المالية ـ النقليات ـ التوزيع ـ الإعلام ـ التعليم ـ الهندسة ـ الشؤون الاجتماعية ـ الخدمات الطبية ـ الإغاثة ـ البيئة ـ المشتريات ـ المخازن والتموين ـ الشؤون الإدارية والتوظيف.

ويدير كل مخيم من مخيمات اللاجئين مدير يرتبط مباشرة مع مدير المنطقة، وهو مسؤول عن خدمات الأونروا في المخيم إدارياً وليس فنياً. وتشمل الخدمات التي تقدم إلى المخيم في الوقت الحاضر: الخدمات الطبية (عيادة) + الخدمات التعليمية (المدارس) + الشؤون الاجتماعية (بحث اجتماعي) + صحة البيئة (النظافة)، إضافة إلى خدمات الطوارئ.

وعندما أُنشئت الأونروا، كان مقرراً لها أن تقدم ثلاثة أنواع من الخدمات هي: التعليم ـ الرعاية الصحية ـ الإغاثة، بالإضافة إلى خدمات المخيمات.

وكانت بنود موازنة الأونروا حتى نهاية عام 1959 توزع على الشكل التالي:

الجدول الرقم (5 ـ 6)

بنود موازنة الأونروا حتى نهاية عام 1959

البند	النسبة (في المئة)
الإعاشة	٤٣
الشؤون الصحية	٨
التعليم والتدريب	١٩
السكن والخيام	٨
الشؤون الاجتماعية	٢
الإدارة والنفقات الأخرى	٢٠

المصدر : وثائق الأونروا.

الإعاشة : كانت مخصصات الإعاشة تشكل قرابة نصف ميزانية الأونروا حتى عام 1958، إلا أنها بدأت تتقلص تنفيذاً للمخطط الرامي إلى تقليص أعداد اللاجئين المستفيدين من خدمات الأونروا. ذلك أنه وفقاً لقوانين الأونروا فإن كل لاجئ يتمّ تعليمه أو تأهيله على نفقة الوكالة أو توظيفه في نطاقها، يشطب هو وعائلته من جداول المستفيدين من خدماتها. وهكذا تقلّص هذا البند لصالح بند التأهيل والتعليم. وكان من نتيجة هذا التوجّه أن وصلت نسبة المستفيدين من خدمات الأونروا إلى 32.7 في المئة من مجموع المسجلين في عام 1981. وكان من المقرر أن تقدم الأونروا الإعاشة على هيئة مخصصات شهرية من الدقيق والأرُز والسكر والزيت والقطاني، تحوي ألفين وخمسمئة وحدة حرارية في اليوم للشخص الواحد، إلا أن كمية الإعاشة بدأت تتناقص إلى أن بلغت 30 في المئة من الحد الأدنى للوحدات الحرارية المطلوبة في عام 1980، ثم انتهت الآن تقريباً إلا من بعض الحالات التي يطلق عليها (حالات اجتماعية).

خدمات التعليم والتدريب : كان من المفترض أن تشمل هذه الخدمات كل المراحل التعليمية، إلا أن الأونروا ليس لها أي نشاط في مرحلة الحضانة، ولا

تولي التعليم الثانوي أي اهتمام، ما يضطر أبناء اللاجئين إلى الانتساب إلى مدارس الدول المضيفة في المرحلة الثانوية. أما بالنسبة إلى مراكز التدريب المهني ومعاهد المعلمين والمنح الجامعية، فإنها لا تساوي شيئاً مقارنة مع أعداد طلبة المرحلة الثانوية.

وفي العام الدراسي 1981/1980 بلغ عدد طلبة مراكز التدريب المهني ومعاهد المعلمين 4961 طالباً وطالبة، وبلغ عدد المنح الجامعية 365 منحة، ومجموع الرقمين يعادل أقل من 5 في المئة من مجموع طلبة المرحلة الثانوية.

الخدمات الصحية : تقوم الأونروا بهذه الخدمات بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية، وكان عدد الوحدات التابعة للأونروا مئة وحدة وعشرين مستوصفاً في عام 1980، وكان عدد الأسرّة الموجودة في المستشفيات المخصصة لمرضى الأونروا (299) سريراً، أي بمعدل سرير واحد لكل 8231 شخصاً.

وفي ما يلي جدول يبين تطور بنود موازنة الأونروا:

الجدول الرقم (5 ـ 7)

تطور بنود موازنة الأونروا

البنـــد	النسبة المئوية عام ١٩٧٢	النسبة المئوية عام ١٩٨١
الإعاشة	٢٩	٢٣
التعليم	٤٨	٥٤
الصحة	١٣	١٦
نفقات أخرى	١٠	٧

المصدر : المصدر نفسه.

موازنة الأونروا : تتكوّن موازنة الأونروا السنوية من تبرعات الدول بنسبة 95 في المئة، وتساهم الأمم المتحدة وبعض الوكالات المتخصصة التابعة لها والمنظمات غير الحكومية بنسبة 5 في المئة. ومنذ قرابة الثلاثين عاماً تعاني موازنة الأونروا من عجزٍ بين الإيرادات والمصروفات المقدّرة والفعلية، ما أدى إلى تقليص أنواع الخدمات للاجئين. هذا مع ملاحظة أن الدول المضيفة للاجئين تساهم في نفقات الأونروا عن طريق الخدمات المباشرة التي تقدمها إليهم.

الفصل السادس

الأمم المتحدة تعيد الاعتبار إلى الشعب الفلسطيني

أشرنا في ختام حديثنا عن تأسيس وكالة الأمم المتحدة لإغاثة اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) أن الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ أنْ قرّرت تأسيس الأونروا في 1949/12/8، أصبحت تجدد ولاية الأونروا بصورة دورية مع تشديدها على ألا ينتقص ذلك، أو يمس حقوق اللاجئين في العودة أو التعويض، ما يعني أن المجتمع الدولي كان ينظر إلى القضية الفلسطينية باعتبارها قضية إنسانية قضية شعب أصبح لاجئاً وبحاجة إلى الإغاثة والتأهيل والتشغيل، واختفى اسم الشعب الفلسطيني من الخارطة السياسية العالمية، باستثناء فقرات كانت ترد هنا وهناك بين الفينة والأخرى، كالتي وردت في تقرير الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة المقدم للدورة 22 للجمعية العامة في عام 1967، عندما قال: «أي شعب في أي مكان، وهذا ينطبق على اللاجئين الفلسطينيين، لهم حق طبيعي في أن يكونوا في أرضهم الأم، وأن يكون لهم مستقبل»[1].

ولكن التطور المهم في معالجة هيئة الأمم المتحدة للقضية الفلسطينية وقع في عام 1969 في أثناء الدورة الرابعة والعشرين للجمعية العامة حيث صوتت الجمعية العامة على القرار رقم 2535 بتاريخ 1969/12/10 في أثناء مناقشتها بند التقرير السنوي لمدير وكالة الأونروا، وجاء في القرار: «إن الجمعية العامة إذ تقرّ بأن مشكلة اللاجئين العرب نشأت من إنكار حقوقهم الثابتة التي لا يمكن التخلّي عنها، والمقررة في ميثاق الأمم المتحدة

([1])وثائق هيئة الأمم المتحدة (نيويورك؛ جنيف).

والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، تعود فتؤكد الحقوق الثابتة لشعب فلسطين»[2]. وتأتي أهمية هذا القرار من كونه أول قرار صريح من الأمم المتحدة بأن اللاجئين الفلسطينيين شعب، لا مجرد مجموعة من اللاجئين، وإن لهذا الشعب حقوقه بموجب ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وتوضح موقف الأمم المتحدة من قضية حقوق الشعب الفلسطيني أكثر، عندما صوتت في الدورة الخامسة والعشرين للجمعية العامة على القرار رقم 2672 يوم 1970/12/8 الذي نص على «ضرورة الأخذ بمبدأ تساوي الشعوب في الحقوق وحقها في تقرير المصير المكرّس في المادتين 1 و55 من ميثاق الأمم المتحدة والمعاد تأكيده في الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي المتعلقة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول وفقاً للميثاق»، و«اعترفت لشعب فلسطين بالتساوي في الحقوق وبحق تقرير المصير وفقاً لميثاق الأمم المتحدة»، وأهمية الإشارة إلى المادة (1) من الميثاق هي في أنها ترد في فصله الأول الذي تضمّن (مبادئ الهيئة ومقاصدها)، ونص على أن «إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتساوي في الحقوق بين الشعوب، وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها». فجعل المشترع في هذه المادة «المساواة في الحقوق بين الشعوب» و«حق تقرير المصير» دعامتين من دعائم السلم العالمي.

وصوتت الجمعية العامة في الدورة ذاتها على القرار رقم 2628 في 1970/11/4 نتيجة مناقشة بند «الوضع في الشرق الأوسط». ونصّت الفقرة (3) منه على أن الجمعية العامة «تعترف بأن احترام حقوق الفلسطينيين هو عنصر لا غنى عنه من أجل إقامة سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط». وهذا الاعتراف مهم لأنه جاء ضمن تصور حل شامل لمشكلة الشرق الأوسط، ونص على أن احترام حقوق الفلسطينيين عنصر أساسي لا في التوصّل إلى السلام فحسب، بل في إقامته وتوطيده. ويتضح من ذلك كله أن الجمعية تخطّت قرار مجلس الأمن رقم 242 لعام 1967.

كما صوتت في الدورة نفسها أيضاً على القرار رقم 2649 بتاريخ 1970/11/30 الذي جعل قضية فلسطين قضية استعمارية، واعتبر نضال شعبها

---

(2) المصدر نفسه.

من أجل تقرير المصير نضالاً مشروعاً ضد استعمار أجنبي. إذ أكدت الجمعية العامة في مقدمة هذا القرار «أهمية التحقيق العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وضرورة الإسراع في منح الاستقلال للشعوب والبلاد المستعمرة»، واستذكرت القرارات الأساسية الصادرة عنها حول إنهاء الاستعمار، ولا سيما القرار 1514 (الدورة 15) الصادر في 1960/12/14 والمتضمن «إعلان منح الاستقلال للشعوب والبلاد المستعمرة». واستناداً إلى هذه المقدمات أكدت الجمعية العامة «شرعية نضال الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والأجنبية، والمعترف بحقها في تقرير المصير لكي تستعيد ذلك الحق بأي وسيلة في متناولها» و«حقّها في البحث عن كل أنواع المعونة المعنوية والمادية وتلقيها «ودعوة» كل الحكومات التي تنكر حق تقرير المصير على الشعوب الخاضعة للسيطرة الاستعمارية والأجنبية إلى الاعتراف بذلك الحق واحترامه». وانتهى القرار إلى النص على أن الجمعية العامة «تدين تلك الحكومات التي تنكر حق تقرير المصير على الشعوب المعترف لها بذلك الحق، خصوصاً شعوب أفريقيا الجنوبية وفلسطين».

وفي عام 1971 عادت الجمعية العامة فأكدت بقرارها 2787 (الدورة 26) الصادر في 1971/12/6 «شرعية نضال الشعوب لتقرير المصير والتحرر من الاستعمار والسيطرة والتسلّط الأجنبيين، ولا سيما في جنوب أفريقيا، ونضال شعوب زمبابوي وناميبيا وأنغولا وموزامبيق وغينيا بيساو، وكذلك الشعب الفلسطيني، بكل الوسائل المتوافرة والمنسجمة مع الميثاق»[3].

وعبّرت في الدورة نفسها بقرارها رقم 2792 الصادر في 1971/12/6 عن «قلقها البالغ لعدم السماح لشعب فلسطين بالتمتع بحقوقه الثابتة التي لا يمكن التخلّي عنها، ولعدم ممارسته حق تقرير المصير». وبذلك تكون الجمعية العامة قد أكدت لشعب فلسطين، إلى جانب حق تقرير المصير، شرعية النضال لانتزاع هذا الحق من مغتصبيه وممارسته.

وفي الدورة الثامنة والعشرين لعام 1973، أصدرت الجمعية العامة قرارين مهمين:

ـ قرار رقم 3070، الذي نص على: «تدين كل الحكومات التي لا

([3])المصدر نفسه.

تعترف بحق تقرير المصير واستقلال الشعوب بخاصة شعوب أفريقيا التي ما زالت تحت السيطرة الاستعمارية، والشعب الفلسطيني»[4].

ـ قرار رقم 3089 الذي نصت الفقرة (د) منه على «أن الجمعية العامة إذ تدرك أن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين قد نشأت عن إنكار حقوقهم غير القابلة للتصرف بموجب ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وإذ تضع نصب عينيها مبدأ الحقوق المتساوية وتقرير المصير.

ز1 تؤكد من جديد أن لشعب فلسطين الحق في حقوق متساوية، وفي حق تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

ز1 تُعرب عن قلقها الشديد من أن إسرائيل حرمت شعب فلسطين من التمتع بحقوقه غير القابلة للتصرف وممارسة حقه في تقرير المصير.

ز1 تُعلن أن الاحترام التام لحقوق شعب فلسطين غير القابلة للتصرف وتحقيقها، وخصوصاً حقه في تقرير المصير، لا بد منها لتوطيد سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط. وإن تمتع اللاجئين العرب الفلسطينيين بالحق في العودة إلى ديارهم وأملاكهم، لا بد منه لتحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين ولممارسة شعب فلسطين حقه في تقرير المصير.

وفي هذه الفترة أصدر «المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة» ثلاثة قرارات[5]:

ـ قرار رقم 1336 بتاريخ 1968/5/31 الذي نصت فقرته الثانية على: «يؤكد حق كل السكان الذين رُحّلوا منذ نشوب القتال في الشرق الأوسط، في العودة، وأن على الحكومة المعنية اتخاذ الإجراءات الضرورية من أجل تسهيل عودة هؤلاء السكان إلى ديارهم من دون تأخير».

ـ قرار رقم 1515 بتاريخ 1970/5/28 الذي يدعو «الدول إلى التمسك التام بالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب لعام 1949، وبقواعد القانون الدولي الأخرى المتعلقة باحترام حقوق الإنسان في الصراع المسلح».

([4])المصدر نفسه

([5])المصدر نفسه

1 ـ قرار رقم 1592 بتاريخ 1971/5/21 الذي أوصى بأن تتبنى الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع قرار ينص على:

- تؤكد شرعية نضال الشعوب في سبيل تقرير المصير والتحرر من السيطرة الاستعمارية والأجنبية بكل الوسائل الممكنة.
- تقرّ حق الإنسان الأساسي في القتال من أجل تقرير مصير شعبه الواقع تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية.
- تدين الدول الاستعمارية التي تقمع حق الشعوب في تقرير المصير وتعيق تصفية آخر بقايا الاستعمار والعنصرية في القارة الأفريقية وفي أجزاء أخرى من العالم.

كما أصدرت «لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة» قرارين[6]:

ـ قرار رقم 6 بتاريخ 1968/2/27، الذي نصت فقرته الثانية على: «تؤكد حق السكان الذين رحّلوا منذ نشوب القتال في الشرق الأوسط، في العودة، وأن على الحكومة المعنية اتخاذ الاجراءات الضرورية من أجل تسهيل عودة هؤلاء السكان إلى ديارهم من دون تأخير».

ـ قرار رقم 4 بتاريخ 1973/3/14 الذي نص على:

- تؤكد اللجنة من جديد أن كل التدابير التي اتخذتها إسرائيل لتغيير التركيب السكاني ووضع المناطق العربية المحتلة بما فيها القدس المحتلة هي لاغية وباطلة.
- تدعو إسرائيل إلى أن تمتثل للالتزامات المفروضة عليها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وأن تمتثل لالتزاماتها بحسب اتفاقية جنيف الرابعة، وأن تحترم وتنفذ قرارات الأمم المتحدة ذات العلاقة.

وكانت الدورة التاسعة والعشرون للجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1974، نهاية لمرحلة كانت تبحث فيها القضية الفلسطينية كقضية لاجئين أو مجرد قضية إنسانية، وبداية لمرحلة جديدة عادت فيها القضية الفلسطينية

([6])المصدر نفسه

لتبحث بوصفها قضية شعب له حقوق كباقي شعوب العالم وله ممثلون، أي عادت فلسطين من جديد إلى الخارطة السياسية العالمية. في هذه الدورة أصدرت قرارها رقم 3210 الذي نص على: «إن الجمعية العامة إذ تعتبر أن الشعب الفلسطيني هو الطرف الرئيس في قضية فلسطين، تدعو منظمة التحرير الفلسطينية الممثل للشعب الفلسطيني إلى الاشتراك في مداولات الهيئة العامة حول مسألة فلسطين».

وأصدرت قرارها رقم 3236 بتاريخ 1974/11/22 بشأن الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني، ونورد في ما يلي نصه الكامل نظراً إلى أهميته:

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في قضية فلسطين،

واستمعت إلى بيان منظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة شعب فلسطين،

واستمعت أيضاً إلى بيانات أخرى ألقيت في أثناء المناقشة،

وإذ يقلقها عظيم القلق أنه لم يتم، حتى الآن، التوصّل إلى حل عادل لمشكلة فلسطين، وإذ تعترف بأن مشكلة فلسطين لا تزال تعرّض السلم والأمن الدوليين للخطر،

واعترافاً منها بأن للشعب الفلسطيني الحق في تقرير المصير وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

وإذ تعرب عن بالغ قلقها لكون الشعب الفلسطيني قد منع من التمتع بحقوقه، غير القابلة للتصرف، لا سيما حقه في تقرير مصيره،

وإذ تسترشد بمقاصد الميثاق ومبادئه،

وإذ تشير إلى قراراتها المتصلة بالموضوع، والتي تؤكد حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره،

1. تؤكد من جديد حقوق الشعب الفلسطيني في فلسطين، غير القابلة للتصرف خصوصاً:

(أ) الحق في تقرير مصيره من دون تدخّل خارجي.

(ب) الحق في الاستقلال والسيادة الوطنيين.

2. وتؤكد من جديد أيضاً حق الفلسطينيين، غير القابل للتصرف، في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي شرّدوا منها واقتُلعوا منها، وتطالب بإعادتهم.

3. وتشدد على أن الاحترام الكلي لحقوق الشعب الفلسطيني هذه، غير القابلة للتصرف، وإحقاق هذه الحقوق، أمران لا غنى عنهما لحل قضية فلسطين.

4. وتعترف بأن الشعب الفلسطيني طرف رئيس في إقامة سلم عادل ودائم في منطقة الشرق الأوسط.

5. وتعترف كذلك بحق الشعب الفلسطيني باستعادة حقوقه بكل الوسائل وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

6. وتناشد كل الدول والمنظمات الدولية أن تمد بدعمها للشعب الفلسطيني في كفاحه لاسترداد حقوقه، وفقاً للميثاق.

7. وتطلب إلى الأمين العام أن يقيم اتصالات مع منظمة التحرير الفلسطينية في كفاحها لاسترداد حقوقه، وفقاً لميثاق.

8. وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثلاثين، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

9. وتقرر أن يدرج البند المعنون «قضية فلسطين» في جدول الأعمال الموقت لدورتها الثلاثين[7].

وفي الدورة نفسها أعطت الجمعية العامة للأمم المتحدة، منظمة التحرير الفلسطينية الحق في أن تتمثل بمراقب دائم في الأمم المتحدة، بموجب القرار رقم 3237. وهذه الصفة لم يسبق لأي حركة تحرر وطني بأن حصلت عليها من قبل.

وفي الدورة الثلاثين أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم 3375 بتاريخ 1975/11/10 الذي نص على وجوب إيجاد آليات لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه الوطنية غير القابلة للتصرف، حيث نص على:

ـ تطلب الجمعية العامة إلى مجلس الأمن أن يبحث ويتخذ ما يلزم من

([7])المصدر نفسه

قرارات وتدابير لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه القومية غير القابلة للتصرف، وفقاً لقرار الجمعية العام رقم 3236.

ـ وتطالب بدعوة منظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة الشعب الفلسطيني، إلى الاشتراك في كل الجهود والمداولات والمؤتمرات التي تعقد بشأن الشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة، على قدم المساواة مع سائر الأطراف على أساس القرار 3236.

ـ وتطلب إلى الأمين العام إبلاغ القرار الحالي إلى رئيس مؤتمر السلام بشأن الشرق الأوسط واتخاذ كل الخطوات اللازمة لكفالة دعوة منظمة التحرير الفلسطينية إلى الاشتراك في أعمال المؤتمر، وكذلك في الجهود الأخرى من أجل السلام[8].

وفي الدورة نفسها أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم 3376 بتاريخ 1975/11/10 الذي أكدت فيه قراراتها السابقة، وشكّلت لجنة خاصة معنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، حيث نص القرار على[9]:

ـ تؤكد الجمعية العامة قرارها رقم 3236.

ـ تعرب عن قلقها الشديد لعدم إحراز تقدم نحو:

أ ـ ممارسة شعب فلسطين لحقوقه غير القابلة للتصرف في فلسطين، بما فيها حق تقرير المصير من دون تدخل خارجي، والحق في الاستقلال القومي والسيادة القومية.

ب ـ ممارسة الفلسطينيين لحقهم غير القابل للتصرف في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي رُحّلوا عنها واقتلعوا منها.

ـ وتقرر إنشاء لجنة معنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، تتكون من عشرين دولة عضواً، يعيّنها رئيس الجمعية العامة في الدورة الحالية.

ـ وتطلب إلى تلك اللجنة أن تنظر في، وتوصي الجمعية العامة، ببرنامج

([8])المصدر نفسه

([9])المصدر نفسه

تنفيذ، يكون القصد منه تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة الحقوق المعترف بها في الفقرتين 1 و2 من قرار الجمعية العامة 3236، وأن تأخذ بالاعتبار عند صياغة توصياتها الخاصة بتنفيذ ذلك البرنامج، كل السلطات التي خوّلها الميثاق لـلـهيئات الرئيسة في الأمم المتحدة.

ـ وتطلب إلى مجلس الأمن أن ينظر في أقرب موعد بعد حزيران/يونيو 1976، مسألة ممارسة شعب فلسطين للحقوق غير القابلة للتصرف، المعترف بها في الفقرتين 1 و2 من القرار 3236.

كما أصدرت قرارها رقم 3379 لعام 1976 الذي قرر أن «الصهيونية شكل من أشكال العنصرية والتمييز العنصري».

وأصدرت أيضاً قرارها رقم 3414 لعام 1975 الذي دعت فيه الجمعية العامة إلى تحقيق تسوية شاملة تقرّ سلاماً دائماً وعادلاً في المنطقة بمشاركة جميع الأطراف المعنية بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية، والاعتراف الكامل بالحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني. وتطالب مجلس الأمن باتخاذ الإجراءات الضرورية من أجل تطبيق كل القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن نفسه حول أزمة الشرق الأوسط، وضمن حدود مدَّةٍ زمنية معينة.

وتوالت دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة والأجهزة والمنظمات المتخصصة في هيئة الأمم المتحدة، ولم تكن أي من دوراتها تخلو من قرار أو أكثر يؤكد الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني ويطالب بتطبيقها، أو يدين الممارسات الصهيونية ويدعو إلى وقفها، أو يؤيد الكفاح الفلسطيني ويدعو إلى تدعيمه. وبلغ الحال بالجمعية العامة أن أصدرت في دورتها الثالثة والثلاثين لعام 1978 قراراً باعتبار يوم 29 تشرين الثاني/نوفمبر من كل سنة ـ وهو يوم اتخاذ قرار التقسيم 181 عام 1947 ـ يوماً عالمياً للتضامن مع نضال الشعب الفلسطيني. هذا مع استمرارها بإصدار القرارات المؤكدة حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة والتعويض، ونورد مثالاً على ذلك قرار الجمعية العامة رقم 146/36 بتاريخ 1981/12/16 الذي نص على: «وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي تتمسك بمبدأ عدم حرمان أي شخص بصورة تعسفية من ممتلكاته الخاصة، وإذ ترى أن اللاجئين الفلسطينيين ذوو حق في ممتلكاتهم وفي الإيرادات الآتية منها، وذلك وفقاً

لمبادئ العدل والإنصاف، وإذ تشير على وجه الخصوص إلى قرارها 394 (الدورة الخامسة) المؤرخ في 14 كانون الأول/ديسمبر 1950 والذي وجهت فيه لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين في تقريرها المرحلي الثاني والعشرين المؤرخ في 11 أيار/مايو 1964، وبأنه يوجد لدى مكتب شؤون الأراضي سجل بأملاك العرب وملف بالوثائق التي تحدد موقع الممتلكات العربية ومساحاتها وسائر خصائصها:

1. ترجو من الأمين العام أن يتخذ كل الخطوات المناسبة بالتشاور مع لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين، لحماية وإدارة الممتلكات.

2. والموجودات وحقوق الملكية العربية في إسرائيل، وأن ينشئ صندوقاً لتلقي الإيرادات الآتية منها، بالنيابة عن أصحابها الشرعيين.

3. تطلب إلى الحكومات المعنية أن تقدم إلى الأمين العام ما يلزم من تسهيلات ومساعدة لتنفيذ هذا القرار.

4. ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار»[10].

بعد هذا العرض المقتضب لأهم القرارات الدولية التي شكّلت محطات مهمة في تعامل المجتمع الدولي مع القضية الفلسطينية، سنفرد مبحثاً لتناول العوامل التي ساهمت في جعل المجتمع الدولي يعود إلى الصواب في تعامله مع القضية الفلسطينية. كما سنعالج في مبحث ثانٍ إشكالية عجز الأمم المتحدة عن تنفيذ قراراتها بحق دولة إسرائيل.

أولاً: كيف عادت فلسطين ثانية إلى الساحة الدولية

ذكرنا في موضع سابق أن الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها التاسعة والعشرين عام 1974 اتخذت قرارين تاريخيين في ما يتعلق بالقضية الفلسطينية، وهما القرار رقم 3237 الذي أعطت فيه صفة العضو المراقب لمنظمة التحرير الفلسطينية، والقرار رقم 3236 الذي اعترفت فيه بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وبذلك أعاد المجتمع الدولي

([10])المصدر نفسه

الأمور إلى نصابها، ولكن كيف حصل ذلك؟ وهل تم في غمضة عين أو بمحض الصدفة؟

من الطبيعي أن أوضاعاً كثيرة تغيرت في العالم، وأحداثاً جساماً وقعت، وتضحيات كثيرة قدمت، وجهوداً جبارة بُذلت. ويحتاج تبيان ذلك إلى مجلدات ومجلدات لسرده وتحليله، وعليه سنتوقف بكثير من الاختصار عند بعض العوامل التي نرى أنها أدّت الدور الأساسي في هذا التحول.

1 ـ العامل الفلسطيني

كانت فترة السنوات التي شهدت تشرّد الشعب الفلسطيني وغربته مليئة بالنضال الذي راح يقوّض مرتكزات الاستعمار القديم في المنطقة العربية والعالم.. وجاءت المرحلة الجديدة في تاريخ نضال الأمة العربية لتمثل الأثر الذي أحدثته النكبة الفلسطينية في الوطن العربي وجماهيره، إذ حدثت في الوطن العربي مجموعة من التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كان للإنسان الفلسطيني فيها دور إيجابي، فالمعروف أن الشباب الفلسطيني، وبسبب من غياب قيادتهم السياسية، انتموا إلى مجموع الحركات والأحزاب السياسية في الوطن العربي على المستويات الثلاثة: اليسار واليمين والوسط. وكانوا في انتماءاتهم السياسية مدفوعين إلى الإلتزام بها لسببين:

الأول : إنها كانت تمثل أسلوباً في العمل السياسي رأوا أنه الأسلوب الذي يمثل البداية العملية على طريق التحرير.

الثاني : إنهم لم يكونوا متقوقعين في إطار إقليمي يحد من تطلعاتهم للمشاركة في معركة تحرير الأمة العربية على المستويات كافة.

وكان لا بد لهذا الواقع أن ينتج الثورة، فكانت جماهير شعب فلسطين لغماً موقوتاً لا بد أن يتفجر في اللحظة الحاسمة والمناسبة. وكانت الصهيونية والإمبريالية العالمية، بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية تعرف ذلك، ومن أجله كانت تسعى باستمرار لتصفية القضية تحت تشكيلة متنوعة من الشعارات كشفتها الجماهير الفلسطينية أولاً بأول، وضمن مشاركتها الفعلية في النضال العربي.

وكانت الشعارات التي تطرحها المرحلة آنذاك تؤكد أن تحرير الأرض العربية المجاورة لفلسطين شرط لتحرير فلسطين، غير أن الأحداث تتابعت،

ولم تكن الحركة العربية قادرة على أن تعطى في تلك المرحلة أكثر من قدرتها، على الرغم من أنها استطاعت أن تعطي نواة دولة الوحدة في عام 1958. غير أن هذه النواة التي مثّلت خطوة على طريق التحرير من وجهة نظر الجماهير الفلسطينية، ما لبثت أن تلقت الضربة القاصمة على يد القوى المعادية للحركة العربية الصاعدة.. ولم تكن دولة الوحدة بالمقابل تملك مقومات الصمود في وجه المؤامرة الإمبريالية الصهيونية وأداتها في المنطقة العربية، وذلك بسبب من طبيعة تكوينها كدولة لم تستطع أن تبني ذاتها الشعبية المنظمة، والقادرة على حمايتها.. ومن هنا.. بدأت حركة الشعب الفلسطيني مرة أخرى تتواصل معلنة عن ميلاد بداية التحرك الثوري الذي بدأ يطرح فلسطين المعركة، والتحرر طريقاً للوحدة.. وليس العكس. ونشأت مجموعة من التجمعات الصغيرة التي تعلن الشعار، وتطرح نفسها سراً كممثلة لخط جديد هو الكفاح المسلح. وما من شك في أن لانتصار ثورتي الجزائر وكوبا أثراً كبيراً في بلورة البدايات الأولى لهذا التحرك، حيث أحسّ الشباب الفلسطيني أنهم ليسوا أقل من إخوانهم الجزائريين، وأنهم قادرون على رفع شعار الكفاح المسلح وممارسته أيضاً.

ومما لا شك فيه أن العدوان الثلاثي البريطاني ـ الفرنسي ـ الإسرائيلي على مصر، واحتلال القوات الإسرائيلية في أثنائه قطاع غزة، قد أدّى دوراً مهماً في بلورة التوجه الثوري الفلسطيني، فمن جهة سقطت كل الطروحات التي كانت تقول إن الدول العربية ستقوم بتحرير الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1948، ما دامت غير قادرة على الحفاظ على جزء مما تبقى من الأرض الفلسطينية (قطاع غزة). ومن جهة ثانية فإن تجربة المقاومة الوطنية الباسلة التي أبداها الشعب الفلسطيني ضد الغزاة الإسرائيليين، كانت دافعاً قوياً لإعادة فكرة التنظيم الفلسطيني المستقل إلى الواجهة.

وهكذا يمكن القول إن حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) بدأت تتشكل كفكرة خلال العدوان الثلاثي في عام 1956، وتبلورت كحركة سرية منذ عام 1958، ولم تعلن عن نفسها حتى مطلع عام 1965 عندما أصدرت «العاصفة»، جناحها العسكري، البيان الأول عن أول عملية عسكرية لها ضد المشروع الذي بدأ الصهاينة تنفيذه لتحويل مجرى نهر الأردن في عام 1964. هذا المشروع الذي أدّى دوراً في تسريع انطلاق الثورة المسلحة، إذ رأت قيادة حركة فتح كيف عجزت الأنظمة العربية عن التصدي لهذا المشروع، واكتفت

بعقد قمة عربية لم تفعل شيئاً، كما تنبّهت (قيادة فتح) إلى ما يمكن أن ينجم عن تنفيذ هذا المشروع من نقل لمياه نهر الأردن إلى صحراء النقب في جنوب فلسطين ما يجعل الاستيطان الصهيوني يمتد ويتجذّر في الأرض الفلسطينية.

كما إن عقد القمة العربية الأولى في القاهرة بتاريخ 1964/1/13 وقراره «إنشاء كيان فلسطيني يعبّر عن إرادة شعب فلسطين، ويطالب بحقوقه لتمكينه من تحرير وطنه وتقرير مصيره»، جعل قيادة الحركة (فتح) تستشعر أن النظام الرسمي العربي لا يفكر بالقيام بأي خطوة لتحرير الأرض المغتصبة، وإن خطوة إنشاء منظمة التحرير الفلسطينية ما هي سوى خلق لنظام عربي جديد لا يختلف عما هو موجود، على الرغم من مشاركة العديد من قياديي الحركة في المجلس الوطني الفلسطيني الذي عقد بتاريخ 1964/5/28 في القدس، وانتخب أحمد الشقيري الذي كانت القمة العربية قد رشحته لرئاسة اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير.

إضافة إلى أن تجربة منظمة التحرير الفلسطينية نفسها قد دعت قيادة حركة فتح إلى سرعة البدء بكفاحها المسلح، حيث واجهت المنظمة منذ نشأتها مشكلات عديدة، بسبب رفض بعض الدول العربية الاعتراف بها من الأساس، ورفض بعضها السماح لها بتوزيع السلاح على الفلسطينيين، أو تطبيق قانون الخدمة العسكرية الإلزامية، أو فرض ضريبة التحرير على أبناء الشعب الفلسطيني المقيمين على أراضيها، ما أدى إلى نشوء تعقيدات جديدة لحقت بالقضية الفلسطينية ذاتها[11].

وهكذا، فمن واقع الشعور الواضح الرؤية للخطر الصهيوني المستشري، ومن واقع رؤية الحركة (فتح) بأن ارتباط معركة التحرير بالشعب العربي هو ارتباط عضوي لا يجادل فيه أحد، ومن منطلق الإيمان الكامل بأن الشعب العربي قادر في كل لحظة على سحق الكيان الصهيوني بشرط أن تتوافر له إرادة العمل، انطلقت هذه الحركة في مسيرتها المسلّحة التي تقارب الأربعين عاماً من عمرها، على أساس أنها فلسطينية البداية، عربية العمق، عالمية الامتداد، وأنها تعتمد استراتيجية الكفاح المسلح وحرب التحرير الشعبية لتحرير الأرض المحتلة، وأنها تناضل ضد الصهيونية كحركة استعمارية عنصرية توسعية وليس ضد اليهود كأصحاب ديانة سماوية، وأنها لن تتدخل

([11])وثائق منظمة التحرير الفلسطينية (بيروت؛ القاهرة؛ تونس)

في الشؤون الداخلية للدول العربية شرط ألا تتدخل هذه الدول في شؤونها الداخلية[12].

وككل عمل ثوري حقيقي، واجهت الحركة (فتح) هجوماً شديداً، وكان الهجوم في كل بلد يتشكّل بصورة اتهام يلصق بفتح طبقاً لظروف هذا البلد، فبعضها يعتبر فتح رجعية، في حين يتهمها آخرون بأنها شيوعية أو عميلة أمريكية... إلخ. ويكفي أن نذكر أن شهداء فتح الأوائل سقطوا برصاص عربي في أثناء عودتهم من تنفيذ عمليات فدائية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

ومع ذلك استمرت مسيرة الثورة التي ابتدأتها حركة فتح، بأعداد قليلة وإمكانات شبه منعدمة، مطاردة في كل الدول العربية باستثناء سوريا، إلى أن جاءت هزيمة حزيران/يونيو 1967، حيث شنّت إسرائيل الحرب في الخامس من حزيران/يونيو 1967، ودمّرت القوات الجوية المصرية، واحتلت غزة وسيناء، دافعة الجيش المصري إلى غرب قناة السويس. كذلك احتلت المرتفعات السورية المعروفة باسم «الجولان»، أما الضفة الغربية فتم احتلالها على الرغم من التطمينات الإسرائيلية قبل الحرب بأن ذلك لن يحصل. كان واضحاً أن احتلال ما تبقى من فلسطين هو الثمن الذي أرادته إسرئيل لضرب مصر ونظام عبد الناصر.

كانت حرب 1967، وما حملته من هزيمة مدوّية للعرب، تأسيساً ثانياً لإسرائيل، فالنصر الذي حققته القوات الإسرائيلية، حوّلها إلى عنصر استراتيجي مهم في سياق الحرب الباردة، وأحالها إلى طفل مدلّل للغرب والولايات المتحدة، وصيّرها إلى ما يشبه الأسطورة، ما أدى إلى تدفق المساعدات العسكرية والاقتصادية الغربية والأمريكية بخاصة على إسرائيل. وهكذا نجحت إسرائيل في لعبة الصراع الدولي، وتحوّلت إلى مخلب للغرب في مواجهة الاتحاد السوفياتي وحلفائه، وفي مواجهة روح التحرر في الوطن العربي.

من جهة ثانية، أدخلت الهزيمة الوطن العربي في أزمة طاحنة، سرعان ما تحوّلت إلى حروب داخلية في الأردن ولبنان وغيرها. كذلك فقد الوطن

([12])وثائق حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) (بيروت؛ تونس؛ رام الـلـه).

العربي هدفه في الوحدة، وضُربت مسيرة تنميته، وأرغم على الاندفاع وراء سباق التسلّح المضني، ثم بدأت التصدعات العميقة داخله تظهر إلى السطح. وكان هذا ملائماً للإسرائيليين الذين يعتقدون أن تدمير إمكانات تقدم ونمو ووحدة الوطن العربي هو السبيل الأسلم والأفضل لهم.

أما على الجانب الفلسطيني، فدفعت نتائج هذه الحرب بالتنظيمات الفلسطينية المستقلة إلى الواجهة، وبدأت منذ أواخر عام 1967 العديد من التنظيمات الفدائية الفلسطينية بالتشكل، كما عملت بعض الأنظمة العربية على تشكيل تنظيمات فدائية تابعة لها لتغطي على هزيمتها، وسارعت بعض الأحزاب القومية إلى تشكيل منظماتها الفدائية، ما رفع عدد هذه المنظمات في مرحلة من المراحل إلى قرابة الأربعين تنظيماً. وعلى الرغم من مرارة الهزيمة، اغتنمت الحركة (فتح) الفرصة بعد الهزيمة، وأنزلت دوريات خاصة إلى أرض المعارك بهدف جمع أكبر قدر ممكن من أسلحة الجيوش العربية التي تركت على أرض المعركة، وبهذه الأسلحة استأنفت عملياتها ضد الأهداف الإسرائيلية في 1967/8/29 في أسابيع معدودة بعد الهزيمة، ووجهت ضربات موجعة جعلت الجيش الإسرائيلي يعمل على ضرب هذه الحركة قبل أن يستفحل خطرها، فشن هجوماً كبيراً لتصفيتها في منطقة الأغوار (الأردن) يوم 1968/3/21 حيث دارت معركة الكرامة ، وتكبّد فيها الإسرائيليون خسائر جسيمة بفعل صمود مقاتلي الحركة (فتح) واستماتتهم، ومشاركة وحدات المدفعية من الجيش الأردني.

وعلى الرغم من أن هذه المعركة لم تكن حاسمة، إلا أنها كانت النصر الأول الذي يتحقق ضد الإسرائيليين، وكان لها تأثير معنوي هائل في مجموع الوطن العربي، حيث انهالت المساعدات والتبرعات على الثورة الفلسطينية، وتقاطر الشبان العرب من كل الأقطار على قواعدها، ما أدى إلى تعزيز مكانتها السياسية والجماهيرية وتنامي قدراتها العسكرية. أما على الصعيد الفلسطيني الداخلي فعقد المجلس الوطني دورته الرابعة بمشاركة ممثلين عن كل فصائل المقاومة بتاريخ 1968/7/10، ثم عقد دورته الخامسة في 1969/2/1 وانتخب لجنة تنفيذية تمثل جميع فصائل المقاومة والمستقلين برئاسة السيد ياسر عرفات.

وعلى الرغم من استمرار بعض الدول العربية في مواقفها السابقة، وتطوُّرِ الأمور إلى حد اقتراف مجازر بحق مقاتلي الثورة الفلسطينية، وعلى

الرغم مما لحق بها من جرّاء إخراجها من قواعدها الارتكازية الأساسية في بعض الدول العربية، خاضت الثورة الفلسطينية مئات المعارك الصغيرة والكبيرة بل الآلاف، ضد القوات الإسرائيلية، سواء أكان ذلك من خلال العمليات الفدائية في الأراضي المحتلة، أم في التصدي لـلـهجمات الإسرائيلية على كل من الأردن ولبنان. كما شهد العالم بعض العمليات الخارجية كاختطاف الطائرات الإسرائيلية والأوروبية، أو عملية ميونيخ في ألمانيا وعملية تريستا في إيطاليا وغيرها من العمليات التي وإن خلّفت أصداء دولية معادية، إلا أن منفّذيها كانوا يرون أنها وسيلة ناجعة لتحسيس العالم الخارجي بمأساة الشعب الفلسطيني، ولجعله يعيد التفكير بمواقفه التي أدت إلى قيام دولة إسرائيل على أنقاض الشعب الفلسطيني. واستمرت مسيرة الثورة الفلسطينية بانتصاراتها وتعثراتها إلى أن وقعت حرب تشرين الأول/أكتوبر 1973، عندما عبرت القوات المصرية سيناء محطمة خط بارليف وتحصيناته، واشتبكت القوات السورية مع القوات الإسرائيلية في الجولان، وشاركت القوات الفلسطينية في الحرب على الجبهتين المصرية والسورية وكذا عبر جبهة جنوب لبنان. وكانت هذه الحرب بحسب رأي أكثر المحللين الحرب الجدية الأولى بين العرب وإسرائيل، على الرغم من كل ما سادها من اختلافات في التقدير حول إدارة المعركة السياسية بعد الحرب وعدم انسجامها مع ما حققته الحرب من نتائج فعلية. وكان واضحاً عشية الحرب زوال الكثير من الخلافات العربية، فاستخدم العرب سلاح النفط بنجاح، وشاركت وحدات من بعض الجيوش العربية في المعارك، وقدمت دول عربية أخرى دعماً مادياً وعسكرياً مهماً لكل من مصر وسوريا.

هذه المسيرة الثورية مع ما تحقق فيها من انتصارات باهرة، وما شهدته من بطولات أسطورية، إضافةً إلى شلال الدم الفلسطيني الذي واكبها، كان من الطبيعي أن تترك أثرها الواضح في الرأي العام العالمي، فبدأت مسيرات التضامن مع الكفاح الفلسطيني تجوب شوارع مدن العالم، وبدأت وفود المساندة والدعم تتقاطر على قواعد الثورة الفلسطينية ومؤسساتها، في هذه الفترة التي كانت تشهد تعاظم المد التقدمي في العالم ـ إبّان حرب فييتنام ـ حيث تسلّمت الثورة الفلسطينية راية الثورة العالمية من فييتنام في أثناء مؤتمر الشبيبة العالمي في برلين عام 1973.

ومن جهة ثانية، لا يستطيع المراقب أن يتجاهل الآليات المتعددة التي

انتهجتها السياسة الفلسطينية، لجذب اهتمامات المجتمع الدولي بمفهومها للقضية الفلسطينية، والحفاظ على وضعية هذا المفهوم على جدول الاهتمامات الدولية. (وصل عدد سفارات ومفوضيات ومكاتب منظمة التحرير الفلسطينية في العالم إلى ما يزيد على المئة). نجحت أحياناً وفشلت أحياناً أخرى، ولكنها كانت أحد العناصر المؤثرة في مواقف القوى الدولية واهتماماتها تجاه القضية الفلسطينية. كانت السياسة الفلسطينية أحد المدخلات التي تركت بصماتها على الاقتراب الدولي من القضية، ولكن المواقف الدولية تأثرت بمدخلات أخرى، مارست ضغوطها، وأدت إلى الحيلولة دون تحقيق الأهداف الفلسطينية كاملة. وفي هذا الإطار، تعرضت السياسة الفلسطينية نفسها لضغوط ومحددات، أعاقت فاعلية أدائها على الصعيد الدولي، بعضها نجم عن قصور ذاتي في الحركة السياسية الفلسطينية يجب الاعتراف به، وبعضها كان من فعل البيئة العربية، والبعض الأخير، نبع من التأثير المعاكس للبيئة والمتغيرات الدولية.

وكان من الطبيعي أن يبدأ العالم بالتساؤل عن هذه الثورة التي أصبحت ملْء سمع العالم وبصرها، من هم أصحابها؟ ولماذا يناضلون؟ وما هي حقوقهم؟ وكان من الطبيعي أن يكتشف العالم زيف الادعاءات التي خدّرتهم بها أجهزة الإعلام الصهيونية أو المتصهينة. إذاً كان من الطبيعي أيضاً أن تبدأ بوادر التغير في مواقف المجتمع الدولي.

2 ـ العامل العربي

مرت أحداث بارزة في منطقة الشرق الأوسط كانت قضية فلسطين سبباً في قيامها أو التعجيل بوقوعها، نظراً إلى العلاقة الجدلية بين قضية فلسطين والدول العربية، كالانتفاضات العسكرية في كل من سوريا ومصر والعراق واليمن والسودان وليبيا، والثورات الشعبية في كل الأقطار العربية التي لم تكن مستقلة في عام 1948، ولا سيّما ثورتي الجزائر وعدن. ونستطيع القول إن بعض الأنظمة العربية التي ساهمت في مؤامرة 1948، قد دفعت الثمن، ما أدى إلى ظهور أنظمة جديدة قالت في مقدمة بيانها الانقلابي الأول: إنها جاءت إلى الحكم لتحرر فلسطين وتقتصّ من الخونة الذين أضاعوا فلسطين.

ولكن مسيرة هذه الأنظمة وأسلوبها في التصدي لموضوع القضية الفلسطينية، كان منذ البدء يقوم على تغليب المصلحة الإقليمية الموقتة على تحدي العدو المغتصب، ومعالجة القضية من زاوية تعتمد على مفهوم الربح

والخسارة منطلقاً أساسياً لها. أدى ذلك إلى خلق ظروف موضوعية تفور بتململ كبير، إذ كانت الجماهير العربية ترى أن وقت المعركة مناسب في أي لحظة إذا ما وجدت القوة الجادة، وإن الزمن يعمل لغير صالح العرب وقضيتهم. وعندما بدأت اجتماعات القمم العربية لبحث المشروع الصهيوني بتحويل مجرى نهر الأردن، كانت الجماهير العربية ترى أن مواجهة المشروع الصهيوني هو معالجة للنتيجة، أما السبب الرئيس، الحركة الصهيونية، فلم يكن التصدي له على أي مستوى من مستويات العمل الجدي.

من هنا، عندما بدأت الجماهير العربية تسمع أنباء العمليات الفدائية الفلسطينية بعد هزيمة 1967، أخذت تلتحق بقوافل الفدائيين زرافاتٍ ووحداناً، وبدأ من لا يستطيع الالتحاق بالفدائيين يشكّل جمعيات وروابط لجمع الدعم المادي لهم وتقديم المساعدة الإعلامية والسياسية إليهم، وبدأت نبرة الجماهير وأحزابها المناضلة تتعالى في مواجهة حكامهم، وتتزايد اعتراضاتهم على تصرفات الحاكمين، وتتصاعد مطالباتهم للحاكمين باتخاذ مواقف نضالية وعملية تجاه النضال الفلسطيني.

وكان من الطبيعي أن يثمر كل ذلك مواقف رسمية أكثر إيجابية أو أقل عدائية من القضية الفلسطينية ومنظمة التحرير الفلسطينية لإرضاء الجماهير. وتمخّضت جهود الدول العربية المستندة إلى الفعل الثوري الفلسطيني على الأرض عن اكتساب منظمة التحرير الفلسطينية العضوية الدائمة في منظمة المؤتمر الإسلامي التي انبثقت عن القمة الإسلامية التي عقدت في العاصمة المغربية الرباط يوم 1968/8/25 بدعوة من ملك المغرب الحسن الثاني.

كما أصبحت منظمة التحرير الفلسطينية عضواً مراقباً في عام 1969 في منظمة الوحدة الأفريقية، مع التنويه بمواقف الدول الأفريقية في أعقاب حرب حزيران/يونيو 1967 عندما سارعت إلى دعم الدول العربية ومساندتها، وقطعت علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل، وشكلت لجنة الحكماء للسعي إلى إخراج إسرائيل من الأراضي العربية المحتلة كاعتراف منها بما قدّمته الدول العربية ومصر بزعامة الرئيس المصري جمال عبد الناصر من دعم لحركات التحرر الأفريقية. واكتسبت منظمة التحرير الفلسطينية منذ عام 1975 العضوية الكاملة في حركة دول عدم الانحياز.

في تشرين الأول/أكتوبر من عام 1974 أصدر مؤتمر القمة العربية

السابع المنعقد في الرباط/المغرب قراره التالي: «قرر المؤتمر بالإجماع أن منظمة التحرير الفلسطينية دون سواها هي الممثل الشرعي الوحيد لهذا الشعب، وحق الشعب الفلسطيني في إقامة السلطة الوطنية المستقلة بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني على أي أرض فلسطينية يتم تحريرها، والتزام جميع الدول العربية بالحفاظ على الوحدة الوطنية الفلسطينية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للعمل الفلسطيني»[13]].

ومما لاشك فيه هو أن تغير موقف وتعامل الأنظمة العربية مع القضية الفلسطينية وممثلها منظمة التحرير الفلسطينية سيكون له انعكاسه على أعضاء المجتمع الدولي الذين لهم تعامل ومصالح مع الوطن العربي.

3 ـ العامل الدولي

أشرنا في ما سبق إلى الالتقاء غير المنطقي بين المعسكرين الاشتراكي والغربي على دعم الوجود الإسرائيلي وتغييب الوجود الفلسطيني، وبيّنا الأسباب والدوافع التي حدت بالدول الغربية إلى خلق الكيان الإسرائيلي منذ أن اختلقت الفكرة الصهيونية وعملت على إنباتها وتهييئ الظروف لنموّها وتعميد ولادتها وإجبار المجتمع الدولي على قبول عضويتها، ثم تثبيت أركانها ودعم وجودها وحمايتها.. كل ذلك يبدو طبيعياً بحكم الطبيعة الاستعمارية الاستغلالية لهذه الدول التي تقوم على النظام الرأسمالي الذي يقوم بدوره على مبدأي المنفعة والفائدة، والذي لا أخلاق ولا صداقات دائمة عنده وإنما الدائم والأهم هو المصلحة التي على أساسها تنبني المواقف والسياسات.

المثير في هذا الالتقاء هو موقف المعسكر الاشتراكي الذي من المفترض أنه يقوم على النظرية الماركسية التي تقول أدبياتها إن الصهيونية حركة عنصرية قومية مرتبطة بالحركة الاستعمارية والرأسمالية. وتدل الكتابات التي ظهرت أواخر الخمسينيات وعلى لسان مفكرين وكتاب سوفيات ومن دول اشتراكية أخرى، أن الاتحاد السوفياتي كان ينظر إلى وجود كيان إسرائيلي في منطقة الشرق الأوسط كخطوة ستكون مفيدة على طريق اقتلاع الوجود الغربي من المنطقة، وفي إطار الصراع الذي ابتدأت بوادره بين المعسكرين. من هنا رأينا

([13])وثائق جامعة الدول العربية (القاهرة).

كيف أن الاتحاد السوفياتي والدول الاشتراكية الأخرى فتحت الأبواب على مصراعيها لهجرة مواطنيها اليهود، وزوّدت العصابات الصهيونية بكميات هائلة ومتطورة من الأسلحة، ووقفت بفاعلية إلى جانب قرار تقسيم فلسطين وقرار قبول عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة.

ولكن توالي الأحداث واتضاح حقيقة الكيان الإسرائيلي كغصن من الشجرة الغربية، والأدوار التي أسندت إليه لحماية المصالح الغربية وفي إطار الحرب الباردة، جعلت الكتلة الاشتراكية تعيد النظر في مواقفها من هذا الكيان. وعزّز هذا التغير ظهور أنظمة في بعض الدول العربية وبخاصة مصر، حاولت أن تمارس سياسات وطنية لها آفاق قومية ما يتعارض مع المصالح الغربية، فاتخذت الدول الغربية مواقف مناهضة لها وبدأت تتآمر عليها، ما اضطر الأنظمة العربية إلى البحث عن ملاذ لها فاتجهت إلى الاتحاد السوفياتي ودول المنظومة الاشتراكية التي اغتنمت الفرصة، فانفتحت على الدول العربية وبخاصة في مجالات التسليح والمكننة والتمويل، ما يقتضي ويؤدي بالضرورة إلى اتخاذ مواقف سياسية تتناسب مع هذه العلاقات الجديدة.

وعليه فقد رأينا أن أصوات الدول الاشتراكية، وأصوات حلفائها في العالم بدأت تنحاز إلى تأييد القرارات المؤيدة للحق العربي والمعارضة للسياسات الإسرائيلية التي تعرض على الأمم المتحدة. وأشرنا في ما سبق إلى أن باكورة هذه المواقف كانت الانذار السوفياتي (إنذار بولغانين) الموجّه إلى دول العدوان الثلاثي على مصر في عام 1956 بوجوب الانسحاب الفوري، والذي أدى إلى جانب ضغوطٍ دولية أخرى إلى انسحاب المعتدين.

وقبل أن نفرغ من الحديث في موقف المعسكر الاشتراكي (الراحل)، لا بد لنا من القول إن مواقف المعسكر الاشتراكي لم تصل في أي لحظة إلى حد تبني القضايا العربية كما يتبنى المعسكر الغربي الكيان الإسرائيلي، ولعل مردّ ذلك يعود إلى أن علاقة الدول العربية مع المعسكر الاشتراكي لم ترقَ إلى مصاف علاقة إسرائيل بالمعسكر الغربي فكراً وممارسة، إضافة إلى أن الدول العربية التي أقامت علاقات مع المعسكر الاشتراكي كانت أقلية إلى جانب أغلبية الدول العربية التي كانت أقرب إلى المعسكر الغربي أو تخضع لأوامره وتعليماته. من هنا كنا نسمع دائماً على لسان بعض المسؤولين العرب عبارات مثل: حليفنا الاتحاد السوفياتي وحلفاؤنا في المعسكر الاشتراكي في

حين أننا لم نسمع مثل هذه العبارات مرة واحدة من هؤلاء (الحلفاء)، وأقصى ما كان يرد على ألسنتهم «الأصدقاء العرب».

وفي إطار حديثنا عن العامل الدولي، لا بد من أن نتوقف عند التطور الذي عرفته الساحة الدولية في مجال القانون والحقوق، حيث صدرت بضغط من المنظمات الجهوية والقاريّة والعالمية مجموعة من العهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية مثل:

ـ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ـ 1948.

ـ اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 وبخاصة الاتفاقية الرابعة التي كان موضوعها حماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب.

ـ اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة ـ 1952.

ـ اتفاقية لاهاي لعام 1954 والمتعلقة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نشوب حرب.

ـ الإعلان العالمي لحقوق الطفل ـ 1959 والذي تمّمته اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.

ـ إعلان القضاء على كل أشكال التمييز العنصري ـ 1963.

ـ الاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري ـ 1965.

ـ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ـ 1966.

ـ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ـ 1966.

ـ إعلان القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة ـ 1967.

ـ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ـ 1973.

واشتغلت الآلة السياسية والإعلامية الفلسطينية والعربية وكذا الأوساط الصديقة والمعادية للاستعمار والاستغلال والعنصرية، اشتغلت على هذه العهود والمواثيق والاتفاقيات الدولية التي يجب أن تشمل الشعب الفلسطيني وتنطبق عليه، وأن عدم تمتع الشعب الفلسطيني بحقوقه الكاملة شأنه شأن باقي شعوب العالم هو خرق لكل هذه العهود، وأن السكوت على استمرار هذا الخرق يمثل جريمة ضد الإنسانية.

ساعد هذا الجهد المكثف والمتواصل على خلق الأجواء السياسية المناسبة ليعيد المجتمع الدولي النظر في مواقفه من القضية الفلسطينية، وتجسّد هذا التغير عندما وجّه رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، عبد العزيز بوتفليقة، باسم هيئة الأمم المتحدة الدعوة إلى السيّد ياسر عرفات، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، لإلقاء خطاب في الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

4 ـ ياسر عرفات في الأمم المتحدة

شهدت الأمم المتحدة في عام 1974 حدثاً فريداً لم تشهده منذ نشوئها في عام 1945، فلأول مرة في تاريخها يقف رئيس حركة تحرير وطنية على منبرها، ليلقي خطاباً يتحدث فيه عن مطالب حركة التحرير، ففي 1974/11/13، ألقى ياسر عرفات، رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية القائد العام لقوات الثورة الفلسطينية، من على منبر الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك خطاباً وجّهه إلى وفود دول العالم المشتركة في الدورة التاسعة والعشرين للجمعية العامة. جاءت الدعوة التي وجهتها الأمم المتحدة إلى منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في هذه الدورة، نتيجة عوامل عديدة منها:

- القرار الجماعي لمؤتمر القمة العربي السابع في الرباط 26 ـ 1974/10/30، بالاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب العربي الفلسطيني.

ـ قرارات حركة عدم الانحياز، ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الوحدة الأفريقية بمثل هذه المبايعة. مع الإشارة إلى أن كثيراً من حركات التحرير العالمية أعضاء هذه المنظمات انتصرت وأصبحت دولها أعضاء في الأمم المتحدة، وبحكم علاقاتها النضالية مع الثورة الفلسطينية كان من الطبيعي أن تكون إلى جانب أي قرار يؤكد شرعية الحقوق الوطنية الفلسطينية ويدين الممارسات الصهيونية.

ـ حرب السادس من تشرين الأول/أكتوبر 1973 (العاشر من رمضان)، وما قدمته من نتائج تخدم القضية الفلسطينية.

ولخّص عرفات بخطابه هذا، جوهر القضية الفلسطينية، مشيراً إلى أن

فلسطين كانت مهداً لأقدم الحضارات والثقافات، واستمر شعبها العربي ينشر الخضرة والبناء والحضارة والثقافة في ربوعها طوال آلاف السنين. وقال: «كأحد أبناء بيت المقدس، أحتفظ لنفسي ولشعبي بذكريات جميلة وصور رائعة عن مظاهر التآخي الديني التي كانت تتألق في مدينتنا المقدسة قبل حلول النكبة بها». وقال إن الثورة الفلسطينية «منذ البداية، لا تقوم على أسس عرقية أو دينية عنصرية، وإنما هي موجهة ضد العنصرية الصهيونية، وضد العدوان»؛ وقال: «لقد جئتكم بغصن الزيتون مع بندقية الثائر، فلا تسقطوا الغصن الأخضر من يدي.. الحرب تندلع من فلسطين، والسلم يبدأ من فلسطين»[14].

وفي 1974/11/22، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم 3237، منحت فيه منظمة التحرير الفلسطينية، مركز المراقب في الجمعية العامة، وهو أول حدث من نوعه، في تاريخ الأمم المتحدة.

وبعد ذلك بعام واحد، في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 1975، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، قرارها الشهير رقم 3379 باعتبار الحركة الصهيونية، حركة عنصرية، وهو ما يعني أن إسرائيل التي سبق قبول عضويتها في الأمم المتحدة بموجب القرار 273 في 11 أيار/مايو 1949، هي كيان قائم على العنصرية، طالما أن الصهيونية أساس هذا الكيان.

وتتالت قرارات الأمم المتحدة، ولا تزال، داعمة للحقوق الفلسطينية، ورافضة للعدوان الإسرائيلي بكل أشكاله، ما جعل من إسرائيل، أشد دول العالم على الإطلاق، عداء للأمم المتحدة، وأكثرها خروجاً على قرارات مجلس الأمن والجمعية العمومية والشرعية الدولية.

ثانياً: مآل قرارات المجتمع الدولي

يتبين مما سبق أن المجتمع الدولي عجز حتى الآن عن إيجاد حل عادل ودائم وشامل للقضية الفلسطنية، والعقبة الأساس التي تحول دون تمكّن المجتمع الدولي من الوصول إلى هذا الحل، تكمن في ما شرحناه في الفصول السابقة من وقوف دول الغرب وعلى رأسها الولايات المتحدة موقف

---

[14] وثائق منظمة التحرير الفلسطينية (بيروت؛ القاهرة؛ تونس).

الحاضن والحامي لدولة إسرائيل بكل قوة ووضوح، لأن إسرائيل، وكما قال أحد صحافييها: «نحن في إسرائيل بالنسبة إلى الغرب، كلب حراسة ذو أنياب حادة، مربوط بسلسلةٍ طرفاها في يد الولايات المتحدة، تطلقه في الوقت الذي تشعر أنها بحاجة إلى ذلك، وبالقدر الذي تريد». وهذا الوضع عبّرت عنه صحيفة أمريكية[15] عندما قالت: إن الإدارة الأمريكية «تتمركز حول المصالح الأمريكية الإسرائيلية بشكل مفرط».

ومع أن هذا الموقف قد يبدو متناقضاً مع الأساس الرأسمالي الذي تقوم عليه الأنظمة الغربية (المنفعة والفائدة)، فالمنفعة والفائدة لدول الغرب توجد في المنطقة العربية ما يستدعي أن تكون مواقف دول الغرب على الأقل ليست معادية للقضايا العربية، ولكن ما الذي يجبرها على أن تغير مواقفها باتجاه إنصاف الشعب الفلسطيني، ما دامت الحكومات العربية تقدم ثرواتها على طبق من ذهب لحماة إسرائيل لقاء ما يقدمه هؤلاء (الحماة) لهذه الحكومات من خدمات (ليس هنا مجال التوسع فيها). وأوضح وزير الدفاع الأمريكي، دونالد رامسفيلد، هذه الأحجية عندما قال: «إن الدول العربية هي في أحسن الحالات أراض عقارية ما زالت خالية وبعضها خرائب، فينبغي ألا تشغل الولايات المتحدة نفسها بقضية فلسطين المستعصية على الحل، وبمخاوف أنظمة تهرب من ظلها ومنشغلة بأوضاعها الذاتية، وإذا بقي لها شيء فوق هذا الشاغل فإن إسرائيل كفيلة به».

وتتمثل العقبة الثانية في ظروف نشأة الأمم المتحدة وفي هيكليتها، فالمعروف أن هيئة الأمم المتحدة أُنشئت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وقيل في حينها إن إنشاءها جاء لتجنيب البشرية مآسيَ كالتي أصابتها في أثناء هذه الحرب. ولكن الذي رعى إنشاءها هم الحلفاء، أي المنتصرون في الحرب. وكان من الطبيعي أن ينشئوها بشكل يخدم مصالحهم أولاً.

وهكذا ميّز الحلفاء أنفسهم بأن أنشأوا جهاز مجلس الأمن ، وأناطوا به مهمة اتخاذ القرارات المتعلقة بالأمن والسلم العالميين، وأعطوا أنفسهم صفة العضوية الدائمة في هذا المجلس، كما أعطوا أنفسهم حق النقض الـ (Veto) الذي يبطل صدور أي قرار.

([15])Los Angeles Times , 21/9/2002

ولدى مراجعتنا ممارسة حق الفيتو في مجلس الأمن، نجد أن معظم حالاته كانت ضد قرارات تنصف الشعب الفلسطيني وتدين الكيان الصهيوني.. أي إن الذي كان يحول دون حل عادل ودائم للقضية الفلسطينية هو دول الغرب التي كانت تتناوب على استعمال حق الفيتو، وإن كانت الولايات المتحدة الأمريكية قد انفردت بهذه المهمة منذ الستينيات.

وإذا علمنا أن قررات الجمعية العامة ليست في الحقيقة أكثر من توصيات، وأنّ تنفيذها يحتاج إلى قرار من مجلس الأمن، فإن مئات القرارات التي كانت لصالح حقوق الشعب الفلسطيني لم تجد طريقها إلى التنفيذ، لأن الفيتو الغربي كان لها في المرصاد كل مرة. كما إنّ قرارات مجلس الأمن المؤيدة للحقوق الفلسطينية والداعية إلى توقف إسرائيل عن ممارساتها الإرهابية، كانت تصدر بموجب الفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة الذي لا تكتسي بنوده طابع الإلزام بالتنفيذ، وليس كالقرارات التي صدرت منذ عام 1991 ـ بعد انهيار المنظومة الاشتراكية ـ وفق الفصل السابع، وتسارع الولايات المتحدة الأمريكية إلى تنفيذها تحت مظلة الأمم المتحدة أو منفردة، كما حصل في يوغوسلافيا أو أفغانستان أو العراق.

وأدّت التغيرات الدراماتيكية التي شهدها العالم منذ حوالى خمسة عشر عاماً لغير صالح القضية الفلسطينية، كانهيار حلف وارسو والمعسكر الاشتراكي وتفكك الاتحاد السوفياتي، ما أدى إلى انتهاء القطبية الثنائية وانفراد الولايات المتحدة الأمريكية بزعامة العالم، هذا الانفراد الذي تستغله منذ حرب الخليج الثانية في عام 1991 أبشع استغلال، وساعدها على ذلك ما وقع في الولايات المتحدة الأمريكية في 11 أيلول/سبتمبر 2001، ففرضت قانوناً يقول: «من ليس مع أمريكا هو ضدها»، ومن يقف ضدها لن يكون مصيره أفضل من مصير الرئيس العراقي صدام حسين. وكانت الأنظمة العربية في طليعة دول العالم التي فهمت الدرس.

من هذا نخلص إلى القول إن الحديث الذي يدور هذه الأيام عن الشرعية الدولية، والحرب التي يشنها الأمريكيون وحلفاؤهم هنا وهناك باسم هذه الشرعية الدولية، حديث زائف. ذلك أن الشرعية كلٌ لا يتجزأ، ولا يجوز أن تُكال هذه الشرعية بمكيالين، وأن ما يطبق الآن هو «الشرعية الأمريكية»، وما دام ميزان القوى الذي كان سائداً في أثناء إنشاء هيئة الأمم المتحدة ما زال

كما هو، فإنه لا ُينتظر أن تُطبّق الشرعية الدولية على حقوق الشعب الفلسطيني، لأن تطبيقها ليس في مصلحة دول الغرب عموماً والولايات المتحدة الأمريكية على وجه الخصوص، وهذا ما نشرته جريدة أمريكية بقولها: «تقوم على حماية أمن وسلامة دولة إسرئيل عن طريق تدخّل أمريكي كبير لإعادة رسم خريطة القوى في المنطقة»[16]. وهذا هو ما يتضح جلياً في المشاريع الأمريكية التي طرحت مؤخراً بخصوص المنطقة العربية، وآخرها مشروع «الشرق الأوسط الكبير .«ومع كل ذلك، فإنه يمكن القول إن النظام الدولي أدّى دوراً أساسياً ومهماً في تحديد مجريات الأمور والصراع في المنطقة عبر أدوات الدبلوماسية المختلفة ومن خلال الهيئات التي تمثل عصب النظام الدولي وهيكله، عصبة الأمم وهيئة الأمم المتحدة، حيث فوّضت الأولى المملكة المتحدة البريطانية بموجب صك الانتداب المبرم، أن تعمل بوصفها الدولة المنتدبة على فلسطين على إقامة وطن قومي لليهود، كما أصدرت هيئة الأمم المتحدة «الجمعية العامة» قرار التقسيم في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 1947، أي تقسيم فلسطين إلى دولة عربية وأخرى يهودية وتحديد وضعية دولية لمدينة القدس، كما قبلت لاحقاً عضوية إسرائيل بها.

وعندما فرضت المقاومة الفلسطينية نفسها على الساحة العربية تركز الاهتمام على القضية الفلسطينية، وكان على المجتمع الدولي أن يتعامل مع جذور الصراع، وأن يأخذ بالاعتبار موقف الشعب الفلسطيني. وهكذا دخلت موضوعات تتصل بتمثيل الشعب الفلسطيني وحكومته في قلب دائرة الاهتمام الدولي على مستوى الدول والمنظمات.

وإذا كان النظام الدولي قد كشف بوضوح خلال ما يفوق نصف القرن عن انحياز القوى المؤثرة فيه لصالح إسرائيل والصهيونية، على حساب قضية فلسطين والظلم التاريخي الذي لحق بشعبها، فإن نصيب هذه القضية من الناحية القانونية كان كبيراً، ونعني بذلك مجموعة القرارت الدولية الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن ومختلف المنظمات والهيئات الدولية، وقبل ذلك عصبة الأمم. أما هيئة الأمم المتحدة فلديها مسؤولية خاصة قانونية وتاريخية نحو الشعب الفلسطيني، واعترفت بذلك بإشارتها في توصياتها الحديثة، إلى القرار رقم 181 لعام 1947 الخاص

([16])Los Angeles Times, 1/9/2002

بتقسيم فلسطين، والقرار رقم 194 لعام 1948 الخاص بحق اللاجئين في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم والتعويض على من لا يرغب منهم في العودة.

وغطت قرارات الهيئة الدولية كافة أو معظم جوانب القضية الفلسطينية: القدس، اللاجئين، النازحين، حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وحقوقه غير القابلة للتصرف.

وتمحورت قرارات الأمم المتحدة حول تأكيد بعض مبادئ القانون الدولي الحديث، وعلى نحو خاص حق تقرير المصير للشعوب المستعمَرة والخاضعة للاحتلال، وممارسة هذا الحق بكلِّ الوسائل الدبلوماسية والديمقراطية، بل والقوة المسلحة، استثناء من الحظر العام لاستخدام القوة والحرب في العلاقات الدولية، وكذلك مبدأ استمرارية الدولة والذي يعني أن الاحتلال لا يلغي السيادة ولكنه يوقف مباشرة مظاهرها.

وقد عبَّر عن ذلك بوضوح سعد الركراكي عندما قال: «تتقاسم الأمم المتحدة مع الكنائس، التميز بالإعلان عن مُثل عليا يستحيل تحقيقها، فتتولد عنها خيبة أمل ومرارة، فعلى مدى المبادئ التي تعلن عنها، عاشت المنظمة في أزمة مستديمة. إنّها تؤكد إرادة السلم والتعاون الدولي لكن الدول الأعضاء تتهرب، وتتقاعس عن الوفاء بالتزاماتها، وتستهين بمبادئها. وتضع المنظمة نظاماً صارماً ومعقداً للأمن الجماعي، لكن الحكومات، لم تعتمد أبداً عليه للحفاظ على السلم والدفاع عن مصالحها الأساسية، فكان أن فشلت المنظمة فشلاً ذريعاً في القيام بمهامها في مجال الأمن الجماعي، في المساهمة بشكل صريح في حل المنازعات، في دعم التعاون الدولي، في نزع السلاح.. إلخ.

ووضعت الأمم المتحدة نظاماً متكاملاً لحماية حقوق الإنسان، معرّفة بالقواعد، مشجّعة على تطويرها، ومتمسّكة بالدفاع عنها. لكن، في هذا المجال أيضاً، يتنافى الواقع مع الآمال، فما زال الأشخاص عبر العالم يقتّلون ويعذّبون من أجل أفكارهم وآرائهم، وما زالت شعوب وأقليات تضطهد باسم المصلحة العليا للدولة.

ويطرح التساؤل بالحاح حول معرفة هل تشكل الأمم المتحدة حقيقة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة، نحو السلم، الأمن الدولي، التطور واحترام حقوق الإنسان؟ وعن أهليتها في الدفع

بالتعاون بين الشعوب، وعن قدرتها في تجسيد الأداة المركزية لمعالجة كبريات الإشكالات العالمية؟

على أن ميثاق الأمم المتحدة تعبير قبل كل شيء عن النظام السياسي الذي ترنو إليه الدول المنتصرة في الحرب العالمية الثانية، فهي تمدّد ـ أو على الأصح، كان من المفروض أن تمدد ـ تحالفهم، وتفرض تصوّرهم للسلم والأمن.

لم تبق الأمم المتحدة منبعاً للرؤية أو التجديد، بل أصبحت مجرد مرآة سلبية للنظام العالمي، الشيء الذي ساهم في فقدها جزءاً كبيراً من مصداقيتها. ولعل فقدان هذه المصداقية يشكل أكثر الانتقادات الموجهة للمنظمة العالمية في السنين الأخيرة. وإضافة إلى أزمة المصداقية هاته، فقد تطورت الأمم المتحدة ابتداء من بداية التسعينيات، من منظمة تعمل على إنهاء الاستعمار، إلى مؤسسة تقوّي عهد ما بعد الاستعمار»[17].

في هذا السياق يمكننا أن نثير السؤال التالي: كيف أمكن لإسرائيل على الرغم من هذه القرارات الدولية المتراكمة، أن تستمر بتجاهلها وعدم تطبيقها أو الانصياع لها؟ إن الإجابة تكمن في التفرقة الممكنة بين طبيعة هذه القرارات والمبادئ القانونية الدولية التي أكدتها، وبين الواقع السياسي والاستراتيجي، فهذه القرارات تتعلق بمُثل ومبادئ وقيم يحرص المجتمع الدولي على ترسيخها وسريان مفعولها في العلاقات الدولية، أما الواقع فإنه يخضع للمصالح والتوازنات وعلاقات القوى الفعلية، والفجوة بين الاثنين ما زالت كبيرة وقائمة الآن، وربما في المستقبل أيضاً.

إلا أن ذلك لا يعني أن هذا الرصيد من القرارات لا يساوي شيئاً، أو أنه عديم القوة، طالما لا يمكن تطبيقه، بل على العكس من ذلك فإنه يمثل مصدراً للشرعية والقانونية، بدليل مسارعة إسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية عقب وفي أثناء الانهيار في نظام القطبية الثنائية، والتغير العاصف، الذي صاحب ذلك، بإلغاء قرار مساواة الصهيونية بالعنصرية لأنه ينتقص من مشروعية إسرائيل ويدينها أخلاقياً وإنسانياً. وهذه القرارات يمكن أن تمثّل

([17])سعد الركراكي، العلاقات الدولية: الميراث والرهان (مراكش: المطبعة الوطنية، 1997)، ص 203.

مصدراً للتعبئة والفاعلية، في حالة تغير موازين القوى واتجاه العالم نحو التعددية القطبية، التي يتنبأ بها كثير من المحللين.

كان الهدف الرئيس للأمم المتحدة هو بذاته الذي سعت إليه المجتمعات الإنسانية عبر تاريخها الطويل. ونصّت عليه التنظيمات التي أنشئت في القرن التاسع عشر. وكذلك عصبة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى، وتعني به الحفاظ على السلام والأمن الدوليين. ويلاحظ في هذا الصدد أنه في سبيل تحقيق الهدف الرئيس للأمم المتحدة، نرى ميثاقها يغضّ النظر أحياناً عما تمليه أحكام العدالة والمساواة، وإن كان الميثاق قد تضمن إضافة عبارة «وفقاً لمبادئ العدل والقانون الدولي» ـ بناء على اقتراح عدد من الوفود ـ في مؤتمر «سان فرانسيسكو» في نهاية النص، وذلك للربط بين هدف حفظ السلم وبين هذه المبادئ، بحيث لا تتم تسوية المنازعات الدولية بالنظر إلى الاعتبارات السياسية أو على حساب حقوق الدول الصغيرة.

تلك هي المُثل والقيم أو المبادئ التي يعبّر عنها دستور الأمم المتحدة، ولكن السؤال الذي تشير إليه الشعوب التي علّقت آمالاً كباراً على هذه المنظمة الدولية هو: ما قيمة هذه المبادئ إذا كانت ثمة أنظمة وقوى دولية تمثّل أعضاء في تلك المنظمة تفتعل وتنتهك قيمة ما تعهّدت به من التزامات دولية، حين وقّعت طواعية على ميثاق الأمم المتحدة؟ فالأمم المتحدة لا تعدو أن تكون عاملاً إيجابياً مساعداً، وليس أساسياً في قضيتنا الكبرى وغيرها من القضايا التي تتعلق بحقوق الشعوب التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة. أما العامل الأساس فهو قوتنا الذاتية في مختلف المجالات.

وليس معنى هذا أن نستهين بالأمم المتحدة لضعف فاعليتها في الظروف الدولية الراهنة، فننصرف عن ساحتها يائسين أو ناقمين غير مبالين، لأن ذلك أمر من شأنه أن يسرّ العدو، فيعود ليشغل الفراغ الذي تركناه، على الرغم من ترديده سنوات بعد سنوات نغمة إنكاره لقيمة الأمم المتحدة، ومن اعتماده على سياسة فرض الأمر الواقع وعلى القوى المؤيدة له، ويكفي للدلالة على أن أي نجاح لقضايانا في الأمم المتحدة مكسب لنا وخسارة له، ما يعبئه ويبذله من جهود الإغراء أو التهديد، حتى لا نحصل على الأصوات الكفيلة بإصدار الأمم المتحدة قرارات أو توصيات لصالحنا. إن ذلك برهان على تقديره لجدوى الدور الذي تقوم به تلك المنظمة الدولية في المجتمع العالمي أياً كان حجم هذا الدور.

وثمة دليل آخر على جدوى الأمم المتحدة، وهو حرص الشعوب والدول ـ على الرغم من فشل عصبة الأمم ـ على تكرار تجربة إنشاء تنظيم دولي في أثناء الحرب العالمية الثانية، وبذل أقصى الجهود في هذا السبيل، إدراكاً لكون إيجابياتها أكثر ـ بلا مراء ـ من سلبياتها، وأن الإنسانية تتعلم من أخطائها ومعاركها الخاسرة، كما تتعلم من انتصاراتها.

في ضوء ما تقدم يمكننا أن نخلص إلى أن إنجاز تقدم ذي معنى وذي قيمة في قضية فلسطين يستند في المقام الأول إلى التأثير في السياق الدولي المواتي لإسرائيل والمنحاز إليها، وإدراك نمط التفاعل بين سياسة إسرائيل والسياسة الغربية في المنطقة العربية، ذلك أن مشروع إسرائيل التوسعية والتسلطية جزء لا يتجزأ من مشروع السيطرة الغربية على العرب، ويتطابق مع حاجات هذه السيطرة وآليتها، وإن لم نفهم حقيقة هذا التفاعل وأبعاده فلن يكون بمقدورنا استيعاب التحدي المفروض، ورسم معالم استراتيجية واحدة وواضحة، وذلك عبر دعم القدرات الصناعية والاقتصادية والعسكرية العربية، وتغليب الأهداف القومية على المصالح الضيقة، ودمقرطة الحياة السياسية في الدول العربية وتعبئة مواردنا الاقتصادية الفعلية والممكنة، وتطوير قدرات العطاء الممكن والكامن.

القسم الثالث

اللاجئون: وقائع وحقائق وشهادات

(تفنيد الرواية الصهيونية)

جاء في الموسوعة الفلسطينية :

ج ـ حقوق اللاجئين الفلسطنيين: إن للاجئين الفلسطينيين العرب حقوقاً غير قابلة للتصرف ولا يمكن التنازل عنها هي:

1 ـ حق السيادة على فلسطين.

2 ـ الحق في الجنسية الفلسطينية.

3 ـ الحق في الملكية الفردية.

4 ـ حق العودة والتعويض.

5 ـ الحقوق المدنية والدينية.

6 ـ حقوق الفلسطينيين العرب داخل فلسطين.

7 ـ الحقوق الثابتة التي لا يمكن التنازل عنها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والاتفاقات الدولية التي وضعتها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان السياسية والمدنية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

8 ـ حق السيادة على الموارد الطبيعية كما أقرّتها الأمم المتحدة.

9 ـ حق مكافحة الاستعمار الاستيطاني كما هو ممثّل بالعنصرية»[1].

وجاء في الصفحة السادسة من الموسوعة أيضاً: «ط ـ الحق والقوة: والسؤال الذي يطرح نفسه هو التالي: هل يمكن لحكم القوة أو لحكم قائم على القوة أن يعطّل حقاً؟ هل يعطي الغزو للغازي صك تملّك شرعي للأرض التي احتلها؟ أجاب العالم القانوني، فيليب مارشال عن هذا السؤال بما يلي: «إن الاحتلال العسكري بذاته لا يعطي صك تملّك شرعي ولا يطفئ أمة.

([1])الموسوعة الفلسطينية ، 4 ج (دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1984)، ج 4، ص 2.

وما دام الشعب لا يقبل الغزو العسكري ويعترض ويستطيع التعبير بشكل أو بآخر عن إرادته الثابتة باستعادة حقه فإن سيادته تستمر حتى إذا انتقص منها أو غيّبت إلى حين»، ولا سيما إذا كانت هناك شعوب ومؤسسات دولية تشارك في هذا الاعتراض.

إن الأمر الواقع الذي حققه الكيان الصهيوني لا يلغي قانونياً هذه الحقوق لأنه جابه معارضة قوية، ليس من الدول العربية وحدها، بل من المجتمع الدولي أيضاً ممثلاً بالأمم المتحدة التي أكّدت على مدى ثلاثين عاماً حقوق اللاجئين العرب في العودة أو التعويض مع كل ما يترتّب على ذلك من إجراءات في القانون والواقع»[2].

انطلاقاً مما ذكرته الموسوعة الفلسطينية ، سنخصص هذا القسم للبحث في اللاجئين باعتبارهم كنه المعضلة الفلسطينية، وسنبحث في السؤال الملحّ: «هل هم مهاجرون أم مهجّرون؟»، كما سنعمل على توضيح وتحديد ما أقرّه لهم المجتمع الدولي من حقوق وواجبات.وعليه فإننا سنقسم هذا القسم إلى ثلاثة فصول:

الأول : الفلسطينيون طُردوا ولم يُهاجروا.

الثاني : اللاجئون في مشاريع التسوية.

الثالث : حق العودة والتعويض.

([2])المصدر نفسه، ج 4، ص 6.

الفصل السابع
الفلسطينيون طُردوا ولم يهاجروا

ترجع المواقف الإسرائيلية من قضية اللاجئين الفلسطينيين إلى أساس تصوّرها لظهور المشكلة، وهي مبنية وفق تصوّر مدروس ومعلل بأن خروج الفلسطينيين في عام 1948 كان إمّا طوعياً، وإمّا نتيجة تحريض من جانب القادة الفلسطينيين وزعماء الدول العربية المجاورة حتى يفسحوا المجال للقوات العربية للقضاء على الصهاينة، على أن يعود الفلسطينيون بعد ذلك إلى ديارهم سالمين.

وفي هذا السياق يقول شمعون بيريس[1] ومن جانبها، ترفض إسرائيل هذه الاتهامات (اتهامات العرب لها بأنها أجبرت الفلسطينيين على ترك ديارهم وبيوتهم)، ويضع الناطقون باسمها المسؤولية على زعماء العرب، نظراً إلى أنهم طلبوا من السكان مغادرة مناطق المعارك، وكان أملهم العقيم هو أنهم سيكسبون المعركة بسرعة، وسيزيلون إسرائيل عن الخارطة، ويدعون السكان المحليين يعودون، ولكن الحظ لم يحالف العرب، إسرائيل كسبت الحرب، وبقي السكان المحليون في الخارج، فهل يجب أن تعتبر إسرائيل مسؤولة عن حقيقة أن البلدان العربية لم تستوعب اللاجئين العرب بروح التضحية والأخوّة نفسها التي أبدتها إسرائيل تجاه لاجئي الحرب من اليهود؟». ويقول إن لديه من الأسباب ما يحمله على الاعتقاد بأن قوات الدفاع الإسرائيلي لم يكن لديها أبداً استراتيجية «التهجير»، وما حدث كان نتيجة غير مخطط لها للظروف المأسويّة للحرب، في غمرة دعوات من الزعماء العرب لـلـهرب، كما إنّه

([1])Shimon Peres with Arye Naor, The New Middle East (New York: Henry Holt, 1993), p. 204.

بصفته أحد المقربين من بن غوريون، فإنه يعرف أنه لم يُصدر أبداً أمراً بطرد الناس من أراضيهم وبيوتهم.

كما إنّ هناك مؤرخين صهاينة يقولون إن اليهود طلبوا من عرب فلسطين البقاء والعيش كمواطنين في دولة يهودية، لكن العرب آثروا الرحيل، إمّا لأنهم غير راغبين في العيش مع اليهود، أو لأنهم كانوا يتوقعون انتصاراً عسكرياً عربياً يقضي على الصهاينة، وظنّوا أنهم إنما يرحلون لبعض الوقت وسيعودون متى شاءوا.

ولكن الحقائق التاريخية وشهود العيان من إسرائيليين وأجانب، تؤكد كذب هذه الادعاءات، ونثبت في ما يلي بعض مقتطفات عمّا كتبه المؤرخون والكتاب الإسرائيليون. وعلى ذلك فإننا سنعالج هذا الفصل من خلال ثلاثة مباحث:

الأول : الوقائع تؤكد عمليات الطرد.

الثاني : إسرائيليون ينفون الرواية الصهيونية.

الثالث : شهادات محايدة تفنّد الرواية.

أولاً: الوقائع تؤكد عمليات الطرد

سجلت جريدة نيويورك تايمز الأمريكية في الفترة من 1947/11/29، تاريخ صدور قرار التقسيم، وإلى غاية 1948/5/14، تاريخ إعلان قيام دولة إسرائيل، ثمانية عشر هجوماً رئيساً رافقته عمليات طرد لأصحاب المدن والقرى التي تعرضت لـلـهجوم، مبينة كالتالي:

المكـــان	تاريخ عدد «النيويورك تايمز»
قزاز	١٩٤٧/١٢/٢١
سعسع	١٩٤٨/٢/١٦
حيفا	١٩٤٨/٢/٢١
سلمة	١٩٤٨/٣/١
بيرعدس	١٩٤٨/٣/٦
قانا	١٩٤٨/٣/١٣
القسطل	١٩٤٨/٤/٤

يتبـــع

تابــع

دير ياسين	١٠/ ٤/ ١٩٤٨
لُجون	١٥/ ٤/ ١٩٤٨
سريس	١٧/ ٤/ ١٩٤٨
طبريه	٢٠/ ٤/ ١٩٤٨
حيفا	٢٢/ ٤/ ١٩٤٨
القدس	٢٥/ ٤/ ١٩٤٨
يافا	٢٦/ ٤/ ١٩٤٨
عكا	٢٧/ ٤/ ١٩٤٨
القدس	١/ ٥/ ١٩٤٨
صفد	٧/ ٥/ ١٩٤٨
بيسان	٩/ ٥/ ١٩٤٨

ووثّق الباحث المختص بشؤون اللاجئين الفلسطينيين، سلمان أبو ستة، خمساً وعشرين مذبحة تعرضت لها التجمعات السكنية الفلسطينية خلال العشرة أشهر الأولى من عام 1948، في ما يلي بيانها:

اسم القرية أو الموقع	تاريخ المذبحة (من عام ١٩٤٨)
منصورة الخيط	١٨ كانون الثاني/ يناير
دير ياسين	٩ نيسان/ أبريل
خربة نصر الدين	١٢ نيسان/ أبريل
هوشا	١٥ نيسان/ أبريل
خربة وعرة السودا	١٨ نيسان/ أبريل
الحصينية	٢١ نيسان/ أبريل
بلد الشيخ	٢٥ نيسان/ أبريل
عين الزيتون	٢ أيار/ مايو
البريج	١٢ أيار/ مايو
خبيزة	١٢ أيار/ مايو
ابوشوشة	١٤ أيار/ مايو
الطنطورة	٢١ أيار/ مايو

يتبــع

تابـــع

الخصاص	٢٥ أيار/ مايو
اللد	١٠ حزيران/ يونيو
الطيرة	١٦ تموز/ يوليو
إجزم	٢٤ تموز/ يوليو
بئر السبع	٢١ تشرين الأول/ أكتوبر
الصفصاف	٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر
الدوايمة	٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر
عيلبون	٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر
الجشّ	٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر
مجد الكروم	٢٩ تشرين الأول/ أكتوبر
السمنية	٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر
صالحة	٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر
سعسع	٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر

ويضيف أبو ستة أن التقديرات حول نزوح اللاجئين الفلسطينيين في عام 1948 تشير إلى أن 25 في المئة منهم قد طُردوا طرداً من قبل القوات اليهودية الصهيونية، وأن نحو 54 في المئة منهم فرّوا بفعل الاعتداءات العسكرية، وأن 2 في المئة منهم هربوا تحت تأثير الحرب النفسية، وأن 8 في المئة هربوا نتيجة الخوف من هجوم يهودي أو لكي لا يشاركوا في القتال، وأن نحو 10 في المئة منهم هربوا بفعل تأثير سقوط مدينة أو قرية مجاورة.

ونستطيع القول إن عمليات طرد الفلسطينيين وتهجيرهم تمت بطريقتين رئيستين، أولاهما استعمال أشد أنواع القسوة عند مهاجمة مدنهم وقراهم.»وضمن هذه الوسائل الشاملة التي يسهل التعرف بها، استخدمت القوات الصهيونية الرسمية أساليب خاصة في الحرب الإرهابية المحصورة النطاق، كلما جرى شن الهجوم على مدينة أو بلدة عربية تلو الأخرى، أو على منطقة ريفية كثيفة السكان. كانت إحدى الوسائل التي شاع استعمالها تلك القنبلة التي صنعها الصهيونيون لمدفع الهاون ولقّبوها «دافيدكا»، فاستطاعت حمل 60 باوناً من المواد السريعة الانفجار لمسافة 300 ياردة، من دون إصابة دقيقة لـلـهدف إنما بتأثير نفسي مدمر. ومن الأسلحة الأكثر تطوراً «قنبلة برميل المتفجرات» التي

جرى تصميمها خصيصاً للعديد من المدن العربية وأحيائها التي كانت مكتظة بالسكان ومنتشرة على تلال فلسطين وهضابها، ففي مقالة عنوانها «كل شيء مشروع...» كُتبت للمجلة الاختصاصية التابعة لقوات البحرية الأمريكية، قام أحد ضباط الاحتياط في الجيش الإسرائيلي من الذين حاربوا في عام 1948 بإعطاء تفاصيل دقيقة عن هذا النوع من القنابل. إنها كناية عن براميل وأوعية للسوائل وما شابه ذلك من الأحجام المعدنية ذي الشكل الأسطواني، تعبّأ بخليط من المتفجرات والنفط وتركّب على دولابين مستعملين من الكاوتشوك يحويان جهاز التفجير. ثم تجري دحرجة هذه «البراميل» في الممرات والطرقات المنحدرة داخل أحياء المدن العربية وبلدان الأقاليم حتى تصطدم بالجدران ومداخل البيوت فتولّد جحيماً من الـلـهب المستمر وانفجارات لا حد لها».

ويصف جون كيمشي عملية الهجوم على مدينة حيفا بقوله: «عند غروب شمس ذلك اليوم الأول شن الصهيونيون هجومهم الكامل فتساقطت قنابل الهاون، دافيدكا، من دون تمييز من مرتفعات هدار الكرمل على المنطقة السكنية المكتظة بالعرب، وتدحرجت «براميل المتفجرات» عبر الأزقة والممرات، بينما راحت نيران الرشاشات والبنادق و«أخبار» المكبرات الصوتية وتسجيلات الرعب تشق عنان الهواء وتصبّ كلها على سكان عرب رأوا البريطانيين يسحبون قواتهم، ولم تكن لديهم سوى قوات أساسية متطوعة للدفاع. لقد انهارت أعصاب العرب عقب حلول الظلمة بوقت قصير، واتخذ الهرب من المدينة أبعاداً مرعبة حتى قبل أن تبدأ الاشتباكات العامة.. إن العرب غادروا وسط رعب عظيم وهلع: مشيت بعد ذلك عبر السوق ورأيت حالة الفوضى التي تركوا عليها بيوتهم، من دون إزعاج أنفسهم غالباً في التقاط الفضيات والأشياء الثمينة»[2].

كما يصف كيمشي احتلال مدينة اللد بقوله: «وفي 1 تموز/يوليو 1948 قاد موشيه دايان رتلاً من قوات الكوماندوس المحمولة على سيارات الجيب إلى مدينة اللد «وسط لعلعة نيران البنادق ورشاشات «ستن» والرشيشات، فسار الرتل عبر الشوارع الرئيسة، ليصبّ نيرانه المدمرة على كل شيء متحرك.. وكانت جثث العرب من الرجال والنساء وحتى الأطفال منثورة فوق الشوارع في أعقاب هذه الحملة الرائعة التي لم تعرف الرحمة. ثم جاء الاستيلاء على

([2])Jon Kimche, Seven Fallen Pillars (New York: [n. pb.], 1960), p. 52

مدينة الرملة الملاصقة في اليوم التالي، فقاموا بجمع جميع الرجال العرب القادرين على حمل السلاح، واحتبسوهم داخل حظائر خاصة. ثم راحت مكبرات الصوت الإسرائيلية تطوف المدينتين لتعلن أنه لن يتم تزويد الطعام ولا الماء، وأمام العرب 48 ساعة للخروج إلى شرق الأردن. وبدأت القوات الإسرائيلية بعد ذلك بنهب المدينتين وسلبهما. حتى عادت مكبرات الصوت في 13 تموز/يوليو إلى إصدار الأوامر النهائية ولتسمية طرق الخروج التي يجب سلوكها: جسر كوباح الرملة، وجسر هنداس لسكان اللد[3].

ويقول الماجور ويلسون: «إن أحد الأساليب التي أصبحت مألوفة بصورة متزايدة كانت الإغارة الليلية على قرية عربية، حيث كان رجال الهاغاناه يعمدون بهدوء إلى وضع عبوات متفجرة حول البيوت الحجرية ويصبّون النفط على الإطارات الخشبية للنوافذ والأبواب، ثم يفتحون النار فينسفون ويحرقون السكان النائمين حتى الموت»[4].

ونعود إلى لورش حيث يصف عمليات احتلال مدينتي طبريا وصفد بقوله: «إن النزوح من الجليل الشرقي بدأ مع الاستيلاء على طبريا وتفريغها من السكان، وهنا أيضاً عن طريق استخدام «قنابل البراميل» ومكبرات الصوت و«أصوات الرعب». ففي 28 نيسان/أبريل، عندما انسحبت القوات البريطانية من صفد، انطلقت وحدات البالماخ في مسيرتها من طبريا، لتستولي على كل القرى العربية الواقعة في طريقها، وتقوم بتخريبها وهدمها ـ حيث إن اسم الشيفرة لهذه العملية دعي بـ «المكنسة . (Matateh) «ثم هوجمت صفد بقنابل البراميل ومدافع الهاون دافيدكا، ونُسفت المنازل واحداً تلو الآخر، ومكبرات الصوت التي بثت رسالة القنبلة الذرية»[5].

أما الوسيلة الثانية التي استخدمها الصهاينة لطرد الفلسطينيين من مدنهم وقراهم، فهي الحرب النفسية والإعلامية. وكانت مذبحة «دير ياسين» التي نفّذتها منظمة الأرغون التي كان يتزعمها مناحيم بيغن ليلة 10 نيسان/أبريل 1948، والتي تمت بموافقة الهاغاناه والوكالة اليهودية، على الرغم من أنهما ومن باب توزيع الأدوار، تنصّلتا منها علانية واستنكرتاها. لقد أدّت هذه

([3])المصدر نفسه، ص 52.

([4])الماجور ويلسون، حصار وتفتيش (نيويورك: [د. ن.]، 1952).

([5])لورش، حد السيف (القدس: [د. ن.: د. ت.])، ص 103.

المذبحة البشعة التي ذهب ضحيتها 254 من أهالي القرية دوراً محورياً في الدعاية الصهيونية بأنَّ من سيبقى في مدينته أو قريته سيلقى مصير أهالي دير ياسين نفسه، وأشرنا في بعض المقتطفات التي أوردناها سابقاً إلى هذا الأثر.

وجاء على لسان مندوب الصليب الأحمر الدولي في فلسطين، جاك دي رينيه: «إن أنباء مذبحة دير ياسين نشرت رعباً واسع النطاق، ولجأ اليهود ببراعة فائقة إلى الإبقاء على هذا الرعب دوماً، إذ سمعت الأخت برثاسبافورد فستر، العاملة في إحدى الإرساليات الطبية المسيحية، بعد المذبحة بأسابيع مكبرات الصوت في مدينة القدس تنادي بالعربية: إذا لم تغادروا بيوتكم فسوف يحل بكم ما حل بدير ياسين»[6].

تم على نطاق واسع استخدام أساليب الحرب النفسية ضد الفلسطينيين، حيث كانت محطات الإذاعة الصهيونية مثل «راديو الهاغاناة» و«صوت المدافع اليهودي» تتابع بث الإذاعات النفسية باللغة العربية، حيث كانت مجهزة بمذيعين يتكلمون العربية بطلاقة. ولم يتوقف الأمر على محطات الإذاعة، بل تم استخدام سيارات مجهزة بمكبرات صوت تتحدث عن مغادرة العرب، وتصف الرعب الذي يتملّكهم، وتشككهم بقدرة القوى المدافعة عنهم، وهو ما تحدث عنه كوستلر حيث قال: «لم تكن الهاغاناه تستخدم محطة إذاعتها فحسب بل مكبراتها للصوت التي دوّت أخبارها المشؤومة من جوار الأسواق العربية، حيث راحت تحذّر السكان العرب بالابتعاد عن ثكنات المرتزقة الأجانب الذين تسللوا إلى المدينة، وأنذرتهم بترحيل نسائهم وأولادهم قبل وصول فرق جديدة من العراقيين المتوحشين، مثلما تعهدت لهم بامتيازات المرور في أمان والمرافقة إلى المناطق العربية، وألمحت إلى العواقب الوخيمة في حال الاستخفاف بتحذيراتها»[7].

ويتحدث كوستلر عن «تسجيلات الرعب» التي يحتاج تحضيرها ونسخها إلى وقت كبير وتفكير مدروس بالنسبة إلى هدفها وجمهورها، وعن أعمال النسف التي تمت في الأسواق المكتظة والأزقة الضيقة حتى يبلغ الرعب درجات كافية لوضع حد لكل مقاومة، كما يصف استخدام الصهاينة لهذه الأساليب ليحملوا الفلسطينيين على الاعتقاد بأن الصهاينة يقومون بإلقاء قنابل ذرية. كما ألمح إلى

([6])وثائق منظمة الصليب الأحمر الدولي (جنيف).

([7])Arthur Koestler, Promise and Fulfilment: Palestine, 1917-1949 (London: Macmillan, 1949), p. 207.

استخدام الصهاينة المرادف العصري من «أبواق أريحا» لتحطيم أعصاب المدنيين الفلسطينيين ويقول: «وعندما انتشر الرعب مجتاحاً كل الأحياء العربية، استقدم الإسرائيليون سيارات «الجيب» المزوّدة بمكبرات الصوت لكي تذيع تسجيلات لـ «أصوات الرعب». وتضمنت هذه التسجيلات: الصرخات والعويل، والأنين المكروب للنساء العربيات، وزعيق صفارات الإنذار، ورنين أجراس سيارات الإطفاء، حيث قاطعها صوت صادر من أعماق القبور ينادي بالعربية: «يا جميع المؤمنين انقذوا أرواحكم ! اهربوا وانجوا بحياتكم ! اليهود يستعملون الغاز السام والأسلحة الذرية. أسرعوا في الفرار ناجين بأنفسكم على اسم اللـه ! »[8].

وسجّل الكاتب اليهودي، هاري ليفين، ما سمعه يوم 15 أيار/مايو 1948 في القدس من مكبرات صوت محمولة على شاحنات صهيونية تقول: «إن الهاغاناه تذيع على العرب وتحثّهم على مغادرة المنطقة قبل الساعة الخامسة والربع عند الفجر: أشفقوا على نسائكم وأطفالكم، واخرجوا من حمام الدم هذا.. اخرجوا بطريق أريحا التي ما زالت مفتوحة أمامكم، فلو بقيتم لاستنزلتم الكارثة على أنفسكم»[9].

كما استخدموا سلاحاً أشد فتكاً من الناحية النفسية، وهو استعراض الأسرى الفلسطينيين أمام حشود يهودية وهم معصوبو الأعين، مثلما حدث بعد مذبحة دير ياسين، وكذلك اللعب على وتر الشرف حيث تم تدريب مجموعات صهيونية تتقن العربية بشكل كامل وتحمل ملامح عربية وألبسوها زياً عربياً، ونشروها داخل التجمعات العربية بهدف نشر الشائعات التي تثبّط من عزائم الفلسطينيين وتدفعهم إلى الهجرة، ومن بينها أنباء صحيحة أو مفتعلة عن عمليات نهب وسرقة تصل إلى حد قطع الأيدي لأخذ الحلي والخواتم منها، وعن اغتصاب نساء فلسطينيات أمام ذويهن، إضافة إلى جمع معلومات وإعادة بثها بسرعة عبر الإذاعات الصهيونية، ما يخلق إحساساً لدى الفلسطينيين بأنهم محاطون بالجواسيس من كل جانب.

ونختم الحديث في هذا المجال بإيراد ما تضمنته شهادة جندي إسرائيلي شارك في حرب 1948[10]، حيث يقول: «قمنا بإطلاق الرصاص كل ليلة

([8])المصدر نفسه، ص 215.

([9])هاري ليفين، ملحمة القدس (لندن: [د. ن.]، 1950)، ص 160.

([10])هاعولام هازيه (10 أيلول/سبتمبر 1967).

على الرجال والنساء والأطفال، حتى في الليالي المقمرة والتي كنا فيها قادرين على التمييز بين الأشخاص، وحين كنّا قادرين على التمييز بين الرجال والنساء والأطفال. في كل صباح كنا نتفحّص المنطقة، وبأوامر واضحة من الضباط، كنا نطلق الرصاص على الأحياء، بضمن ذلك من اختبأ أو جرح، وأيضاً النساء والأطفال».

هذا الأمر الذي أكده أهارون كوهين في مذكرة قدمها إلى مركز «جفعات حبيبة» يوم 1995/10/10 بعنوان «سياستنا تجاه العرب خلال الحرب»، حيث يقول: «هناك سبب للاعتقاد بأن ما تم فعله لتنفيذ بعض الأهداف السياسية وليس فقط للضرورات العسكرية، كما ادعى الزعماء اليهود أحياناً. في الحقيقة أن ترانسفير العرب من ضمن حدود الدولة اليهودية وإخلاء عدد من القرى العربية لم يكن دائماً نتيجة الضرورة العسكرية، لم يكن الدمار الكامل للقرى العربية نتيجة، لأن هناك نقصاً في القوات التي تحمي هذه الأماكن».

ثانياً: إسرائيليون ينفون الرواية الصهيونية

على الرغم من سيطرة أفكار المؤرخين التقليديين الإسرائيليين على المجتمع الإعلامي والتعليمي في إسرائيل، وعلى الرغم من أن آراءهم تحظى بقبول واسع في أوساط أغلبية الشعب الإسرائيلي، إلا أن الرواية التاريخية المقابلة التي يطرحها المؤرخون الجدد بدأت تستحوذ على اهتمام مراكز الأبحاث الإسرائيلية بشكل ملحوظ منذ بداية التسعينيات، حيث بدأت آراء المؤرخين الجدد تنتشر بالوسط الإسرائيلي تدريجياً، وهو الأمر الذي أدى إلى بروز مجموعة من الأفكار عرفت مجملاً بـ (Post Zionism) أو «ما بعد الصهيونية»، وهي أفكار يساندها المؤرخون الجدد بشدة، وتدور حول أهمية تغيير الفلسفة الكلية للصهيونية لتأخذ نمطاً مغايراً في ضوء التغيرات الأيديولوجية التي يشهدها العالم، وأن الاستمساك بالعقلية الصهيونية التقليدية أصبح بلا جدوى، وأن الشعب الإسرائيلي مطالب بمراجعة التاريخ الإسرائيلي والتدقيق في التاريخ الصهيوني المليء بحقائق غير دقيقة. كما يرى المؤرخون الجدد الذين يروّجون هذه الأفكار أن التاريخ الإسرائيلي/الصهيوني ليس ورديّاً، كما تجسّده المؤسسات الوطنية الإسرائيلية، بل على النقيض، فالتاريخ الصهيوني مليء بانتهاكات واسعة للحقوق الفلسطينية منذ بداية الهجرة اليهودية لفلسطين، وأن نشأة إسرائيل لم تكن فقط نتيجة أعمال سياسية من جانب القيادات اليهودية، أو نتيجة عمل

مؤسسي منظم، كما يدّعي بذلك المؤرخون التقليديون، وإنما نشأت الدولة من خلال عمليات مسلحة منظمة أدارتها منظمات يهودية مثل شتيرن، والأرغون.

ويرى المؤرخون الجدد على النقيض، أن هرب الفلسطينيين من أرضهم جاء نتيجة سياسة التخويف المنظمة التي تبنّتها فصائل يهودية مسلحة. وحظيت مشكلة اللاجئين الفلسطينيين باهتمام خاص من المؤرخين الجدد ولا سيما من بني موريس، أحد أهم المؤرخين الجدد الإسرائيليين وأستاذ التاريخ في جامعة بن غوريون، حيث صدر له كتاب بعنوان نشأة مشكلة اللاجئين الفلسطينيين 1947 ـ 1949 ، وهو كتاب متكامل يحكي بشكل مدقّق ما تعرض له الشعب الفلسطيني في نهاية الأربعينيات على أيدي القوات الإسرائيلية من تخويف وقهر، ولا سيما على أيدي ديفيد بن غوريون، مهندس الدولة الإسرائيلية، وهو العامل الأساس ـ في تقدير موريس ـ في نزوح آلاف اللاجئين الفلسطنيين إلى الدول المجاورة وهروبهم من البلاد. وقدّم موريس في كتابه بيانات وتفاصيل لم يتمكن المواطن الإسرائيلي من قراءتها أو الاطلاع عليها من قبل. ويرى المؤرخون الجدد بصفة عامة أن إسرائيل تعتبر المسؤولة الأولى عن مشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وأن الفلسطينيين لم يتركوا أرضهم طواعية، كما يزعم المؤرخون التقليديون.

وهناك كتّاب ومؤرخون إسرائيليون كبار من أمثال عاموس آلون أكدوا سابقاً ما توصّل إليه المؤرخون الجدد لاحقاً، حيث يقول عاموس آلون: «إن عملية طرد الفلسطينيين هدفت إلى استيعاب الهجرة اليهودية، لمصادرة الأراضي وطرد السكان والاستيلاء على الممتلكات في القرى العربية»[11]. أما جون وديفيد كيمشي فيقولان: «إن الصهاينة كانوا يدركون أن النتيجة الحتمية لتحقيق أهدافهم في فلسطين هي إجلاء أصحابها العرب عنها، وكانوا ينظرون إلى العرب على أنهم مجرد صراع سياسي وليس مشكلة إنسانية وضميرية»[12].

لم يتوقف الأمر عند اعترافات بعض المنصفين من الإسرائيليين، حيث اعترف بكذب الرواية الصهيونية بعض أصحاب القرار وبعض مقترفي الجرائم التي أدّت إلى طرد الفلسطينيين من مدنهم وقراهم. وهكذا وجدنا مناحم بيغن، زعيم عصابة الأرغون يقول في الصفحة 164 من مذكراته: «لولا النصر في دير

([11])Times , 22/10/1972

([12])Jon Kimche and David Kimche, A Clash of Destinies (New York: Praeger, [1960]), p. 83.

ياسين لما كانت هناك دولة إسرائيل، كانت دعاية العدو تستهدف تلطيخ اسمنا، ولكنها في النهاية ساعدتنا، إذ اكتسح الذعر عرب أرض إسرائيل... وبدأ العرب يهربون في ذعر حتى قبل أن يصطدموا بالقوات اليهودية. ولم يكن ما حدث في دير ياسين، وإنما ما لفّق عن دير ياسين هو الذي ساعدنا على أن نشق طريقنا إلى انتصاراتنا الحاسمة في ميدان المعركة. ساعدتنا خرافة دير ياسين بوجه خاص في فتح حيفا.. حيث شقّت القوات اليهودية طريقها في حيفا مثل السكين في قالب من الزبد. وبدأ العرب يهربون برعب صارخين: «دير ياسين!»».

أمّا إيغال آلون، قائد قوات البالماخ، فقال في الصفحة الثلاثين من مذكراته: «جمعتُ المخاتير اليهود الذين لهم اتصال بالعرب في القرى المختلفة، وطلبت منهم أن يهمسوا في آذان بعض العرب بأن تعزيزات يهودية ضخمة وصلت إلى منطقة الجليل، وأنها سوف تحرق كل قرى منطقة الحولة. وقلت لهم إن عليهم أن يشيروا على هؤلاء العرب، كأصدقاء لهم، بالهروب قبل فوات الأوان. وانتشرت الإشاعة في كل مناطق الدولة بأن وقت الهروب قد حان. وبلغ عدد الهاربين آلافاً مؤلّفة. وحققت الخطة هدفها تماماً، وسقط مبنى مركز الشرطة في الخالصة في أيدينا من دون طلقة واحدة. وتم تنظيف المناطق الشاسعة، وزال الخطر عن طرق المواصلات، واستطعنا أن ننظم أنفسنا لمواجهة الغزاة على طول الحدود من دون أن نخشى أمر المؤخرة».

ويضيف آلون: «كان أمامنا خمسة أيام فقط للتاريخ المرعب 15 أيار/مايو 1948، رأينا الحاجة لتنظيف الجليل الداخلي وإقامة أرض يهودية متصلة في منطقة الجليل الأعلى بكامله. بدأنا نفكر في الطرق التي تؤدي إلى طرد عشرات الآلاف من العرب الذين بقيوا في الجليل لأنهم يضربوننا من الخلف فيما لو وقع الهجوم العربي».

ويقول الكاتب الإسرائيلي، أوري أفنيري الذي اشترك في حرب 1948: «يبدو أن التوجّه الجديد للسياسة الصهيونية دخل في أثناء المرحلة الثانية للأحداث. ومن الممكن أن أحد الزعماء الصهيونيين أصبح مقتنعاً بأن النزوح الجماعي للعرب ينطوي على ظاهرة إيجابية. وأنا أعتقد بأن إجلاء المدنيين العرب أصبح هدفاً للحرب في المرحلة الثالثة والأخيرة منها، أي بعد 15 أيار/مايو 1948»[13].

([13])Le Monde , 19/5/1965

أما ناثان خوفشي الذي جاء إلى فلسطين في عام 1908 ـ كمحب لأرض الميعاد والسلام مع العرب الموجودين فيها ـ وأسس حركة «عهد السلام (Brith shlom)»، فقال في رسالة بعث بها إلى (Jewish News Letter) في عام 1959: «نحن قدماء المتوطّنين اليهود في فلسطين شهدنا القتال وباستطاعتنا أن نخبر كيف وبأي أسلوب قمنا نحن اليهود بإرغام العرب على مغادرة المدن والقرى التي لم يرغبوا في مغادرتها بملء إراداتهم. بعضهم طُردوا خارجاً بقوة السلاح، وبعضهم الآخر حُملوا على الخروج بواسطة الخداع والكذب والوعود الزائفة. يكفي أن نذكر مدن يافا واللد والرملة وبئر السبع وعكا من بين المدن الأخرى التي لا تُحصى».

وتجد هذه السياسة الصهيونية مرجعيتها في كتابات الآباء الأوائل للحركة الصهيونية وفي ومخططاتهم، حيث نجد مئات الأدلة في مذكراتهم ومؤلفاتهم لا يتسع المجال لإيرادها كلها، وعليه سنورد بعض النماذج منها على سبيل المثال، ففي مذكرات ثيودور هرتزل نجد النص التالي: «سنحاول إجلاء السكان المعدمين إلى خارج الحدود بتوفير العمل لهم في البلدان التي يعبرون إليها، مع حرمانهم من العمل في بلدنا نحن. ويجب أن تتسم عملية نزع الملكية وإبعاد الفقراء بتكتم واحتراس»[14].

ونجد في صفحة 130 من كتاب البندقية والزيتون : «يجب أن يكون واضحاً في ما بيننا أنه لا مجال لكلا الشعبين معاً في هذا البلد.. فنحن لن نحقق هدفنا في أن نكون شعباً مستقلاً ومعنا عرب في هذا البلد الصغير.. والحل الوحيد هو أن تكون هناك فلسطين من دون عرب، على الأقل في غرب فلسطين (غرب نهر الأردن).. وليست هناك طريقة سوى نقل العرب من هنا إلى البلدان المجاورة ـ ونقلهم جميعاً؛ وينبغي ألا تترك قرية واحدة ولا قبيلة واحدة... وبعد هذا النقل فقط سيكون بمقدور البلاد أن تستوعب الملايين من إخوتنا... ليس هناك حل آخر...».

ويقول يسرائيل زانغويل، في نيسان/أبريل 1905: «يجب أن نستعدّ لطرد هذه القبائل العربية بالسيف، مثلما فعل أجدادنا».

وعندما بدأت الهجرة الصهيونية الروسية الأولى وأنشئت المستعمرات

([14])Theodor Hezl, The Diaries of Theodore Herzl (New York: [n. pb.], 1969), p. 98.

(الكيبوتز) تمسّكت الصهيونية بالثوابت الآتية: الأرض التي يحصلون عليها لا تعود ملكيتها إلى العرب بأي حال، وتبقى ملكاً للشعب اليهودي في كل مكان. ويمنع العمال العرب من العمل في هذه الأرض، ولا يتم التعامل الاقتصادي مع العرب.

وبعد الحرب العالمية الأولى قدم وايزمان وأرونسون اقتراحاً إلى مؤتمر السلام بتحويل فلسطين إلى دولة يهودية وطرد العرب منها بالقوة، وإسكانهم على ضفاف دجلة والفرات الخصبة. وفي عهد الانتداب كان صوت جابوتنسكي هو المعبّر الحقيقي عن الأفكار الصهيونية الخاصة بترحيل الفلسطينيين، إذ قال في تشرين الثاني/نوفمبر 1939: «ليس هناك خيار. يجب أن يُخلي العرب المكان لليهود في أرض إسرائيل.. شكراً لـلـه فنحن اليهود لا ننتمي إلى الشرق.. لذلك يجب أن نكنس الروح الإسلامية من أرض إسرائيل». أدت أفكار جابوتنسكي إلى تكوين عصابة الأرغون «ايتسل» التي تزعّمها مناحيم بيغن في ما بعد، وعصابة شتيرن «ليحي» التي تزعمها إسحق شامير في ما بعد. كان جابوتنسكي ينطق بوضوح ما كان يخفيه بن غوريون وجماعة حزب العمل.

لكن يوسف وايتز، زميل بن غوريون ونهّاب الأراضي الذي تزعّم أول لجنة للترانسفير في الأربعينيات قال: «نريد فلسطين من دون عرب».

وفي شهادته عام 1921 أمام لجنة هيكرافت، قال إيدر، رئيس اللجنة الصهيونية بالوكالة: «لن يكون في فلسطين سوى وطن قومي واحد وهو الوطن القومي اليهودي، كما إنه لن تكون هناك مساواة في الشراكة بين العرب واليهود، ولكن سيطرة يهودية حالما يزداد عدد أفراد الجنس اليهودي زيادة كافية». والطريف في هذه الشهادة مطالبته بمنح يهود فلسطين حق حمل السلاح وبمنعه عن العرب، حيث إن من شأن هذا الإجراء «أن يحسّن» العلاقات العربية ـ اليهودية.

ويذهب إسرائيل شاحاك، رئيس الرابطة الإسرائيلية لحقوق الإنسان، أبعد من ذلك، حيث يقول إن سياسة الطرد والتهجير (الترانسفير) التي اتبعها الصهاينة تجد مرجعيتها في العقيدة الدينية اليهودية[15]: «الأمر الأول الذي

([15])مجلة الدراسات الفلسطينية (1988).

يفرض نفسه على ذهن القارئ ـ وبخاصة إذا كان طفلاً ـ هو عدد المرات التي يُذكر فيها أن الـلـه نفسه يأمر أطفال إسرائيل بعدم ترك ولو واحداً غير يهودي حيّاً على أرض إسرائيل، بل يأمر بإبادة غير اليهود. وبالفعل؛ فإن «الفرض المقدس» فوق كل الفروض القاضية بإبادة أي شعب غير يهودي يعيش على الأرض المقدسة هو الذي يسيطر بدرجة فائقة على التاريخ التوراتي. والمثل الأكثر نموذجية هو الوصية الواردة في «سفر التثنية» فبعد أن أصدر موسى تعليماته ـ بوداعة نسبية ـ التي قضت بأنه في حالة المدن البعيدة التي لا تقبل الخضوع والتي انتصر عليها أبناء إسرائيل «فقط جميع ذكورها»؛ أي الراشدون، سيتم قتلهم، ويستبعد النساء والأطفال[16]، وباسم الخالد، نبّه موسى بمهابة إلى أن هذا التسامح لن يسري على أرض إسرائيل نفسها: «وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً فلا تستبق منها نسمة ما بل تحرّمها تحريماً»[17]، وتتبعها قائمة بالشعوب المطلوب إبادتها كلياً «كما أمر الرب إلهك»».

وهناك عدد لا يحصى من الفقرات المشابهة؛ وعلى وجه التحديد؛ تلك التي تختارها المدارس الإسرائيلية لأسباب تاريخية وأدبية معروفة «وهذه هي حالة المقتطفات التي نذكرها، ويعرفها جيداً كل تلميذ».

هناك أيضاً عدد كبير من الآيات التي توصي بذبح الأطفال الصغار، وإن كانوا من سجناء الحرب، كما جاء في القصة الشهيرة التي لام فيها موسى بمهابة جيش إسرائيل؛ لأنه ترك الأطفال الذكور والنساء المتزوجات على قيد الحياة، ثم ألقى بهذا الأمر: «فالآن اقتلوا كل ذكر من الأطفال...»[18].

وفي الكتابات المقدسة تلقى إبادة غير اليهود على أرض إسرائيل الحظوة نفسها؛ مثلما هو الحال في كل التفسيرات المهمة للتوراة؛ إلا أن هناك مقاطع نادرة تخفف بعض الشيء من فظاعة إبادة الجنس الكاملة. والواقع أن فكرة «الترانسفير» تظهر بوصفها واحدةً من بدائل إبادة الجنس؛ فنحن نرى ـ في مقطع مشهور من التَّلْمُود ـ يشوع قبل دخوله إلى فلسطين التي سيفتحها يوجه إنذاراً إلى السكان: إمّا أن تخضعوا وتقبلوا بالعبودية وتصبحوا «حطّابين

([16])الكتاب المقدس ، «سفر التثنية،» الأصحاح 20، الآيات 10 ـ 15.

([17])المصدر نفسه، «سفر التثنية،» الأصحاح 20، الآيتان 16 ـ 17.

([18])المصدر نفسه، «سفر العدد،» الأصحاح 31، الآيات 13 ـ 18.

وسقّايين»؛ كما حدث لأهل جبعون، وإمّا أن تهاجروا «بإرادتكم»، وإذا ما استمر هؤلاء بالقتال فستتم إبادتهم؛ كما جاء في «سفر يشوع»[19].

ثالثاً: شهادات محايدة تفنّد الرواية الصهيونية

أصبح واضحاً للقاصي والداني، أن ما لحق بالشعب الفلسطيني يعود إلى نتاج حركتين استعماريتين متلازمتين، وأوروبيتين. الأولى حركة التوسع الاستعماري الغربي في آسيا وأفريقيا، و الثانية حركة الاستيطان اليهودي التي اعتمدت على دعم الحركة الاستعمارية الأم، منطلقة من المقولة الشهيرة: «أرض بلا شعب لشعب بلا أرض».. وإذ اعترف بوجود «الآخر» على هذه الأرض اعتبره شعباً متخلفاً وحشياً وبدائياً، لا إنسانية له، وبالتالي يجب طرده من هذه الأرض والقضاء عليه، أو وفي أحسن الأحوال استخدامه في العمل الشاق والقذر قبل طرده.

»تعود جذور عملية طرد الفلسطينيين من وطنهم إلى وعد بلفور الصادر في عام 1917 عن بريطانيا، والذي يتضمن نصاً نموذجياً لكيفية القضاء على شعب كامل له حضارته العريقة وإحلال آخر محله، فعند صدور هذا الوعد المشؤوم، كان عدد سكان فلسطين العرب من مسيحيين ومسلمين يناهز 600 ألف نسمة، بينما كان عدد اليهود لا يتجاوز ـ بحسب تقرير مقدم من الإدارة العسكرية البريطانية في فلسطين إلى عصبة الأمم ـ 55 ألف نسمة. وتؤكد هذه الأرقام أن 91 في المئة من سكان فلسطين آنذاك هم عرب، بينما لم يشكل اليهود سوى أقل من 9 في المئة من السكان. ومن أجل طرد الفلسطينيين من وطنهم وأرضهم، استخدمت الحركة الصهيونية مدعومة من الانتداب البريطاني، شتى الأساليب والوسائل البشعة، والملتوية الخبيثة، كاستقدام المهاجرين اليهود وتوطينهم، والاستيلاء على أرض الفلاحين بالترهيب والتزوير، وعن طريق القتل والتدمير والمجازر الدموية والإشاعة والحرب النفسية»[20].

لعل أصدق من يمكن الاعتماد على شهادتهم هم وسطاء الأمم المتحدة ولجانها التي تواجدت في فلسطين ما بين عامي 1947 و1949، وهكذا نجد

([19])المصدر نفسه، «سفر يشوع،» الأصحاح 9، الآيات 21، 23 و26 ـ 27 على التوالي.

([20])اللاجئون الفلسطينيون: قضية تاريخية جذرية حاضرة (القدس: مركز المعلومات البديلة، 1996)، ص 7.

أن الوسيط الدولي الكونت برنادوت قال في التقرير الذي قدمه إلى الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة، قبل اغتياله بأيام: «إن نزوح عرب فلسطين جاء نتيجة الرعب الذي خلقه القتال الدائر في مجتمعاتهم، والشائعات المتعلقة بأعمال الإرهاب الحقيقية أو المزعومة، أو بفعل الطرد. إن جميع السكان العرب تقريباً هربوا أو طُردوا من المنطقة الواقعة تحت الاحتلال اليهودي»[21].

ونجد أن التقرير الذي قدمته في عام 1949 «لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين» ـ كما ورد في الملحق 11 من وثائق الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة ـ يقول: «كان من جرّاء الصراع في فلسطين أنَّ جميع السكان العرب تقريباً هربوا أو طُردوا من المنطقة الواقعة تحت الاحتلال الصهيوني. شُرّد عدد مخيف من الأشخاص من ديارهم. والعرب يشكلون الأغلبية العظمى من اللاجئين في فلسطين والبلدان المجاورة. ويعتبر مستقبل هؤلاء اللاجئين العرب إحدى المسائل موضع النزاع، وينطوي حلها على مصاعب عظيمة جدّاً. جاء معظم هؤلاء اللاجئين من منطقة نصَّ قرار الجمعية العامة الصادر في 29 تشرين الثاني/نوفمبر على أن تكون ضمن الدولة اليهودية. وكان نزوح عرب فلسطين ناجماً عن الذعر الذي نشأ عن القتال في مناطق تجمعاتهم، وعن إشاعات تتعلق بأعمال حقيقية أو مزعومة من الإرهاب أو الطرد»[22].

ويقول جون ديفيس، المفوض العام السابق للأونروا: «ليس هناك أي إثبات لدعم الادعاء القائل إن اللاجئين الهاربين يطيعون أوامر عربية. أجريت دراسة مستفيضة للمحاضر والقرارات والبيانات الصحافية الصادرة عن جامعة الدول العربية، وروجعت مجموعات من الصحف العربية البارزة، ورصدت إذاعات العواصم العربية اليومية ومحطات الإذاعة السرية، فلم تكشف كلّ هذه الدراسات عن إشارة واحدة، مباشرة أو غير مباشرة، لأمر أعطي للفلسطينيين بأن يرحلوا. كل الأدلة التي تشير إلى العكس، فلقد دعت السلطات العربية الفلسطينيين بشكل مستمر لئلا يتركوا البلاد. وهكذا أذاع راديو دمشق بياناً لـلـهيئة العربية العليا في 7 آذار/مارس وفي 4 نيسان/أبريل 1948 يحثّ جميع الموظفين الحكوميين وأفراد البوليس أن يبقوا في وظائفهم. و4 أيار/مايو 1948 بثت إذاعة الشرق الأدنى نداء من الملك عبد الـلـه إلى جميع العرب الذين غادروا فلسطين

([21])وثائق هيئة الأمم المتحدة (نيويورك؛ جنيف).

([22])المصدر نفسه.

بالعودة إليها؛ بينما أذاع راديو بيروت خبراً عن استدعاء عام لجميع الفلسطينيين الذكور ما بين 18 ـ 58 للخدمة العسكرية. وفي 15 أيار/مايو 1948، كرّرت الإذاعات العربية هذه النداءات ودعت رجال الدين إلى تحمّل واجباتهم»[23].

وأكدت منظمة العفو الدولية ما سبق عندما قالت: «وأعقب احتجاج العرب على قرار التقسيم اندلاع الحرب بين الجيوش العربية والقوات الإسرائيلية. وكان أن خرجت إسرائيل من المعركة منتصرة ووسّعت حدودها الفعلية إلى ما وراء المناطق التي أوصت بضمها إليها خطة التقسيم. وفرّ ما بين 600 ألف و780 ألف عربي من الأراضي التي تسيطر عليها إسرائيل حيث تحوّلوا إلى لاجئين في الأراضي المجاورة. واعتبرت الأمم المتحدة في ما بعد 120 ألف عربي آخر يعيشون في مناطق الحدود لاجئين لأنهم فقدوا أرضهم وسبل معاشهم، على الرغم من أنهم ظلوا يعيشون في وطنهم»[24].

ويمكن الاعتماد أيضاً على كتابات ومذكرات المسؤولين البريطانيين الذين عملوا في فلسطين ومنطقة الشرق الأوسط إبّان الانتداب البريطاني، وكذلك على المؤرخين البريطانيين الذين اهتموا أكثر من غيرهم بفلسطين والمنطقة. وهكذا نجد أن المؤرخ البريطاني أرنولد توينبي الذي عمل في وزارة الخارجية البريطانية، يقول: «كان لبشاعة الخطيئة أن تقاس بمدى ارتكاب الخاطئ للخطيئة ضد النور الذي أفاضه الـلـه عليه، نجد أن اليهود أقل ذريعة في العام 1948 للميلاد في طرد عرب فلسطين من ديارهم من نبوخذنصر وتيتوس وهدريان ومحاكم التفتيش الإسبانية والبرتغالية في اقتلاع اليهود واضطهادهم والقضاء عليهم في فلسطين وغيرها في حقب مختلفة من التاريخ، ففي العام 1948 للميلاد كان اليهود يدركون ما يفعلون بناء على خبرتهم الشخصية، فمن مأساتهم الكبرى تعلّموا درساً في مجابهتهم للأمميين النازيين بأن لا يجترّوا بل أن يقلّدوا بعض الأفعال التي ارتكبها النازيون بحق اليهود»[25].

ويقول في مقطع آخر من مؤلفه: «إن الأعمال الشريرة التي اقترفها اليهود الصهيونيون ضد عرب فلسطين، والتي يمكن مقارنتها مع الجرائم التي اقترفها

---

(23)John H. Davis, The Evasive Peace: A Study of the Zionist-Arab Problem (London: Murray, [1968]), p. 56.

(24)الخوف والنزوح والنفي القسري ـ اللاجئون في الشرق الأوسط ([لندن]: منظمة العفو الدولية، 1997)، ص 21.

(25)Arnold, Toynbee, A Study of History (London: [Oxford University Press, 1972]), p. 280.

النازيون ضد اليهود، يمكن تصويرها في ذبح النساء والرجال والأطفال في دير ياسين في التاسع من نيسان/أبريل 1948، ما أسفر عن هروب السكان العرب بأعداد كبيرة من المناطق التي تقع ضمن نطاق أعمال القوات اليهودية المسلحة».

أما السيد جون باغوت غلوب، القائد السابق للجيش الأردني، فيقول في مذكراته جندي مع العرب : «إن القصة التي أقنعت الدعاية اليهودية في البدء العالم بقبولها عن مغادرة اللاجئين العرب بمحض اختيارهم، لا أساس لها من الصحة، فالمهاجرون بطوع اختيارهم لا يغادرون منازلهم بمجرد الثياب التي تكسو أبدانهم، والذين يقررون النزوح من بيت إلى آخر لا يفعلون ذلك بسرعة وعجلة تفقدهم بعض أفراد أسرهم فالزوج يفقد زوجته، والأب يفقد ولده وهلم جرّاً. الواقع هو أن الأغلبية تركوا في ذعر وهلع فراراً من الذبح. والحقيقة أن ما حثّهم على ذلك هو المذابح التي وإن لم تكن عديدة في وقت واحد فقد كانت كافية لحملهم على المضي في الفرار»[26].

ويروي في مكان آخر من مذكراته: «إن أحد موظفي حكومة فلسطين اليهود المعروف باعتداله أجاب في كانون الأول/ديسمبر 1948 عن سؤال لضابط بريطاني في الجيش (الأردني) عن كيفية مواجهة الدولة اليهودية للصعوبات المحلية التي ستنشأ عن تمثيل العرب لنصف سكانها بقوله: «أوه ! إن ذلك سيجري تدبيره. بِضْعُ مجازر مدبّرة سوف تكفي للخلاص منهم قريباً».

ويقول المؤرخ العسكري البريطاني، الميجور إدغار أوبلانس: «استندت خطط المقاومة لدى عرب فلسطين إلى الافتراض بأن السكان المدنيين العرب سوف يلازمون أماكنهم ويقومون بدور الغطاء الطبيعي لوحدات المقاومة». ويضيف: «كان من سياسة اليهود، تشجيع العرب على مغادرة ديارهم، فأخرجوا أولئك الذين كانوا يتمسكون بقراهم»[27].

وأخيراً، نورد فقرات من مقال للكاتب البريطاني، أرسكين تشايلدرز: «بعد تمحيص كل بيان إسرائيلي رسمي عن خروج العرب، ذهلت إذ لم تعرض عليّ أدلة دامغة على وجود أوامر بالهجرة (من جانب الزعماء العرب). وتدّعي إسرائيل بأنّ هذه التهمة تدعمها وثائق ثبوتية، ولكن أين هذه الوثائق؟

([26])John Bagot Glubb, A Soldier with the Arabs ([London: Hodder and Stoughton, 1957]), p. 251.

([27])Edgar O'Ballance, The Arab-Israeli War, 1948 (London: Faber and Faber, [1956]), p. 63.

وزُعِمَ أنه كانت هناك إذاعات عربية تأمر بالهجرة ولكن لم تذكر تواريخ أو أسماء لمحطات الإذاعة أو نصوص. وعندما كنت في إسرائيل عام 1958 ضيفاً على وزارة خارجيتها، وكان أملي كبيراً بأن أحظى بمساعدة جدية، طلبت إبراز هذه البراهين، فأكدوا لي أنها موجودة ووعدوا بإبرازها. وعندما غادرت البلاد لم يكونوا قد أبرزوا لي منها شيئاً، ولكنهم كرروا التأكيد لي. وطلبت إرسال المواد لي. وما زلت حتى الآن بانتظارها»[28].

ومضى تشايلدرز يقول: «ثم قررت أن أختبر بنفسي هذه التهمة غير الثابتة بأن الإذاعات العربية كانت تذيع أوامر بالهجرة. وهذا ممكن عن طريق مراجعة سجلات هيئة الإذاعة البريطانية التي كانت تسجل كل إذاعات الشرق الأوسط طوال العام 1948. ويمكن الاطلاع على هذه السجلات بالإضافة إلى سجلات أمريكية مماثلة في المتحف البريطاني. وهناك لم أعثر على أمر أو نداء من هذا القبيل أو إشارة بصدد الهجرة من فلسطين صادرة عن أي محطة عربية للإذاعة داخل فلسطين أو خارجها في عام 1948. بل على العكس من ذلك هناك سجلات متكررة لنداءات عربية، لا بل أوامر صريحة إلى المدنيين الفلسطينيين بالبقاء في ديارهم. وأذكر هنا مثلين فقط، ففي الرابع من نيسان/أبريل عندما بدأت الموجة الأولى الكبيرة من النزوح ناشد «راديو دمشق» كل فرد البقاء في دياره وعمله. وفي 24 نيسان/أبريل، حين اشتد تدفق اللاجئين، حذّر الزعماء العرب الفلسطينيون من أن «بعض العناصر والعملاء اليهود ينشرون أنباء انهزامية لخلق الفوضى ونشر الذعر بين السكان الآمنين. ويغادر بعض الجبناء منازلهم وقراهم ومدنهم.. إن العملاء الصهيونيين والجبناء الفاسدين سيلقون عقاباً شديداً».

هذا غيض من فيض، ولدينا أكداس من الوثائق والشهادات التي لا تتسع لها عشرات المجلدات، تؤكد كلها أن إسرائيل ـ العصابات والدولة ـ مسؤولة مسؤولية كاملة عن خروج أكثر من نصف الشعب الفلسطيني من بلاده وتحوّله إلى لاجئين، أي إنها مسؤولة مسؤولية كاملة عن مأساة اللاجئين.. الأمر الذي يستتبع مسؤوليتها الكاملة عن إيجاد حل لهذه المأساة بدلاً من التهرّب من المشكلة عبر تصديرها إلى دول أخرى بقنوات التوطين والإدماج في البلدان التي تستضيفهم. هذا التهرّب الذي لا يعني سوى رفض عودة هؤلاء

---

[28] Spectator (London) (12 May 1961)

اللاجئين إلى ديارهم وممتلكاتهم، ورفض دفع التعويضات الواجبة لهم. ولا يحتاج الأمر إلى كبير عناء في البحث عن هذا الحل، ما دامت قرارات المجتمع الدولي قد وصفت هذا الحل، بل واشترطته، حين تم قبول إسرائيل عضواً في هيئة الأمم المتحدة. وهذا الحل هو تطبيق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 الصادر بتاريخ.11/12/1948

هذا الأمر الذي يستدعي أولاً اعتراف الكيان الإسرائيلي بهذا القرار؛ و ثانياً الدخول في مفاوضات مع الشعب الفلسطيني ممثلاً بسلطته الوطنية الفلسطينية والبحث عن الوسائل العملية لتطبيق القرار ووضع جدول زمني لتطبيقه، بمشاركة من المجتمع الدولي ليكون شاهداً وطرفاً في عملية إنهاء هذه المأساة التي استمرت أكثر من ست وخمسين سنة، وتزداد مع الأيام تعقيداً، بسبب ثلاث حقائق لا يمكن تجاوزها:

ـ إن قضية اللاجئين ليست قضية فلسطينية إسرائيلية محضة، بل تمس حقوقاً وأوضاعاً في دول عربية أخرى تحمّلت أعباء استضافة اللاجئين منذ عام 1948.

ـ إن قضية اللاجئين ليست مجرد انتقال مجموعة من البشر من مكان إلى آخر، حيث يرتبط بذلك أربعة أنواع من التعويضات الواجبة لهؤلاء اللاجئين:

أ ـ تعويضات لمن يختارون عدم العودة.

ب ـ تعويضات للعائدين عما خسروه من ماديات.

ج ـ تعويضات عن استثمار واستغلال إسرائيل لأملاك اللاجئين منذ عام 1948 وإلى الآن.

د ـ تعويضات عن المعاناة النفسية الفردية والجماعية.

ـ إن قضية اللاجئين تتضمن شقاً يتعلق بالجنسية التي هي ليست محل مساومة أو تنازل بقرار واتفاق، بعيداً عن أصحاب القضية الأصليين، ففي كل الأوضاع سيظل للاجئ الحق في جنسيته الفلسطينية.

ولعل هذا هو الذي يدفعنا إلى تخصيص الفصل الثاني من هذا القسم للبحث بحق العودة وموقع قضية اللاجئين من مختلف الحلول السلمية المقترحة.

الفصـل الثامن

اللاجئون بين حقهم بالعودة ومشاريع التسوية

قلنا في الفصول السابقة إن الجمعية العامة للأمم المتحدة دأبت ومنذ خمسة وخمسين عاماً على أن تؤكّد في كل دورة من دوراتها حقوق اللاجئين الفلسطينيين، بالتذكير بقرارها رقم 194 الصادر في 1948/12/11 ـ الفقرة 11 التي تقول: «تقرر وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود أو مصاب بضرر عندما يكون من الواجب، وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف، أن يعوّض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة. كما ونأمر لجنة التوفيق بالعمل على تسهيل العودة وإعادة التوطين وإعادة التأهيل الاجتماعي والاقتصادي للاجئين بالإضافة إلى دفع التعويضات».

ويتبين من هذا النص أن للاجئين الفلسطينيين ثلاثة حقوق منفصلة هي:

ـ حق العودة إلى الديار والبيوت الأصلية، ومن المعلوم أن الجمعية العامة رفضت في أثناء نقاش مشروع القرار صيغة تقول بعودة اللاجئين «إلى المناطق التي أتوا منها»، ما يعني التشديد على البيوت، كعلاج فاعل للتهجير القسري. وأكد القرار أن تكون هذه العودة آمنة، أي إنه يطالب إسرائيل بتأمين سلامة اللاجئين العائدين وحمايتهم.

ـ حق استعادة الملكية والإقامة والسكن، وحتى المصادرة منها عن طريق الخطأ، حيث ورد في تقرير الوسيط الأممي، الكونت برنادوت: «هنالك

العديد من التقارير تشير إلى حصول عملية سلب واسعة النطاق، بالإضافة إلى اقتراحات بهدم القرى من دون ضرورة واضحة»، ما يعني أن النص تقصّد إعطاء العلاج القانوني المناسب للاختراقات الشاملة في حقوق الإقامة والملكية الفلسطينية.

ـ حق التعويض وهو نوعان:

أ ـ التعويض للاجئين الذين يرغبون ويختارون عدم العودة إلى ديارهم، عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بهم وعن مصادرة ممتلكاتهم.

ب ـ التعويض للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بهم، وعن استغلال ممتلكاتهم كل المدة السابقة.

وبالطبع، فإن دفع التعويضات جاء ردّاً على انتهاك المبادئ والتشريعات المعترف بها في حال الصراع، في مبادئ القانون الدولي واتفاقية لاهاي لعام 1907 التي حرّمت «سلب الملكية الخاصة أو هدم وتدمير الملكية والقرى من دون ضرورة عسكرية». كما إنَّ دفع التعويضات جاء تمشّياً مع توصيات الكونت برنادوت بدفع «التعويضات الملائمة لحجم ملكية اللاجئين الفلسطينيين»، إضافة إلى كون التعويضات «علاج للمصادرة واسعة النطاق وتدمير القرى وهدمها من دون الضرورات العسكرية على يد الحكومة الإسرائيلية».

وهذه الحقوق الثلاثة لا تحتمل سوى حلين ممكنين:

الأول : العودة، واستعادة حقوق الملكية والسكن، والتعويض.

الثاني : التوطين، واستعادة الحقوق، والتعويض.

وإن اختيار اللاجئ لحل من هذين الحلين، هو خيار فردي له. وتلاءمت صيغة الحل الدائم والشامل للاجئين الفلسطينيين التي أوردتها الأمم المتحدة ضمن قرار الجمعية العامة رقم 194 والصيغة المستندة إلى مواثيق القانون الدولي وبخاصة قوانين اللاجئين الدولية، وتشمل العودة الطوعية إلى البلد الأصل، والتوطين في البلد المضيف، أو التوطين في بلد ثالث، إضافةً إلى تأكيد حق اللاجئين في استعادة حقوق الملكية والإقامة والسكن والتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية. وتعتبر العودة الطوعية

بموجب قوانين اللاجئين الدولية الحل الأساس لقضايا اللجوء، كما يدل خيار اللاجئين أو مبدأ الطوعية «على توجه عملي نحو إيجاد حل شامل ودائم حقيقي».

كما جاء التشديد على الخيار الحر تمشّياً مع توصيات الكونت برنادوت «يجب احترام الحق غير المشروط للاجئين الفلسطينيين بممارسة خيارهم الحر».

وأوردت الموسوعة الفلسطينية أن الدائرة القانونية في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وضعت ست دراسات حول تفسير الفقرة (11) من قرار الجمعية العامة رقم 199، وقالت الموسوعة : «عالجت إحدى الدراسات الست المشار إليها مبادئ العودة والتعويض والسوابق والشواهد التاريخية بإسهاب قبل الحرب العالمية الثانية وبعدها. وتشير هذه الدراسة إلى ما تم سنّه وتنفيذه في دول المحور السابقة والدول التي كانت محتلة من قبل دول المحور (فرنسا ورومانيا وإيطاليا وبلغاريا وتشيكوسلوفاكيا وهولندا ويوغوسلافيا) من قوانين بين تشرين الثاني/نوفمبر 1944 وأيار/مايو 1945 بشأن التعويض على اللاجئين أو إعادة ملكيتهم إليهم. كما تشير إلى أنه أقرّ في عام 1949 وفي المنطقة الخاضعة للاحتلال الأمريكي من ألمانيا قانون عام لدفع التعويضات لضحايا النازية الذين عانوا من أضرار الحياة أو لحقهم أذى بصحتهم أو حريتهم أو أملاكهم أو ممتلكاتهم أو بتقدمهم الاقتصادي»[1].

وتشير الدراسة ذاتها أيضاً إلى أن مؤسسة الشؤون اليهودية التابعة «للكونغرس اليهودي العالمي» عالجت خلال الحرب العالمية الثانية مسألة التعويض على اللاجئين اليهود، ونشرت في عام 1944 كتاباً ألّفه نهيمايا روبنسون، عنوانه تعويضات وجزاءات . والنظرية السياسية التي استند إليها صاحب هذا الكتاب هي أن ظلماً فادحاً سينجم من جرّاء اتباع القاعدة العامة القائلة بأن تطالب الدول فقط حكومات أجنبية بتعويضات لمواطنيها الذين كانوا مواطني تلك الدولة نفسها حين لحقتهم الأضرار. وذهب الكاتب إلى أنه لا يجوز استثناء ضحايا دول المحور الذين اكتسبوا في ما بعد جنسية دول

([1])الموسوعة الفلسطينية ، 4 ج (دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1984)، ج 4، ص 4

أخرى، أو أصبحوا مجرد مقيمين فيها، أو لاجئين عليها من التعويض عليهم. ودعا بشدة إلى التدخل لصالح الضحايا الذين لم يغادروا بلدهم الأصلي أو الذين بقيوا فيه.

وتشير الدراسة نفسها إلى مشكلة لاجئين حديثة التاريخ نسبياً، فيها بعض أوجه الشبه بمشكلة اللاجئين الفلسطينيين، وهي مشكلة لاجئي الهند وباكستان، إذ اتفقت حكومتا الهند وباكستان على مبدأ يقضي بأن أملاك اللاجئين المنقولة وغير المنقولة يجب أن تبقى لهم. وتم تعيين حرّاس للعناية بمثل هذه الممتلكات وإدارتها لصالح المالكين. وفي الوقت نفسه تم تعيين مسجلين للطلبات التي يتقدم بها اللاجئون، وأعطوا تعليمات بتسجيل الأملاك التي يتركها هؤلاء وراءهم.

ولم تترك الجمعية العامة للأمم المتحدة تطبيق الحل مفتوحاً زمنياً، إذ رفضت في أثناء مناقشة المشروع مسودّة تقول: «بعد إعلان اتفاق السلام بين أطراف النزاع في فلسطين بما فيها الدول العربية»، والطريف في هذا المجال أن المندوب الأمريكي في حينها قال: «إن بعثته لا يمكنها الموافقة على أن يكون إعلان اتفاقات السلام شرطاً لعودة اللاجئين الفلسطينيين، وآمل ألا توصي الجمعية العامة بمثل هذا الشرط. يجب ألا يكون هؤلاء الناس التعيسين رهينة لمفاوضات التسوية النهائية». وهكذا حدّد القرار رقم 194 جدولاً زمنياً لعودة اللاجئين الفلسطينيين عندما تتوافر الشروط المستقرة والمناسبة لذلك. وتعتبر الشروط مناسبة ومستقرة منذ توقيع اتفاقات الهدنة بين إسرائيل وكل من مصر وسوريا والأردن ولبنان.

وأشرنا في الفصول السابقة إلى أن الأمم المتحدة، ومن أجل تسهيل تطبيق الحل الشامل والعادل لقضية اللاجئين، أسست «لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين» بموجب المادة الثانية من القرار رقم 194، وشرحنا ظروف وملابسات عمل هذه اللجنة واللجان التي انبثقت عنها، وكيف أنها أعلنت توقف جهودها بسبب رفض إسرائيل تطبيق القرار رقم 194 إلا بشروط خيالية لا يمكن قبولها. والإيجابية الوحيدة التي نجمت عن جهود لجنة التوفيق هي إعادة ثمانمئة لاجئ من لبنان والأردن ممن التحقوا بأفراد عائلاتهم في إسرائيل، بخاصة إذا كان المعيلون بقيوا في إسرائيل، وعودة مئة وخمسة عشر فرداً من قطاع غزة من قرى عبسان وخزاعة لفلاحة أراضيهم في المناطق

التابعة للسيطرة الإسرئيلية، ولمّ شمل نحو ألف وخمسمئة من أهالي قرية غربس بالقرب من طولكرم[2].

انطلاقاً مما سبق، سنعالج موضوع حقوق اللاجئين الفلسطينيين والحلول المطروحة لقضيتهم عبر مبحثين:

الأول : قضية اللاجئين في «مشاريع السلام» الرسمية.

الثاني : قضية اللاجئين في المبادرات غير الرسمية.

أولاً: قضية اللاجئين في «مشاريع السلام» الرسمية

بعد نكبة 1948 ونشوء مشكلة اللاجئين، شهد التاريخ الفلسطيني مرحلتين من التفاوض الجدي بشأن إيجاد حل لقضية اللاجئين.

المرحلة الأولى ما بين عامي 1949 و1952، وهي مرحلة المفاوضات المبكرة، وتمت ما بين إسرائيل والدول العربية، ولم يكن الفلسطينيون بعامة واللاجئون على وجه الخصوص ممثلين في هذه المفاوضات. وتحدثنا عن هذه المرحلة في الفقرات السابقة، وهي كانت قد جرت تحت إشراف «لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين»، وانتهت من دون نتائج بسبب الموقف الإسرائيلي.

المرحلة الثانية ابتدأت منذ عام 1991، واستمرت إلى غاية كانون الثاني/يناير 2001 عندما انهارت مفاوضات الحل الدائم في طابا المصرية.

وعلى الرغم من الزخم الذي رافق كل «مشاريع السلام» التي قدّمت قبل عام 1991 الذي شهد ما أطلق عليه «حرب الخليج الثانية»، فإننا سنركّز على المشاريع التي قدمت في ما بعد عام 1991، والتي يطلق عليها تعبير «المسيرة السلمية»، لأنها شهدت تجاذباً عنيفاً وتطورات دراماتيكية ما زالت آثارها وفاعليتها مستمرة إلى الآن.

وقبل أن ندخل في تفاصيل مشاريع الحلول التي تم تقديمها، نرى ضرورة بسط مواقف كل الأطراف من قضية اللاجئين، لأن ذلك يساعدنا على

([2])اللاجئون والمهجّرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2003 (بيت لحم، فلسطين: بديل ـ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، 2003).

تفهّم ما جرى، وعلى استشراف الآفاق المستقبلية، ما يعني أننا سنقسم هذا المبحث إلى فرعين:

الأول : مواقف مختلف أطراف القضية.

الثاني : مشاريع السلام.

1 ـ مواقف مختلف أطراف القضية

أ ـ الموقف الفلسطيني

منذ خمسة وخمسين عاماً، يتمسّك اللاجئون الفلسطينيون بحقهم في العودة إلى ديارهم وبيوتهم وممتلكاتهم التي هجّروا منها في عام 1948، وظهرت الرغبات الأولى للاجئين في العودة إلى بيوتهم من خلال محاولاتهم المبكرة بالعودة «سراً» إلى قراهم بعد توقف أعمال القتال، فيما قام آخرون بإقامة لجان بأسماء قراهم الأصلية للمساعدة والغوث، ومتابعة قضايا توحيد العائلات مقطّعة الأوصال، وتدعيم حقوق العودة واستعادة الملكية. وتشير تقارير لجان الغوث الدولية والموظفين والمسؤولين الدوليين في الشرق الأوسط إلى الرغبة الجامحة لدى اللاجئين بالعودة إلى قراهم ومدنهم. وفي اجتماعاتهم في بيروت عام 1949، على سبيل المثال، صرّح أعضاء لجنة التوفيق الدولية: «أنه لأمر يثير العجب كلمات هؤلاء المتحدثين (اللاجئين) عن العودة إلى بيوتهم والعيش بسلام مع جيرانهم»، فمنذ مرحلة اللجوء الأولى شكلت العودة إلى الوطن محور الحركة الوطنية الفلسطينية، وأحد مرتكزات منظمة التحرير الفلسطينية التي تم تأسيسها على يد لاجئين في عام 1964، وحتى أواسط السبعينيات ارتبطت مسألة العودة بتحرير كامل التراب الفلسطيني التاريخي، وإنشاء الدولة الديمقراطية الفلسطينية على كامل التراب الفلسطيني، والتي يتعايش فيها أبناء الشعب الفلسطيني مسلمين ومسيحيين ويهوداً من دون تمييز عرقي أو طائفي. ولكنّ منظمة التحرير الفلسطينية ومنذ السبعينيات بدأت تتحول بسياستها باتجاه حل الدولتين للصراع الإسرائيلي الفلسطيني، ففي أواسط عام 1974 قام المجلس الوطني الفلسطيني (البرلمان الفلسطيني في المنفى) بتبنّي برنامج السلطة الوطنية الفلسطينية الذي يدعو إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة على أي شبر يتم تحريره من الوطن، وفي عام 1988، أطلقت المنظمة رسمياً إعلان استقلال «دولة فلسطين» في المناطق التي

تحتلها إسرائيل في عام 1967 وعاصمتها القدس. ومنذ ذلك الحين أصبحت منظمة التحرير الفلسطينية ومعظم فصائلها تؤيد كلاً من الحقوق الجماعية (دولة مستقلة في الأراضي الفلسطينية المحتلة في عام 1967)، وحق العودة الفردي إلى منطقة الأصل داخل إسرائيل، وهو ما أدى إلى أن تكون بعض التفاصيل القانونية غير واضحة تماماً، في الوقت الذي لا تعتبر فيه الحقوق الجماعية والفردية متناقضة تبادلياً أومستثناة.

ويستند هذا الموقف إلى التفسير الذي جاء في الكتيب الذي أصدرته دائرة شؤون اللاجئين في منظمة التحرير بخصوص ارتباط قرار مجلس الأمن الدولي رقم 242 الذي يعتبر مرجعية أي تسوية بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 الذي هو مرجعية حق العودة، حيث يقول الكتيب: «بما أن قرار مجلس الأمن رقم 242 يعتبر جزءاً من وثيقة رئيسية من القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة فإن تعريف ما يعتبر «تسوية عادلة» لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين في هذا القرار واضـح، حيث يشير إلى القرار السابق للجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194، أي حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى بيوتهم وأملاكهم، إذا رغبوا في ذلك، وكانوا على استعداد للعيش بسلام مع جيرانهم، وحقهم في الحصول على تعويض في حال عدم رغبتهم في العودة إلى ديارهم، إضافةً إلى التعويض عن الخراب الذي حل بهم وبأملاكهم. وبناءً عليه فإن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194 وقرار مجلس الأمن رقم 242 مرتبطان فعلياً»[3].

ويوضح الكتيب نفسه الموقف من الحل العادل لقضية اللاجئين بالقول: «سيتم في إطار محادثات الحل النهائي التصريح بأنه لن يتم الوصول إلى اتفاقية سلام بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل إلا إذا تم الاتفاق على حل عادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين. سيتم تعريف المصطلح «حل عادل» على أنه القبول الإسرائيلي لحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم وحصولهم على التعويض، كما ورد في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194، وقرارات الأمم المتحدة الأخرى التي صدرت بعدها ذات العلاقة بالموضوع، وعليه ففي اللحظة التي يتم التوصل فيها إلى اتفاق حول المبادئ سيكون الوفد الفلسطيني على أهبة الاستعداد لمناقشة الوسائل المتعلقة بالتطبيق».

([3])حقائق وإحصائيات ([د. م.]: منظمة التحرير الفلسطينية، دائرة شؤون اللاجئين، 2001).

ب ـ الموقف الإسرائيلي

منذ قيامها في عام 1948 تعارض إسرائيل بشكل قاطع عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم. ولقد تجنّدت الدولة وكل مؤسساتها وأجهزتها وحتى الأحزاب والحركات والمنظمات الصهيونية لمنع تحقيق هذه العودة، ففي الأسابيع الأولى من قيام «دولة إسرائيل»، أصدر مجلس وزرائها قراراً بعدم السماح للاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى حدود دولة إسرائيل، وطرد جميع «المتسللين» الذين يحاولون العبور من أجل الاستقرار ثانية في أراضيهم. وحتى بالنسبة إلى اللاجئين المهجّرين الفلسطينيين داخل إسرائيل، فقد أعاقت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة تنفيذ العديد من قرارات محكمة العدل العليا الإسرائيلية التي اعترفت لهؤلاء المهجّرين بحقهم في العودة إلى قراهم، كما حدث مع أهالي قريتي إقرت وكفر برعم وغيرهما.

وتعارض إسرائيل مبدأ الخيار الفردي للاجئين الفلسطينيين، لكي لا يختار عدد كبير منهم العودة إلى بيوتهم داخل إسرائيل. وتستند إسرائيل في رفضها تطبيق حق العودة إلى عدد من المبررات مثل «محدودية الموارد في إسرائيل» و«الاعتبارات الأمنية»، وظلت متمسكة بهذا المبرر الأمني على الرغم من أن الجانب الفلسطيني والعربي اقترح على الجانب الإسرائيلي في حال إقرار اتفاق سلام قائم على مبادئ القانون الدولي ومواثيق وقرارات الأمم المتحدة، إقامة علاقات سلام طبيعية كاملة تزيل قلق إسرائيل من التهديدات الأمنية.

ولا تعترف الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة بحق استعادة الملكية والسكن للاجئين الفلسطينيين، إلا أنها «تعترف» بها إذا كان ذلك لغرض التعويض، وليس الهدف من وراء ذلك استعادة الممتلكات الفعلية داخل إسرائيل. إذاً، تُقرّ إسرائيل بحق اللاجئين الفلسطينيين بالتعويض من حيث المبدأ على ممتلكاتهم، وتعتبر السلطات الإسرائيلية قضية التعويضات للاجئين ليست قضية قانونية إنما هي من حقهم بالعودة إلى إسرائيل. و«يأمل» بعض المسؤولين الآخرين بأن تكون دفعات التعويضات المستحقة للاجئين الفلسطينيين حافزاً قوياً لـلـهجرة أو البقاء في مناطق الشتات. ويعتبر المسؤولون الإسرائيليون دفعات التعويضات هي تطبيق للحل الدائم والشامل لقضية اللاجئين الفلسطينيين بحيث من غير الممكن لهم أن يطالبوا بالعودة واستعادة الملكية

بعد أن تدفع إسرائيل هذه التعويضات. وسنّت الحكومة الإسرائيلية عدداً من التشريعات الخاصة بقضية التعويضات للاجئين الفلسطينيين ولا سيّما للمهجّرين في الداخل، إلا أن مثل هذه التشريعات لا تغطي اللاجئين الفلسطينيين خارج حدود «دولة إسرائيل». وسمحت إسرائيل لعدد محدود من اللاجئين بـ «الهجرة» إلى إسرائيل ضمن ما يعرف بلمّ الشمل، إلا أن عدد هؤلاء لا يرقى إلى 1 في المئة من مجمل تعداد اللاجئين الفلسطينيين. وفي كلتا موجتي التهجير الرئيستين في عامي 1948 و1967 اعتبرت إسرائيل أن الحل الدائم والشامل لقضية اللاجئين الفلسطينيين سيبحث «فقط» في إطار اتفاق سلام شامل بين كلِّ الأطراف المتصارعة.

ولكن السبب الحقيقي والرئيس لرفض إسرائيل تطبيق حق العودة، هو الحفاظ على الصبغة اليهودية الخالصة للدولة الإسرائيلية، وهو نفسه سبب قيام إسرائيل بتهجيرهم أصلاً. ومن أجل ضمان التفوق الديمغرافي اليهودي، تتمسك إسرائيل بالسيطرة على الأراضي المصادرة، وتصدر جملة من النظم القانونية والإدارية التي تمنع انتقال الأراضي إلى يد العرب الفلسطينيين. علاوة على ذلك فإن القانون الإسرائيلي يحقق المساواة بين المواطنين ما دام لا يتعارض مع الصبغة اليهودية للدولة. وفي هذا المجال أصدرت إسرائيل عشرات القوانين التي تمنع عودة اللاجئين وحتى المهجّرين في الداخل إلى أراضيهم، وتمنع حيازتهم الأرض، وتمنع مساواتهم باليهود، وتعطي لأي يهودي من أي دولة الحق باكتساب الجنسية الإسرائيلية لحظة وصوله إلى إسرائيل.

ويختلف الإسرائيليون الصهاينة اليمينيون واليساريون والمتدينون والعلمانيون في القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، إلا أنهم متفقون جميعاً على موقف واحد مفاده أنهم ليسوا لا مبالين بأزمة اللاجئين الفلسطينيين، إلا أنهم ومن أجل التوصل إلى حل دائم لا يطيل أمد الصراع، يرون أن يكون هذا الحل خارج حدود دولة إسرائيل، ولا بد من أن يخلق أساساً اقتصادياً متيناً لمصلحة هؤلاء اللاجئين بشكل جماعي وفردي أينما كانوا يقيمون (وبالطبع خارج دولة إسرائيل).

وفي هذا الصدد يقول نهاد فوزي حميد: «ترفض الأحزاب الصهيونية الإقرار بحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة على ديارهم، ولا يختلف يسارها عن يمينها في ذلك. وإذا كان الصهيوني يسعى إلى التخلّص من مشكلة

اللاجئين بعدّها شاهداً على مأساة الشعب الفلسطيني، إلا أن أي حل لهذه المشكلة يجب أن يتم خارج حدود فلسطين المحتلة، وينبغي ألا يتضمن حق العودة. وهذا إجماع صهيوني آخر يجتمع حوله الصهاينة»[4].

ولدينا عشرات الوثائق التي تؤكد وحدة موقف جميع الإسرائيليين الرافض عودة اللاجئين الفلسطينيين، وسنكتفي بتثبيت نص الوثيقة المشتركة بين حزبي العمل (ممثلاً بالوزير يوسي بيلين) وحزب الليكود (ممثلاً بالوزير ميخائيل ايتان)، والموقّعة في 22 كانون الثاني/يناير 1997 تحت مسمى: «اتفاق وطني بشأن مفاوضات الوضع الدائم مع الفلسطينيين».

وتقول الوثيقة في البند (هـ) اللاجئون:

1 ـ الاعتراف بحق دولة إسرائيل بمنع دخول اللاجئين إلى مناطق سيادتها.

2 ـ سيتم التباحث حول إدارة دخول اللاجئين الفلسطينيين إلى الكيان الفلسطيني ومحدودياته من خلال مفاوضات الوضع الدائم وتحت مناقشات الشؤون الأمنية الإسرائيلية الموسّعة.

3 ـ سيتم إقامة منظمة دولية، تؤدي إسرائيل من خلالها دوراً رئيساً، بهدف تمويل وتنظيم مشاريع التعويض وتوطين اللاجئين الفلسطينيين في أماكنهم، وستهتم المنظمة بدعاوى التوطين والتعويض لليهود الشرقيين من الدول العربية.

4 ـ إسرائيل والكيان الفلسطيني، كل في موقعه وحدوده، سيوطّن اللاجئين على قاعدة حل وكالة الغوث الدولية، وإلغاء وضعية اللجوء، وتنظيم مسائل السكن والتشغيل بمساعدة منظمات الدعم الدولية (من ناحية إسرائيل فإن ذلك يحوي مخيمي شعفاط وقلنديا في القدس).

5 ـ ستستمر إسرائيل في سياستها الرامية إلى إعادة توحيد العائلات على قاعدة المعطيات الحالية».

يمكننا أن نستخلص مما ورد بيانه أن الرؤية الإسرائيلية لقضية اللاجئين تنطلق من مجموعة من الركائز:

([4])نهاد فوزي حميد، الحياة السياسية في الكيان الصهيوني (دمشق: وزارة الثقافة، 2002)، ص 262.

ـ إن إسرائيل لا تتحمل مسؤولية خروج الفلسطينيين في الفترة من 1947 ـ 1949 فأغلبية الفلسطينيين الذين غادروا الأراضي التي كانت مخصصة للدولة العبرية في قرار التقسيم اتخذوا القرار بتشجيع من القيادات الفلسطينية، وأيضاً الزعامات العربية التي وعدتهم بالعودة مع الجيوش العربية التي ستحرر كامل أرض فلسطين.

ـ لو كان الفلسطينيون والعرب قد قبلوا بقرار التقسيم الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1947، لما كانت هناك مشكلة لاجئين، ولقامت دولة فلسطينية إلى جوار إسرائيل.

ـ إن هناك مغالطات فلسطينية شديدة في تحديد من هو اللاجئ بدقة، كما إنّ هناك مبالغات في تقدير أعداد اللاجئين.

ـ إن اللاجئين الفلسطينيين الذين خرجوا من وطنهم خلال الحرب من عام 1947 وحتى عام 1949، كان في إمكانهم العودة إلى الضفة والقطاع حتى عام 1967، ولم يقدموا على هذه الخطوة نتيجة قرار ذاتي غذّته القيادات الفلسطينية والعربية للإبقاء على مشكلة اللاجئين وتضخيمها.

ـ إن إسرائيل استوعبت بهدوء اليهود الذين خرجوا من البلدان العربية بعد قيامها وعلى مدار عقد الخمسينيات من دون أن تترك اليهود يعيشون تجربة اللجوء، ومن ثم كان الأحرى بالدول العربية أن تسلك المنهج نفسه.

ـ إن إسرائيل بما هي دولة يهودية لا يمكن أن تقبل بحق العودة، فهذا الحق يعني تدمير الدولة العبرية، فبالإضافة إلى صغر مساحة إسرائيل، فإن عودتهم تهدد الطابع اليهودي للدولة.

ـ إن الحل الأمثل لمشكلة اللاجئين يأتي في سياق عملية سلام شاملة في المنطقة، ويكون عبر إنشاء صندوق دولي لتعويض وإعادة تأهيل اللاجئين تساهم فيه دول المنطقة والعالم.

ـ إن إسرائيل ستقبل في هذا الإطار عودة أعداد محدودة من لاجئي المرحلة الواقعة بين 1947 و1949، وذلك في إطار «جمع شمل العائلات» من دون ذكر أرقام محددة عن اللاجئين الذين يمكن أن يعودوا.

ج ـ الموقف الدولي

كما ورد في الفصول السابقة، فإن أطراف المجتمع الدولي ـ شرقه وغربه ـ هي التي صاغت ودفعت نحو إصدار القرار رقم 194 في عام 1948، ومع ذلك نجد أن هذه الأطراف في سياساتها الخارجية المبنية على أرض الواقع، ترتكز على فرضية تقول إنه من بين الحلول الثلاثة المطروحة لقضية اللاجئين وهي: العودة، واستعادة الملكية، والسكن «غير واقعية»، ولا تشكل «خياراً عملياً» ومناسباً للاجئين الفلسطينيين، بسبب تغير الظروف، وبفعل موازين القوى وإصرار إسرائيل على الدولة اليهودية (الإثنية).

ولهذا نجد أن مواقف هذه الأطراف الدولية تدعم فكرة الحل الدائم والشامل لقضية اللاجئين الفلسطينيين استناداً إلى القرارات والمواثيق الدولية وقواعد القانون الدولي، وتواصل في معظمها التصويت لصالح تأكيد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 194. إلا أنها تتجنّب الخوض في تفاصيل القضية إدراكاً منها لحساسية القضية، وتصورها بأن اتخاذ موقف ما قد يضرّ بالعملية السياسية الجارية، وتلافياً لإغضاب دولة إسرائيل وحاميتها الولايات المتحدة الأمريكية مع ما يحمله هذا الغضب من تبعات إعلامية وسياسية واقتصادية لا يريد مسؤولو هذه الأطراف تحمّلها. وفي الإغلب تهرب هذه الأطراف بالقول إن الحل الشامل والعادل يجب أن يتم التفاوض عليه بين إسرائيل والفلسطينيين والعرب.

ونسجل هنا أن الوثيقة الأوروبية الوحيدة التي دعمت وأكدت حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم هي «ورقة شومان» التي قدمتها اللجنة الأوروبية بمبادرة من فرنسا في عام 1973، حيث تقول: «إن خيار اللاجئين العرب، في عودتهم إلى بيوتهم أو في تلقي التعويضات». واعتبر المجلس الأوروبي أن حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة «صعب الإنجاز سياسياً وعملياً، ولذلك أوصى بحل القضية عن طريق توطين اللاجئين.

ويظهر عدم احترام المجتمع الدولي للمبادئ التوجيهية للقانون الدولي وقرارات ومواثيق الأمم المتحدة في موضوع قضية اللاجئين الفلسطينيين، عند الاطلاع على مواقف الأطراف الدولية في قضايا اللاجئين في مناطق أخرى من العالم، فكيف أعطى الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية وحلف شمال الأطلسي الكثير من الاعتبار لعودة الأقليات في منطقة البلقان؟ ولماذا

اشترط الاتحاد الأوروبي لقبول جمهورية البوسنة والهرسك في عضويته وجوب تطبيق حق العودة وحق السكن بالنسبة إلى اللاجئين والمهجّرين واستعادة حقوق الملكية؟ كيف ذهب حلف شمال الأطلسي إلى حد الهجوم العسكري ضد يوغسلافيا من أجل وقف عمليات طرد الألبان من إقليم كوسوفو وضمان حق اللاجئين بالعودة؟ وكيف اعترفت كل الأطراف الدولية بوجوب عودة مليون ونصف المليون من لاجئي قبائل الهوتو إلى رواندا؟ ولا تطبق المعايير نفسها وتتخذ المواقف نفسها على اللاجئين الفلسطينيين؟ وكيف تفسر الأطراف الدولية مواقفها هذه وهي لا تتوقف عن الحديث عن حقوق الإنسان وعن قرارات الشرعية الدولية؟.

د ـ الموقف العربي

منذ بدء مأساة اللاجئين الفلسطينيين والدول العربية تدعم الجهود الرامية إلى إيجاد حل دائم وشامل لقضية اللاجئين الفلسطينيين، بما يتوافق مع مبادئ القانون الدولي وقرارات ومواثيق الأمم المتحدة. ولم تكفّ الدول العربية عن المطالبة بعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم واستعادة حقوقهم بالملكية والسكن. وأصدر مجلس جامعة الدول العربية في قراره رقم 231 الصادر بتاريخ 17 آذار/مارس 1949 على أن «الحل الدائم والعاجل لقضية اللاجئين هو في عودتهم إلى ديارهم وحماية كل حقوقهم في ملكيتهم وحياتهم وكرامتهم، ويجب ضمانها من قبل الأمم المتحدة».

واهتمت الدول العربية بحقوق استعادة الملكية والسكن للاجئين الفلسطينيين بصفة خاصة، حث نص قرار جامعة الدول العربية رقم 1030 الصادر بتاريخ 14 تشرين الأول/أكتوبر 1955 على وجوب تعيين قيّم محايد أو لجنة راعية لإدارة ممتلكات اللاجئين لما فيه مصلحة اللاجئين أنفسهم، وإلى وضع إيجار ممتلكات اللاجئين في صندوق خاص بانتظار التوصل إلى حل، وإلى توقف بيع ممتلكات اللاجئين فوراً، وإلغاء أي عملية بيع حصلت قبل ذلك. كما نص القرار على وجوب تمثيل اللاجئين الفلسطينيين في «لجنة الأمم المتحدة للتوفيق حول فلسطين»، مع إعطائهم حق الاعتراض على ما يتعلق بالممتلكات.

أشرنا في فصل سابق إلى مواقف الدول العربية في أثناء المفاوضات التي نظّمتها لجنة التوفيق الدولية في مؤتمري «لوزان 1949» و«باريس 1951».

وبحسب ما جاء في تقرير اللجنة: «قامت اللجنة بسلسلة من المشاريع واللقاءات مع الدول العربية من أجل توطين اللاجئين الفلسطينيين الذين اختاروا عدم العودة إلى فلسطين. وقامت الحكومتان السورية والأردنية بالموافقة على توطين اللاجئين الذين يختارون عدم العودة إلى «إسرائيل» في حالِ أعطيت للاجئين فعلاً فرصة الاختيار ما بين العودة وعدمها وفق شروط الأمم المتحدة. أما الحكومة المصرية فأعلنت أن أمر التوطين سيكون صعباً في مصر بفعل الكثافة السكانية العالية في الدولة وعدم وجود الأراضي المناسبة لهذا الغرض، إلا أن الحكومة لا تنكر إمكانية قبولها خططاً للتوطين مستقبلاً في حال تقديم المساعدات الدولية. من جهتها، أعلنت الحكومة اللبنانية أن التوطين هو أمر صعب للغاية في لبنان بسبب الكثافة السكانية العالية في الدولة»[5].

ويبدو أن الدول العربية ما زالت تراهن على لجنة التوفيق الدولية، ففي عام 1994 طالبت جامعة الدول العربية الأمين العام لهيئة الأمم المتحدة بأن يطلب من لجنة التوفيق الدولية العمل على تصنيف لائحة مقارنة للاجئين الفلسطينيين وممتلكاتهم. كما إن جامعة الدول العربية في عام 1998 طالبت الأمم المتحدة بإرسال لجنة تقصي حقائق، من أجل التحقيق في وضعية ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين وانتهاك حقوق ملكية الأراضي، واستغلال ممتلكات اللاجئين ووضعية الدخل الناجم عن هذا الاستغلال. كما دعت الجامعة العربية أيضاً الأمم المتحدة لاستكمال تصوير كل الخرائط والوثائق التي أعدتها دائرة أراضي إسرائيل، وطالبت الأمم المتحدة بتعيين قيّم على ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين.

ولعل هذه الإجراءات والمطالبات توضح أن الدول العربية ما زالت على موقفها من أن الحل الدائم والشامل لقضية اللاجئين يكمن في تطبيق قرار الأمم المتحدة رقم 194. هذا هو الموقف المعلن حتى الآن، ولم نسمع من أي دولة عربية عكس هذا، بل إن بعضها يرى في تنفيذ القرار رقم 194 إنقاذاً لها من «خطر» توطين اللاجئين الفلسطينيين على أراضيها، وبعض هذه الدول يتمسك بهذا القرار لأنه يطالب بأن يأخذ جزءاً من التعويضات التي ستقدم إلى اللاجئين، بسبب ما «عاناه وقدّمه» إليهم.

([5])اللاجئون والمهجّـرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2003 ، ص 161.

ونستطيع القول إن أغلب التصوّرات العربية لتسوية القضية الفلسطينية تبلورت حول حد أدنى من الأسس والمبادئ أهمها: إنسحاب إسرئيل من كلّ الأراضي العربية المحتلة في عام 1967 تنفيذاً لقراري مجلس الأمن رقم (242) و(338)، وهما يجسّدان مبدأ الأرض مقابل السلام. وإقرار حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على أن تكون القدس عاصمة لها، وذلك بعد تحريرها، وإزالة كلّ المستوطنات التي أقامتها إسرائيل في الأراضي المحتلة منذ عام 1967، وتأكيد حق الشعب الفلسطيني في العودة إلى وطنه طبقاً لقرارات الأمم المتحدة بهذا الخصوص. هذا وقد قبل العرب بفكرة المؤتمر الدولي كآلية للتسوية، على أن يكون لهذا المؤتمر صلاحيات قانونية محددة، وتشارك فيه جميع الأطراف المعنية على قدم المساواة، بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني، كما كان هناك تشديد على ضرورة أن تستند أعمال المؤتمر إلى تنفيذ قراري مجلس الأمن رقم 242 و338 كأساس للتسوية، فضلاً عن المطالبة بإشراف دولي حقيقي من قبل الأمم المتحدة على أعمال المؤتمر وما يسفر عنه من نتائج[6].

2 ـ مشاريع السلام

ذكرنا في مقدمة هذا المبحث أن التفاوض الجدّي بشأن إيجاد حل لقضية اللاجئين جرى في مرحلتين، الأولى ما بين 1949 و1952، و الثانية ما بعد عام 1991. ولكن هذا لا يعني أن مرحلة ما بين 1952 و1991 لم تشهد تقديم مشاريع حلول، حيث تم تقديم عدد من المبادرات والمشاريع التي وإن لم تعرف طريقها إلى التنفيذ، إلا أنها شكّلت تراكماً وخلفية استندت إليها في كثير من الأحيان المشاريع اللاحقة. وأشرنا في أثناء حديثنا عن الموقف الدولي إلى «ورقة شومان» التي قدمتها فرنسا في عام 1973 للمجلس الأوروبي، وسنكتفي بجدول ملخّص لجلّ، إن لم يكن كل، مشاريع الحلول التي تم تقديمها في تلك المرحلة[7].

([6])انظر: «ملف المؤتمر الدولي للسلام،» السياسة الدولية ، العدد 90 (تشرين الأول/أكتوبر 1987).

([7])تسوية النزاع في الشرق الأوسط: قرارات ومشروعات ومبادرات (القاهرة: مكتب الأمين العام لجامعة الدول العربية، 1988).

الجدول الرقم (8 ـ 1)

مشاريع التسوية بخصوص الشعب الفلسطيني واللاجئين

مشروع التسوية	بخصوص حقوق الشعب الفلسطيني	بخصوص اللاجئين
مشروع آلون (تموز/يوليو ١٩٦٧)	حكم ذاتي للعرب على أساس معاهدة دفاع مشتركة مع إسرائيل.	توطين قسم منهم في سيناء (حتى من دون الأخذ برأي المصريين) نقل لاجئي قطاع غزة إلى الضفة الغربية.
قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (بتاريخ ٢٢/ ١١/ ١٩٦٧)		تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين.
البيان الأمريكي السوفياتي (١/ ١٠/ ١٩٧٧)	اعتبار الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.	
كامب ديفيد (١٧/ ٩/ ١٩٧٨)	ـ توفير حكم ذاتي كامل لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة. ـ إحلال سلطة الحكم الذاتي بعد انتخابها من قبل السكان انتخاباً حراً محل الحكومة العسكرية الحالية. ـ بداية الفترة الانتقالية ذات الخمس سنوات عندما تقوم سلطة الحكم الذتي (المجلس الإداري). ـ اعتراف الحل الناتج من المفاوضات بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة. ـ مشاركة الفلسطينيين في تقرير مستقبلهم بحسب الأسلوب التالي: ١ ـ أن يتم الاتفاق خلال المفاوضات بين مصر وإسرائيل والأردن وممثلي السكان في الضفة وغزة على الوضع النهائي للضفة وغزة والمسائل البارزة الأخرى. ٢ ـ أن يعرض هذا الاتفاق على التصويت من جانب الممثلين المنتخبين عن السكان في الضفة وغزة لتحديد الكيفية التي سيحكمون بها أنفسهم تماشياً مع نصوص الاتفاق. ٣ ـ المشاركة في عمل اللجنة التي ستتفاوض بشأن معاهدة السلام بين إسرائيل والأردن.	تشكيل لجنة ـ خلال الفترة الانتقالية ـ من ممثلي مصر وإسرائيل والأردن وسلطة الحكم الذاتي تعقد جلساتها باستمرار وتقرر باتفاق الأطراف وسائل السماح بإدخال أفراد شرّدوا من الضفة وغزة في عام ١٩٦٧ مع اتخاذ الإجراءات الضرورية لمنع الاضطراب أو الإخلال بالأمن. وضع مصر وإسرائيل ـ مع بعضهما ومع الأطراف الأخرى المعنية ـ إجراءات يتفق عليها للتنفيذ العادل والعاجل والدائم لحل مشكلة اللاجئين.

يتبـــع

تابـــع

بيان البندقية (١٣/ ٦/ ١٩٨٠)	ـ العدل الشامل لكل الشعوب بما يقتضيه ذلك من الاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني. ـ عدم اعتبار المشكلة الفلسطينية مجرد مشكلة لاجئين لذا يجب أن تحظى هذه المشكلة بحل عادل. ـ وضع الشعب الفلسطيني المؤمن بوجوده كشعب في مكانة تخوّله ممارسة حقه كاملاً في تقرير المصير بطريقة ملائمة تضبط في إطار الحل السلمي الشامل.	عدم اعتبار المشكلة الفلسطينية مشكلة لاجئين.
المبادرة الفرنسية ـ المصرية (٢/ ٧/ ١٩٨٢)	ـ المصادقة على الحقوق الوطنية الشرعية للشعب الفلسطيني في المفاوضات.	
مبادرة ريغن (١/ ٩/ ١٩٨٢)	ـ الخطوة التالية في إطار كامب ديفيد هي محادثات الحكم الذاتي لتمهيد السبيل أمام الشعب الفلسطيني لممارسة حقوقه المشروعة إذ لم تقض الخسائر العسكرية لمنظمة التحرير الفلسطينية على تطلع الشعب الفلسطيني إلى حل عادل لمطالبه (. . .) وإن اتفاقي كامب ديفيد اعترفا بحقيقة أن الفلسطينيين يشعرون بقوة أن قضيتهم أكثر من مسألة لاجئين وهو ما نوافق عليه. ـ التوفيق بين المطالب الأمنية المشروعة لإسرائيل والحقوق المشروعة للفلسطينيين. ـ وجود فترة يتمتع خلالها السكان الفلسطينيون في الضفة الغربية وقطاع غزة بحكم ذاتي كامل لشؤونهم الخاصة. ـ إعطاء اعتبار كاف في نطاق مبدأ الحكم الذاتي للمطالب الأمنية المشروعة لسكان الأراضي المحتلة.	ـ تعبير جلاء الفلسطينيين عن بيروت ـ أكثر من أي وقت مضى ـ عن مدى تشرّد الشعب الفلسطيني. ـ شعور الفلسطينيين بقوة أن قضيتهم أكثر من مسألة لاجئين ونحن نوافق على ذلك.
المخطط العربي للسلام في فاس (٩/ ٩/ ١٩٨٢)	ـ تأكيد حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وممارسة حقوقه الوطنية الثابتة غير القابلة للتصرف بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية ممثله الشرعي والوحيد وتعويض من لا يرغب في العودة.	ـ تعويض من لا يرغب في العودة.

يتبـــع

تابـــع

مبادرة بريجنيف (١٦/ ٩/ ١٩٨٢)	ـ حق الشعب الفلسطيني الثابت في تقرير مصيره وإقامة دولة مستقلة خاصة به عملياً في الأراضي الفلسطينية التي يتم تحريرها من الاحتلال الإسرائيلي، أي الضفة الغربية وقطاع غزة.	ـ تمكين اللاجئين الفلسطينيين ـ وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ـ من العودة إلى ديارهم والحصول على تعويض مناسب لممتلكاتهم التي تركوها.
بيان بروكسل (٢٣/ ٣/ ١٩٨٣)	ـ العدل لجميع الشعوب بما في ذلك حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره مع كل ما يتطلبه ذلك.	
قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٨/ ٥٨ (١٣/ ١٢/ ١٩٨٣)	ـ نيل الشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة غير القابلة للتصرف بما فيها الحق بالعودة والحق بتقرير المصير والحق بإنشاء دولته المستقلة الخاصة به في فلسطين.	ـ الحق بالعودة.
مشروع الاتحاد السوفياتي (٢٨/ ٧/ ١٩٨٤)	ـ الحق الراسخ للشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة على الأراضي الفلسطينية التي ستحرر من الاحتلال الإسرائيلي، أي الضفة الغربية وقطاع غزة. ـ إقرار الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني.	ـ وجوب منح الفلسطينيين الإمكانية التي نصت عليها قرارات الأمم المتحدة وهي العودة إلى ديارهم أو الحصول على تعويض مناسب عن الممتلكات التي تركوها.
برنامج حكومة العمال والليكود الائتلافية (أيلول/ سبتمبر ١٩٨٤)		ـ الحكم الذاتي التام للعرب القاطنين يهودا والسامرة ومنطقة غزة. ـ معارضة إسرائيل قيام دولة فلسطينية أخرى بين إسرائيل ونهر الأردن. ـ مساهمة عرب يهودا والسامرة وقطاع غزة في تقرير مصيرهم وفق اتفاقيات كامب ديفيد.
الاتفاق بين الأردن ومنظمة التحرير الفلسطينية	ـ حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني حيث يمارس الفلسطينيون حقهم الثابت في تقرير المصير عندما يتمكن الأردنيون والفلسطينيون من تحقيق ذلك ضمن إطار الاتحاد الكنفدرالي العربي المنوي إنشاؤه بين دولتي الأردن وفلسطين.	حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين بحسب قرارات الأمم المتحدة.

وبالإجمال نستطيع أن نبدي الملاحظات التالية على جل، إن لم يكن كل، هذه المشاريع:

ـ نظرتْ إلى قضية اللاجئين كقضية إنسانية، أكثر من كونها قضية شعب له حقوق معترف بها.

ـ نظرتْ إلى قضية اللاجئين كقضية ثانوية إلى جانب القضايا الأخرى التي عالجتها بنود المشاريع.

ـ لم تحدد من هو المسؤول عن مأساة اللاجئين، وكأن القضية حدثت قضاء وقدراً.. فضاع دم الفلسطينيين هدراً بين قبائل المجتمع الدولي.

ـ تمت صياغتها بعبارات مرنة مطاطة قابلة لكل التفسيرات والتأويلات.

ـ لم يرد في نصوصها أي استناد لقرارات الشرعية الدولية ولا سيّما القرارين رقم 181 و194 و3236، أو بنود المواثيق والمعاهدات الدولية أو مبادئ القانون الدولي ذات الصلة.

ـ لم تتضمن أي آلية أو برنامج زمني لتنفيذها.

ـ تنبعث منها رائحة الضغوط الصهيونية والأمريكية، أو على الأقل الخوف من احتمال غضب الإسرائيليين والأمريكيين. «وعلى الرغم من تعدد المشاريع والمبادرات التي طرحت لتسوية القضية الفلسطينية والصراع العربي ـ الإسرائيلي، فإن ذلك لم يسفر عن نتائج ملموسة على صعيد عملية التسوية في مرحلة ما قبل أزمة الخليج، ويمكن تفسير ذلك استناداً إلى اعتبارات عديدة:

أولها : وجود تناقض أساسي بين التصور الإسرائيلي للتسوية، والحد الأدنى الذي يجمع بين التصورات العربية بهذا الخصوص، وعلى الرغم من بعض التنازلات الجوهرية التي قدمها الفلسطينيون والعرب، فإن الأهداف الإسرائيلية ظلت ثابتة، وهي تبلورت حول لاءات عديدة: لا للاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية، ولا لحق تقرير المصير للفلسطينيين، ولا للدولة الفلسطينية، ولا لعودة القدس، ولا لإزالة المستوطنات.

ثانيها : ازدياد حدة اختلال التوازن الاستراتيجي بين الدول العربية وإسرائيل وبخاصة منذ منتصف السبعينيات، ففي الوقت الذي استمرت فيه إسرائيل في تدعيم قدراتها العسكرية والنووية، شهد الوطن العربي حالة متزايدة من التبعثر والانقسام، وبالذات بعد خروج مصر من الصف العربي إثر

توقيعها اتفاقيتي كامب ديفيد، ومعاهدة السلام مع إسرائيل. وفي ظل حالة الاختلال الاستراتيجي هذه استمرت إسرائيل في خلق حقائق جديدة على الأرض، وذلك بقصد فرض الأمر الواقع، فالسياسات الاستيطانية استمرت على قدم وساق، وكذلك الممارسات العدوانية المنتظمة ضد الفلسطينيين في الأراضي المحتلة وبخاصة بعد تفجّر الانتفاضة الفلسطينية في كانون الأول/ديسمبر 1987، ناهيك بعمليات مصادرة الأراضي وطرد السكان والاستنزاف الاقتصادي لموارد الأراضي المحتلة.

ثالثها : إن التوازن الاستراتيجي بين القوتين العظميين في منطقة الشرق الأوسط ساهم حتى منتصف السبعينيات في استمرار الصراع العربي ـ الإسرائيلي من دون حل، فالولايات المتحدة الأمريكية ألقت بثقلها خلف إسرائيل باعتبارها ركيزة أساسية للاستراتيجية الأمريكية في المنطقة، بينما ساند الاتحاد السوفياتي (السابق) العرب. وفي ظل هذا الوضع لم يعد بمقدور أي من الطرفين أن يفرض التسوية التي يراها للصراع على الطرف الآخر، وذلك على الرغم من تعدد الجولات العسكرية للصراع بين العرب وإسرائيل»[8].

ثانياً: المسيرة السلمية ابتداءً من مؤتمر مدريد

بالعودة إلى ما شاعت تسميته «المسيرة السلمية» التي ابتدأت بعد حرب الخليج الثانية في عام 1991، نجد أنه في غمرة انتصار الولايات المتحدة الأمريكية ـ وبمشاركة مهمة من بعض الدول العربية ـ على العراق، وكرد على أجواء الغضب الذي عم أنحاء الوطن العربي بسبب العنف المبالغ فيه الذي استخدمته الولايات المتحدة الأمريكية ضد العراق، وتحت شعار تنفيذ قرارات مجلس الأمن الدولي وحماية الشرعية الدولية، ولإسكات الأصوات التي تعالت حول سياسة «الكيل بمكيالين» التي تتبعها الولايات المتحدة الأمريكية، ولإنقاذ ماء وجّه الرئيس الأمريكي، بوش الأب، وحلفائه من دول «التحالف الثلاثيني»، بما فيها الدول العربية، وجّه الرئيس الأمريكي خطاباً أمام الكونغرس الأمريكي يوم 6 آذار/مارس 1991، قال فيه إن السلام الشامل يجب أن يتأسس على قراري مجلس الأمن الدولي رقم 242 ورقم 338، ومبدأ الأرض مقابل

([8])جميل مطر وعلي الدين هلال، النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية (القاهرة: دار المستقبل العربي، 1983)

السلام، وأن حلاً مثل هذا الحلّ يجب أن يوفر الأمن والاعتراف لكل دول المنطقة بما فيها إسرائيل والحقوق السياسية المشروعة للشعب الفلسطيني. وقال إن ذلك يستدعي عقد مؤتمر في مدريد أطلق عليه اسم «مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط»، بتاريخ 20 تشرين الأول/أكتوبر 1991. ويمكن القول إن ما اصطلح على تسميته «المسيرة السلمية» ابتدأ منذ خطاب الرئيس بوش الأب، ومرّت هذه المسيرة بمحطتين رئيستين: هما محطة مدريد ومحطة أوسلو، وبمحطات فرعية أخرى. وعليه سنقسم هذا المبحث إلى ثلاثة فروع:

الأول : مؤتمر مدريد للسلام.

الثاني : اتفاق إعلان المبادئ.

الثالث : مشاريع أخرى.

1 ـ مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط

كانت استراتيجية الولايات المتحدة الأمريكية حيال هذا المؤتمر تتحدد في ثلاثة محاور:

الأول : تأمين المصالح الغربية والأمريكية في المنطقة، أي منطقة الخليج والوطن العربي، وهي ضمان تدفق النفط، وبأسعار لا تزيد من تفاقم وضع الاقتصاد الأمريكي والاقتصاديات المتقدمة، وكذلك ضمان الدورة الاقتصادية المعروفة نفط ـ دولارات ـ استثمارات في الاقتصاديات الأمريكية والغربية.

الثاني : إعادة صياغة هياكل ومضمون الاستقرار في المنطقة في ضوء المعطيات الجديدة في الوضع العالمي، ومواجهة آثار انهيار القطبية الثنائية، وتشكيل «إدارة جديدة للعالم».

الثالث : تأمين وجود إسرائيل، والتوصل إلى تسوية الصراع، والقضية الفلسطينية، وذلك بعد انتهاء الدور السوفياتي، وإضعاف جبهة الرفض العربي[9].

ومما لا شك فيه أنه إذا كان التوازن الاستراتيجي بين حلفي وارسو وشمال الأطلسي قد مثّل عاملاً للحيلولة دون التوصل إلى تسوية الصراع في

([9])التقرير الإستراتيجي العربي لعام 1992 (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، [1993]).

منطقة الشرق الأوسط، فإن اختلاله ومن ثم انتهاءه لصالح الولايات المتحدة وحلف شمال الأطلسي أدى إلى النتيجة نفسها تقريباً. إذ أدى ذلك إلى زيادة التعنّت الإسرائيلي بشأن عملية التسوية، وإلى استمرار إسرائيل في ممارساتها العدوانية والتوسعية بهدف خلق حقائق جديدة على أرض الواقع تحتاج معالجتها إلى جهود مضنية وزمن طويل قبل البدء بالبحث عن حلول للمشكلة الأساس.

وتضمّن خطاب الدعوة إلى حضور مؤتمر مدريد تأكيد أنّ «الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي هما على استعداد لمساعدة الأطراف على تحقيق تسوية سلمية شاملة وعادلة ودائمة، من خلال مفاوضات مباشرة تأخذ مسارين، بين إسرائيل والدول العربية، وهدف هذه العمليات هو سلام حقيقي. وقد ورد المعنى نفسه تقريباً في رسالة التطمينات الأمريكية إلى الفلسطينيين.

وعلى الرغم من أن الرئيس الأمريكي السابق، جورج بوش، ذكر في خطابه المشار إليه سابقاً أن السلام الشامل يجب أن «يوفّر الأمن والاعتراف لجميع دول المنطقة بما فيها إسرائيل والحقوق السياسية المشروعة للشعب الفلسطيني، إلا أنه لم يوضح المقصود بهذه الحقوق، ولم يشر في خطاب الدعوة إلى مؤتمر مدريد إلى هذا الموضوع لا من قريب ولا من بعيد، وكل ما جاء في خطاب الدعوة هو أن الوضع الدائم أو الحل النهائي سوف يكون موضوعاً للمفاوضات، وذلك منذ بداية العام الثالث من ترتيبات الحكم الذاتي الموقت، وسوف تدور المفاوضات الخاصة بالوضع الدائم، والمفاوضات بين الدول العربية وإسرائيل على أساس القرارين رقم (242)، و(338) أخذاً بالاعتبار التحفظ الذي سبق ذكره بشأن رؤية الولايات المتحدة الأمريكية لكيفية التعامل مع هذين القرارين حسبما جاء في رسالة التطمينات الأمريكية إلى إسرائيل.

ولم تتضمّن رسالة التطمينات الأمريكية إلى الفلسطينيين إشارةً إلى حقهم بإقامة دولتهم المستقلة، وكل ما جاء فيها بهذا الخصوص هو تأكيد أنّ «الفلسطينيين يجب أن يحصلوا على السيطرة على قراراتهم السياسية والاقتصادية وغيرها من القرارات التي تمسّ حياتهم ومصيرهم..

ولم يأت أي ذكر لقضية المستوطنات في خطاب الدعوة لحضور مؤتمر

مدريد، ولكن الولايات المتحدة الأمريكية أعربت عن موقفها من هذه القضية في رسالة التطمينات التي قدمتها إلى الفلسطينيين، فأكدت معارضتها للنشاط الاستيطاني في الأراضي المحتلة في عام 1967، واعتبرته عقبة في طريق السلام. وكانت قضية المستوطنات واحدة من قضايا الشد والجذب في العلاقات الأمريكية ـ الإسرائيلية على نحو ما سيأتي ذكره في ما بعد، أما بخصوص قضية اللاجئين فتم استبعادها من دائرة المفاوضات بين الفلسطينيين وإسرائيل، وتم إدراجها ضمن قضايا المفاوضات المتعددة الأطراف.

وتضمنت صيغة مدريد آلية محددة لتسوية القضية الفلسطينية والصراع العربي ـ الاسرئيلي، وذلك على النحو التالي:

ـ استبعاد فكرة المؤتمر الدولي ذي الصلاحية الكاملة لإقرار التسوية، استجابة للموقف الإسرائيلي الرافض لفكرة المؤتمر الدولي، وهكذا فإن مؤتمر مدريد، كما جاء في نص الدعوة «لن تكون للمؤتمر سلطة فرض حلول على الأطراف أو حق رفض الاتفاقات التي ستتوصل إليها. كما لن تكون له سلطة اتخاذ قرارات للأطراف، والقدرة على التصويت على القضايا أو النتائج. وبالإمكان عقد المؤتمر مرة ثانية فقط بموافقة جميع الأطراف». الأمر الذي يعني أن المؤتمر سيكون احتفالياً بروتوكولياً.

ـ تضمنت صيغة الدعوة آلية للتسوية تتمثل بالمفاوضات الثنائية المباشرة بين إسرائيل والدول العربية، ولم يشر خطاب الدعوة إلى أي علاقة بين المفاوضات في المسارات المختلفة، بل إن رسالة التطمينات التي وجهتها الولايات المتحدة الأمريكية أكدت أنها «لا تؤيد إيجاد رابطة بين مختلف المفاوضات لتحقيق تسوية شاملة».

ـ وتتضمن آلية التسوية إضافةً إلى المفاوضات الثنائية المباشرة، مفاوضاتٍ متعددة الأطراف، لمناقشة قضايا إقليمية مثل المياه والبيئة والتنمية الاقتصادية والتسلح والأمن الإقليمي ومسألة اللاجئين وغيرها من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وتجري هذه المفاوضات متعددة الأطراف بالتزامن مع المفاوضات الثنائية، من دون أن تتضمن صيغة الدعوة تحديداً لطبيعة العلاقات بين مستويي المفاوضات، وأكد ذلك الرئيس بوش الأب في خطابه أمام مؤتمر مدريد عندما قال: «إن التقدم في القضايا المتعددة الأطراف، يمكن أن يساعد في خلق جو قد تحل فيه النزاعات الثنائية بسهولة أكبر».

ـ حددت صيغة الدعوة إجراء المفاوضات الثنائية بين الدول العربية وإسرائيل في مرحلة واحدة، وجعلتها بين إسرائيل والفلسطينيين في مرحلتين، وفي هذا خطر جسيم. إذ إنه على افتراض أن مفاوضات المرحلة الأولى «الإسرائيلية ـ الفلسطينية» حول ترتيبات الحكم الذاتي الموقت نجحت، فإنه وإلى أن تبدأ المرحلة الثانية حول ترتيبات الوضع الدائم، تكون الأطراف العربية الأخرى قد أنهت مشكلاتها مع إسرائيل، ليجد الفلسطينيون أنفسهم وحدهم في مواجهة إسرائيل في ظل اختلال موازين القوى بين الطرفين وتداعيات ذلك على مضمون التسوية النهائية.

لم تكتف الولايات المتحدة الأمريكية بكل ما ذكرناه في الفقرات السابقة، بل إنها جعلت المشاركة الفلسطينية في عملية التسوية مضبوطة بشروط ومواصفات كثيرة أهمها:

ـ ألاّ يتضمن الوفد الفلسطيني المشارك في المؤتمر أي عضو من القدس أو من فلسطينيي الشتات، ما يعني القفز عن قضية لاجئي 1948 والمهجّرين في إسرائيل، وقضية القدس، وحصره فقط في وضعية الأراضي المحتلة في عام 1967. وهكذا ذكرت رسالة التطمينات الأمريكية للفلسطينيين ما يلي «تفهم الولايات المتحدة الأمريكية بأن أعضاء الوفد سيكونون فلسطينيين من الأراضي، يوافقون على التفاوض بمسارين وعلى مراحل، ومستعدون للعيش بسلام مع إسرائيل، ولا يمكن إلزام طرف بالجلوس مع أي أحد لا يريد الجلوس معه»[10].

ـ استبعاد الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، أي منظمة التحرير الفلسطينية رسمياً من المشاركة في عملية التسوية، ويحظر حتى ذكر اسمها في خطاب الوفد الفلسطيني في جلسة الافتتاح. وأكدت الولايات المتحدة الأمريكية ذلك في رسالة التطمينات لإسرائيل، حيث ذكرت أنها لا تهدف إلى إدخال منظمة التحرير الفلسطينية في عملية السلام، أو التسبب بدخول إسرائيل في حوار أو مفاوضات مع منظمة التحرير الفلسطينية.

ـ عدم قبول تمثيل فلسطيني مستقل في المؤتمر، حيث ستتم مشاركة الفلسطينيين في عملية التسوية ضمن وفد أردني ـ فلسطيني مشترك.

([10])وثائق منظمة التحرير الفلسطينية (بيروت؛ القاهرة؛ تونس).

هنا من حق أي ملاحظ أن يسأل: لماذا وكيف شارك الفلسطينيون في مؤتمر مدريد في ظل كل هذه القيود والشروط المجحفة التي هي استجابة لمطالب إسرائيل وشروطها؟ والتي تتجاوز الكثير من أسس عملية التسوية التي أقرّها المجلس الوطني الفلسطيني في دورته العشرين في الجزائر من 23 إلى 28 أيلول/سبتمبر 1991؟

عشية اندلاع حرب الخليج الثانية، كانت الأوضاع على صعيد القضية الفلسطينية تراوح حول رفض إسرائيل التجاوب مع أي مبادرات للتسوية السلمية تضمن الحد الأدنى من الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، مع استمرار تدفق موجات هجرة اليهود السوفيات إلى إسرائيل، وتصعيد أعمال القمع والإرهاب ضد الانتفاضة، فضلاً عن استمرار عمليات الانتهاك المنظم لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. وعلى الصعيد الفلسطيني استمرت الانتفاضة الفلسطينية التي اكتسبت معاني جديدة بعدما وصلت إمكانات التسوية بالطرق الدبلوماسية إلى طريق مسدودة، وإذا كانت العوامل السابقة قد مثّلت أسباباً عامة لدفع مختلف الأطراف العربية إلى المشاركة في التسوية، فإن هناك أسباباً أخرى دفعت بدورها الفلسطينيين إلى المشاركة فيها:

أولها : حالة العزلة التي عانت منها المنظمة، وكذلك الشعب الفلسطيني في مرحلة ما بعد كارثة الخليج الثانية، وذلك نظراً إلى الاعتبارات التي سبق ذكرها، ومن ثم فإن الانخراط في عملية التسوية كان مدخلاً لكسر طوق العزلة المضروب على المنظمة والشعب الفلسطيني، ولتصحيح حال التدهور في العلاقات الإقليمية والدولية للمنظمة.

وثانيها : عدم وجود بديل حقيقي للتسوية لدى الدول العربية والفلسطينيين، وبخاصة في ظل ظروف وتداعيات كارثة الخليج الثانية، فالدول العربية استبعدت الخيار العسكري النظامي في التعامل مع الصراع[11]. كما إن زخم الانتفاضة الفلسطينية وتأثيرها بدأ يتراجع عما كان عليه خلال السنتين الأوليين، بخاصة مع استمرار عمليات القمع الإسرائيلي ضد الانتفاضة. وفي ظل هذه الظروف لم يكن أمام الفلسطينيين من بديل غير المشاركة في مفاوضات التسوية، وهكذا كانت «المفاوضات هي الأمل الوحيد

([11])انظر: غسان سلامة، «العرب، إسرائيل، أمريكا، والمفاوضات،» المستقبل العربي ، السنة 16، العدد 172 (حزيران/يونيو 1993).

والممكن الوحيد في هذه الفترة»[12] على حد تعبير جمال الصوراني، عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية.

وثالثها : قبول الدول العربية المعنية مباشرة بالصراع بالمشاركة في مفاوضات التسوية، وهذا يعني ببساطة أنه لم يكن بمقدور الفلسطينيين تعطيل عملية التسوية، إذ بات من المؤكد أن المفاوضات ستحدث بهم أو من دونهم، ومن ثم لم يكن هناك مفر من المشاركة، خشية أن يتم التوصل إلى تسوية أو تسويات ما مع الدول العربية المعنية مع القفز على القضية الفلسطينية، وكذلك حتى لا يتحمل الفلسطينيون وزر تعطيل مسيرة التسوية.

ورابعها : استمرار السياسات الإسرائيلية الرامية إلى تغيير الحقائق في الأراضي المحتلة، ومن ذلك على سبيل المثال: عمليات الاستيطان، وضم الأراضي، وطرد الفلسطينيين، وهدم المنازل، فضلاً عن تصعيد أعمال القمع والإرهاب ضد الانتفاضة، ونظراً إلى ذلك قبل الفلسطينيون المشاركة في المفاوضات إدراكاً منهم بأن الوقت بصالح إسرائيل، بخاصة أن احتمالات بلورة استراتيجية عربية واحدة للتعامل مع الصراع العربي ـ الإسرائيلي سلماً أو حرباً ضعفت إلى حد بعيد على الأقل في الأجلين القصير والمتوسط، ولذلك كانت مشاركة الفلسطينيين من باب الحصول على ما يمكن الحصول عليه في ضوء معطيات وأوضاع ما بعد انهيار الاتحاد السوفياتي وكارثة الخليج الثانية، كما إن رسالة التطمينات الخطّية التي قدمتها الولايات المتحدة الأمريكية إلى الفلسطينيين كانت من بين العوامل التي شجعتهم على المشاركة.

وخامسها : إن إطار مدريد الذي قامت الولايات المتحدة بتحديده، وذلك من خلال تبادل الأفكار مع الأطراف المعنية، هذا الإطار خطط بطريقة تجعل من يخرج عليه يخسر بالضرورة، خصوصاً أن مسيرة مدريد ارتبطت بإقامة بعض الأوضاع والترتيبات التي تجعل الخيار دائماً بين المسيرة كما هي جارية وبين العدم. وعبّر عن هذا المعنى الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات بقوله: «لا أخجل في أن أقول إنني ذهبت (يقصد إلى مدريد) بشروط مجحفة وقبلتها لأن القوة الوحيدة في العالم الآن بعد انتهاء نظرية القطبية الثنائية قد فرضت علينا ذلك»[13].

([12])مجلة المصور (القاهرة)، العدد 3557 (تموز/يوليو 1992).

([13])مجلة المصور ، العدد 3559 (كانون الأول/ديسمبر 1992).

ولخّص ذلك فاروق القدومي، وزير خارجية دولة فلسطين، عندما قال في محاضرة ألقاها في مركز جامعة الدول العربية في تونس يوم 1998/4/30[14]: «قررت منظمة التحرير الفلسطينية حضور مؤتمر مدريد للسلام آخذة باعتبارها الظروف القاسية التي كان يعيشها الشعب الفلسطيني والحصار السياسي والمالي الذي كانت تعاني منه منظمة التحرير الفلسطينية بعد حرب الخليج وموافقة الدول العربية المعنية على حضور مؤتمر مدريد للسلام، كل ذلك جعل منظمة التحرير الفلسطينية توافق على التسوية بحسب أسس حددتها في البيان السياسي للمجلس الوطني في دورته العشرين في الجزائر يوم 1991/9/23، وهذه الأسس هي:

ـ استناد مؤتمر السلام إلى الشرعية الدولية وقراراتها.

ـ الالتزام بتطبيقها والذي يكفل الانسحاب الإسرائيلي الشامل من الأراضي العربية والفلسطينية المحتلة بما فيها القدس، وتحقيق مبدأ الأرض مقابل السلام والحقوق الوطنية والسياسية للشعب الفلسطيني.

ـ وقف الاستيطان في الأراضي المحتلة مع توفير ضمانات دولية لتأمين ذلك.

ـ حق منظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني في تشكيل الوفد الفلسطيني من داخل وخارج الوطن بما في ذلك القدس، وتنسيق المواقف العربية بما يضمن تحقيق الحل الشامل واستبعاد الحلول المنفردة وفقاً لقرارات القمم العربية وضمان ترابط مراحل الحل وصولاً إلى الحل النهائي الشامل».

استمر عقد المؤتمر أربعة أيام، عرضت فيها الوفود مواقفها من مسألة السلام، وانسحب شامير في اليوم الثالث بحجة «اللحاق بإجازة السبت»، وفي ذلك اليوم كال شامير الاتهامات لسوريا والعرب، فردّ عليه وزير الخارجية السوري، فاروق الشرع، كاشفاً أمام الوفود وثيقة طلب القبض على شامير لممارسته الإرهاب.

وبدأت في 1991/11/2 المفاوضات الثنائية بين العرب وإسرائيل في مدريد، وأصرّ شامير على استكمال المفاوضات في «الشرق الأوسط».

([14])وثائق وزارة الخارجية الفلسطينية (بيروت؛ تونس؛ رام الـلـه).

طرحت إسرائيل ـ عبر مسيرة التفاوض ـ المبدأ الأساسي الذي تسير عليه في هذا التفاوض، وهو مبدأ «السلام مقابل السلام»، وليس مبدأ «الأرض مقابل السلام»، واحتفظت إسرائيل بقيادة الليكود في المفاوضات بحقها في الاحتفاظ بتفسير خاص للقرار 242 الصادر عن مجلس الأمن في عام 1967 وهو القرار الذي يمثل الأساس القانوني للتفاوض، وتمكّنت إسرائيل من تهميش دور المجموعة الأوروبية، وفرضت الصمت على مندوب الأمم المتحدة، واستبعدت مشاركة ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية في الوفد الفلسطيني الأردني المشترك.

وحرصت إسرائيل ـ خلال حكم شامير ـ على كسب الوقت، وإثارة قضايا إجرائية وشكلية، وتجنب الدخول في جوهر قضايا التفاوض.

كان شامير يحرص على إطالة أمد المفاوضات لمدة عشرة أعوام، يكون خلالها قد تمكن من استيعاب مليون مهاجر من اليهود السوفيات، وبذلك تتحقق أكثرية يهودية في الضفة الغربية، ويتحقق أمر واقع جديد تستطيع إسرائيل أن تفرضه على العرب، وعلى الشعب الفلسطيني، خصوصاً أن إسرائيل تدير المفاوضات من موقع متميز، حيث فرضت احتلالها للأراضي العربية بالقوة، وكان ميزان القوى العسكرية لصالحها، وحرصت القوى الغربية الكبرى على تفوقها الدائم على العرب مجتمعين.

اعتمدت عملية السلام على قراري مجلس الأمن 242 و338، ومعلوم أن الثانـي منهما يتحدث عن التفاوض، وفي الأول نص جاء في البند ب من ثانياً يقول: «تحقيق تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين». وهو نص حرص من صاغه على أن يتصف بالضبابية حين تحدث عن اللاجئين من دون تحديد أنهم الفلسطينيون حسبما يقتضيه سياق القرار. الأمر الذي أفسح المجال للإسرائيليين أن يطرحوا تفسيرهم الخاص بهم للبند فيقولوا إنه يشمل أيضاً لاجئين يهوداً لجأوا إلى «إسرائيل» من الدول العربية بعد حرب عام 1948. إن ضبابية هذا البند في القرار 242 دعت الأطراف المدعوة للمشاركة في مؤتمر مدريد إلى طلب توضيحات وتطمينات من وزير الخارجية الأمريكي آنذاك، جيمس بيكر، بشأنه، وهكذا رأيناه يضمّن رسالة التطمينات الأمريكية لإسرائيل إقراراً أمريكياً بوجود تفاسير مختلفة لقرار مجلس الأمن 242، كما تضمّنت رسالة التطمينات هذه إشارة إلى أن المفاوضات متعددة الأطراف ستدور حول مواضيع إقليمية عامة من بينها مسألة اللاجئين. أما رسالة التطمينات الأمريكية

إلى الجانب الفلسطيني في الوفد الأردني الفلسطيني المشترك لمؤتمر مدريد، فجاءت فيها إشارة وحيدة إلى مسألة اللاجئين بشكل غير مباشر في معرض الحديث عن مفاوضات المرحلة النهائية، حيث قالت: «تعتقد الولايات المتحدة الأمريكية أن القدس الشرقية والفلسطينيين خارج «المناطق».. يجب أن يكونوا قادرين على المشاركة في مفاوضات المرحلة النهائية».

إن أساس التفاوض الضبابي الغامض وبخاصة في ما يتعلق بتفسير القرار 242 تأكد في رسائل التطمينات الأمريكية عندما أوضحت أن قرار مجلس الأمن 242 هو للتفاوض وليس للتنفيذ، وأن طرح موضوع اللاجئين من دون الإشارة إلى أنهم فلسطينيون، أو تحديد زمن لجوئهم في عام 1948 وفي عام 1967 والسماح لإسرائيل أن تطرح ما تريد بشأن هذا الموضوع، سيفسح المجال للحديث عن لاجئين يهود، ولطرحه على صعيد إنساني وليس على صعيد حقوق. هذا فضلاً عن أنه يستبعد بحث موضوع اللاجئين في المفاوضات الثنائية بين إسرائيل والطرف العربي المفاوض. كما تأكد أيضاً في الشروط التي فرضتها واشنطن على المشاركين الفلسطينيين ضمن الوفد الأردني في مؤتمر مدريد ومنها الاعتراف بإسرائيل والحرص على أمنها واعتماد التفاوض سبيلاً وحيداً للتسوية.

بدأ التفاوض في المسار الثاني المتعدد بمؤتمر تنظيمي عقد في موسكو يوم 1992/1/28، حضرته ثلاث وثلاثون دولة عربية وأجنبية، بينها وفد فلسطيني يضم فلسطينيين من الضفة والقطاع ومن القدس ومن اللاجئين برئاسة فيصل الحسيني، فكان أن مُنع من دخول قاعة المؤتمر بحجة أن تأليفه مخالف لصيغة مدريد، على الرغم من أنه مؤتمر دولي يعالج قضايا تخصّ شعب فلسطين العربي كله، كما أوضح الوفد.

وفي هذا الاجتماع، تقدم الوفد المصري باقتراح تشكيل لجنة للاجئين، بهدف إشراك المجتمع الدولي في مسؤولية تسوية هذه القضية في ضوء مرجعية الأمم المتحدة ذات الصلة، وفعلاً أنشئت اللجنة برئاسة كندا، من دون أن تُضاف إلى العنوان كلمة «الفلسطينيين»، ما فتح المجال أمام الوفد الإسرائيلي لإدخال لاجئين غير فلسطينيين في إطار عمل اللجنة كيهود الدول العربية وغيرهم.

عقدت مجموعة اللاجئين اجتماعها الأول في أوتاوا بكندا يوم 5/12/

1992 وقاطعت «إسرائيل» الاجتماع لأن الوفد الفلسطيني إليه كان برئاسة أحدِ من فلسطينيي الخارج للاجئين هو إلياس صنبر الذي طرح في خطابه الموقف الفلسطيني المعتمد على قرار 194 للجمعية العمومية للأمم المتحدة الصادر في 1948/12/11 والقائل بالعودة. واضطر رئيس الوفد إلى التغيب عن الجلسة الثانية لينوب عنه فلسطيني من «المناطق المحتلة» كي تنهي «إسرائيل» مقاطعتها الاجتماع. وانعقد الاجتماع الثاني لمجموعة العمل هذه في أوتاوا يوم 1992/11/11.

ومرة أخرى أعلن رئيس الوفد الإسرائيلي أنه سينسحب مع وفده لأن رئيس الوفد الفلسطيني للاجتماع هو محمد الحلاج، عضو في المجلس الوطني الفلسطيني، وإسرائيل ترفض التفاوض مع منظمة التحرير الفلسطينية. وجرى تدخل أمريكي، قبل الوفد الإسرائيلي بعده بالبقاء بعد أن أكد رئيس الوفد الأمريكي أن رئيس الوفد الفلسطيني كان عضواً في المجلس ثم انتهت عضويته. وطرح كل من الوفدين رؤيته لقضية اللاجئين وطرح الجانب الفلسطيني تمسّكه بالقرار 194، ولخّص الموقف العام للفلسطينيين بالنقاط التالية:

أولاً : إجراء استفتاء حر مستقل لتقويم مدى رغبة اللاجئين في ممارسة حقهم بالعودة.

ثانياً : إن الذين لا يرغبون في العودة يجب أن يحصلوا على ضمانات كاملة بتسوية أوضاعهم في البلاد المضيفة، وأن يكون لهم الحق في الحصول على الجنسيتين «الأولى فلسطينية تمنحها دولة فلسطينية مستقلة في الضفة الغربية وغزة، والأخرى تمنحها الدولة المضيفة».

ثالثاً : إن الأغلبية الساحقة من الفلسطينيين تتساءل بصوت عالٍ وبسخط «كيف يمكن لإسرائيل أن تستوعب الملايين من المهاجرين اليهود، وترفض استيعاب سكان البلد الأصليين؟».

رابعاً : رفض المقولة التي يمكن الدفاع عنها في أي محكمة، والتي مفادها أن على اللاجئين الفلسطينيين أن يدفعوا ثمن اقتلاع اليهود من البلدان العربية[15].

([15])انظر: إيليا زريق، «اللاجئون وحق العودة،» مجلة الدراسات الفلسطينية (بيروت)، العدد 19 (صيف 1994).

وقدمت إسرائيل ورقة عمل تضمنت رؤيتها إلى تسوية المشكلة، وانطلقت الرؤية من أن ثمة تبادلاً سكانياً جرى بين الفلسطينيين واليهود بين حربي 1948 و1967، أي إن اللجوء كان متبادلاً وشمل طرفي الصراع. وأكدت أن عودة اللاجئين وفق قرار التقسيم رقم 181، يصطدم بالواقع لأنه سيؤدي إلى تقليص الرقعة الجغرافية للدولة اليهودية، أما القرار رقم 194 فسوف يؤدي إلى إغراق الدولة بعناصر فلسطينية ما يخلّ بالتوازن السكاني، هذا في حين أن القرار 242 أشار إلى تسوية عادلة «لقضية اللاجئين من دون أن يحدد المقصود بهؤلاء اللاجئين على وجه الدقة، الأمر الذي يعني ضمنياً أنه يشير إلى اليهود الذين غادروا أماكن إقامتهم الأصلية، ولا سيما الدول العربية بوجه خاص. وتمسكت إسرائيل بالرؤية التي تؤكّد على التعامل مع الجوانب الاقتصادية والإنسانية للقضية والتي تتمثل في تحسين الأوضاع والتعويض والتوطين.

وعقدت مجموعة عمل اللاجئين اجتماعات أخرى بعد هذين الاجتماعين في كل من أوسلو في أيار/مايو 1993، وتونس في تشرين الأول/أكتوبر 1994 وإنطاكيا في تركيا في كانون الأول/ديسمبر 1994، وجنيف في كانون الأول/ديسمبر 1995، ولم تنجز شيئاً على الصعيد السياسي بسبب رفض إسرائيل اعتبار القضية سياسية. وأوضح الياس صنبر، رئيس الوفد الفلسطيني، في حوار مع بلال الحسن حول حصيلة هذه الاجتماعات[16]، أن الوفد الإسرائيلي ركّز على معالجة موضوع اللاجئين من زاوية إنسانية فحسب وبخاصة في ما يتعلق بالسكن، وكان واضحاً أنه كان لا يريد الوصول إلى نتائج، فكلما طرح الوفد الفلسطيني موضوع حق العودة، قال هذا من اختصاص المفاوضات الثنائية، وهو يبحث مع كل حكومة عربية على انفراد وليس للوفد الفلسطيني في مجموعة عمل اللاجئين إلا الحديث عن اللاجئين الفلسطينين في مناطق الحكم الذاتي من الضفة الغربية وقطاع غزة . وختم صنبر ملاحظاته قائلا: «ناضلنا طول أربعين عاماً لإبراز أنفسنا كشعب فلسطيني موحّد، وهم يريدون الآن تفتيته إلى فئات فلسطينية واحدة في لبنان وأخرى في سوريا... إلخ».

كان أقصى ما توصّلت إليه مجموعة عمل اللاجئين هذه هو إصدار

([16])مجلة الدراسات الفلسطينية (ربيع 1996).

مجموعة بيانات تتضمن كلاً من الموقفين العربي والإسرائيلي، وناقشت أفكاراً حول سبعة مواضيع هي: قاعدة معلومات، والصحة العامة، ورفاهية الطفل، والتدريب المهني وفرص العمل، وتنمية الموارد البشرية، والبنية التحتية الاجتماعية والاقتصادية، ولمّ شمل العائلات. وعقدت اجتماعات عدة وسيطة لتحديد مفهوم العائلة تتحدث فيها عن عودة خمسة آلاف شخص سنوياً في إطار لمّ الشمل. وهكذا شغلت نفسها عن البحث في جوهر قضية اللاجئين الفلسطينيين وهو حق العودة وكيفية ممارسة هذا الحق.

وفي العام 1997، نادت جامعة الدول العربية إلى مقاطعة المسار متعدد الجوانب احتجاجاً على سياسة حكومة إسرائيل. ولم يتم عقد أي جلسة منذ ذلك الموعد، فيما استمرت فاعليات المجموعة على الصعيد الدولي. وقصدت اللجنة متعددة الجوانب لقاء رغبات العرب بغية توسيع هيئة التفاوض، وعنونة مواضيع لها علاقة بالمركّبات الإقليمية. وفهم أن اللجنة متعددة الجوانب كان من المفروض أن تعمل بشكل عام ضمن إجماع، وأن رؤساء مجموعات العمل سيعملون كمسهّل أكثر منه كممارسين للقوة الإجرائية أو التوجيه، وفيما سمح «الإجماع» القائم على استمرارية عمل المجموعة، فإنه أظهر عدداً من نقاط الضعف، بخاصة في المواضيع الصعبة العالقة، مثل حق العودة واستعادة الممتلكات وكل المواضيع التقنية التي بحثت على طاولة المفاوضات.

لم تكن مجموعة عمل اللاجئين لجنة ذات طابع سياسي بقدر ما كانت لجنة تعمل على أسس «إنسانية وفنية»، وهذا ما جعلها تعجز عن اتخاذ قرارات، وأفرغها من أي دور تنفيذي، فهي عندما شكّلتها أطراف المفاوضات المتعددة الأطراف، حدّدت عملها بأنه مكمل لعمل المفاوضات الثنائية، وأن مهمتها توفير البيئة السياسية الملائمة لنجاح المفاوضات الثنائية إلى جانب دورها في بحث قضايا التطبيع وإزالة مظاهر الصراع والدخول في شبكة من العلاقات التعاونية في المجالات كافةً.

يقول عماد جاد، رئيس تحرير سلسلة مختارات إسرائيلية ، في مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام: «ركزت لجنة اللاجئين في عملها على ثلاثة مجالات يمكن من خلالها بناء الثقة المتبادلة وهي:

أ ـ تحديد نطاق مشكلة اللاجئين، حيث تبنّت النرويج إعداد قاعدة بيانات حول القضية، وتشمل الوضع الراهن للاجئين وبرامج ومشروعات

المساعدة الحالية. وجرى في هذا الإطار عقد اجتماع للخبراء في أوسلو في تشرين الأول/أكتوبر 1994، وتم تنظيم استبيان بشأن الأوضاع المعيشية للاجئين في الأردن في أيار/مايو 1995. واستكمل الاتحاد الأوروبي مشروعاً لرصد مختلف أشكال المساعدة لصالح اللاجئين والنازحين الفلسطينيين، كما تم إرسال بعثة إيطالية إلى لبنان والأردن لتحديد الأولويات ضمن احتياجات اللاجئين في مجالي الصحة العامة ورفاهية الأطفال، أدت إلى بدء برامج فلسطينية في غزة للأطفال والشباب وذلك في نيسان/أبريل 1995.

ب ـ تعبئة الموارد وتقديم المساعدة لتحسين الأحوال المعيشية الراهنة للاجئين، ويندرج في هذا الإطار تعبئة الموارد البشرية وإيجاد فرص للعمل. وتتولى الولايات المتحدة هذا الأمر، أما الصحة العامة فتتولاها إيطاليا، في حين تتولى السويد رفاهية الأطفال، وينهض الاتحاد الأوروبي بتحسين البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية.

ج ـ تشجيع الحوار حول القضايا المطروحة، ويأتي في هذا الإطار موضوع إعادة توحيد الأسر الذي تتولاه فرنسا، وموضوع زيارات المخيمات للتعرف إلى متطلبات توفير حياة كريمة للاجئين في ظل هوية سياسية معترف بها»[17].

وعمل فريق العمل الخاص بملف اللاجئين في إطار المفاوضات الإقليمية متعددة الأطراف على تكريس مجموعة توجهات أبرزها:

أ ـ إن المشروعات يجب أن تبيّن بوضوح للاجئين المزايا الملموسة المرتبطة بعملية السلام.

ب ـ الاهتمام باللاجئين والنازحين خارج الضفة والقطاع.

ج ـ مراعاة آمال اللاجئين في حياة كريمة وفي ظل الإحساس بالانتماء لهوية.

د ـ تشجيع الأطراف الإقليمية على المشاركة والمساهمة في تحسين نوعية الحياة للاجئين من دون التأثير في طموحاتهم وحقوقهم ووضعهم النهائي.

هـ ضرورة توفير الأبحاث اللازمة والبيانات المقبولة من جميع الأطراف والمتصلة باتخاذ السياسات اللازمة للعملية التفاوضية، مع دعم

([17])دراسة عماد جاد التي قدمها إلى: المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، الرباط 10 ـ 2001/2/12.

وتنفيذ ما يتم التوصل إليه من اتفاقات، ويتضمن ذلك أيضاً بحث قضية التعويض بحثاً مفصلاً في أنظمة التعويض، وكيفية تقييم مطالب التعويض وإجراءات التحكيم بشأنها ووسائل موازنة مطالبات التعويض بين الأطراف المتنازعة، والاختيار بين التعويض الفردي والجماعي وكيفية تمويل هذا التعويض ودور الأطراف الدولية في هذا المجال.

2 ـ اتفاق إعلان المبادئ

بعد سنة من مفاوضات مدريد، وجّه ياسر عرفات، رئيس دولة فلسطين، رسالة إلى جون ميجر، رئيس الوزراء البريطاني، بصفته رئيساً للمجموعة الأوروبية يوم 1992/10/28 قال فيها: «إنه من المؤسف بعد حصول رابين على ضمانات القروض بعشرة مليارات دولار، وضمان التفوق العسكري في المنطقة، وغير ذلك من التسهيلات الأخرى.. أصرّ الإسرائيليون على رفض مبدأ الانتخابات التشريعية، ويصرّون على انتخابات محلية إدارية، وكذلك على تغييب موضوع القدس تماماً. والاستمرار في بناء أحد عشر ألف وحدة سكنية للمستوطنين اليهود الجدد في الضفة الغربية وقطاع غزة، وأربعة عشر ألف وحدة سكنية في القدس. كما يصرّون على عدم الموافقة على انطباق قرار 242 على الضفة والقطاع والقدس وفي كل المراحل. والاستمرار في سياسة القبضة الحديدية والقهر والحصار والتجويع، ومختلف الجرائم المناقضة لاتفاقية جنيف الرابعة ضد الشعب الفلسطيني، ومقدّساته الإسلامية والمسيحية وحقوقه الإنسانية»[18].

وألقى إسحق رابين، رئيس وزراء الكيان الصهيوني، خطاباً في أواخر شهر تشرين الأول/أكتوبر 1992 أمام الدورة الخريفية للكنيست الإسرائيلي، ووجّه كلامه إلى أبناء الشعب الفلسطيني قائلاً: «نريد تسوية النزاع معكم، لكن لا تنخدعوا، فإننا سنردّ بكل قوانا على الإرهاب وعلى الفوضى في المناطق ـ أي الضفة الغربية وقطاع غزة ـ وإذا لم تستفيدوا من الفرصة المتاحة أمامكم بفضل مفاوضات السلام، وإذا ما استمرّيتم في طريق العنف، فإنكم ستتحملون عواقب ذلك، ومصيركم سيكون محزناً».

وفي المؤتمر الصحفي الذي عقده رؤساء الوفود العربية إلى مؤتمر مدريد

([18])وثائق منظمة التحرير الفلسطينية (بيروت؛ القاهرة؛ تونس).

في نادي الصحافة الوطني في واشنطن ليلة 1992/10/30 قيّموا نتائج المفاوضات على الشكل التالي:

أشار حيدر عبد الشافي، رئيس الوفد الفلسطيني، إلى عدم إنجاز الأهداف التي حددها مؤتمر مدريد قبل عام.

وأكد عبد السلام المجالي، رئيس الوفد الأردني، أن كل ما تم التوصل إليه هو اتفاق حول جدول الأعمال المشترك.

وأما السفير موفق العلاف، رئيس الوفد السوري، فاعتبر أن ما تم إنجازه خلال عام، ضئيل ولا يفي بشروط التسوية السلمية.

أما رئيس الوفد اللبناني السفير سهيل شمّاس، فأكد أن الإسرائيليين ما زالوا يرفضون تطبيق قرار مجلس الأمن 425 والانسحاب من جنوب لبنان.

إن السلام العادل والشامل يتعارض مع المصالح الصهيونية السياسية والاقتصادية وكذلك مع منطلقاتها الأيديولوجية.. ومع ذلك قبل إسحق شامير، الصهيوني، الإرهابي، العنصري، المتزمت، دخول المفاوضات.. دخلها مكرهاً، وركب قطارها ليضلّل الرأي العام العالمي، وليصون تحالفاته وعلاقته الدولية وبخاصة مع الولايات المتحدة الأمريكية، وليعمل من داخل القطار على حرف مساره ودفعه نحو طرق مقفلة، عن طريق:

1 ـ وضع عقبات وعراقيل أمام سكّة الحل قبل عقده مثل: الخلاف حول اسم المؤتمر ـ الخلاف على مكان عقده ـ الخلاف على أساسه القانوني ـ مشاركة الأمم المتحدة ـ مشاركة السوق الأوروبية ـ التمثيل الفلسطيني. واستمرت هذه السياسة بعد بداية أشغاله مثل: التأخر عن المواعيد ـ تكثيف الاستيطان ـ سياسة الإبعاد ـ تصعيد الإرهاب ـ اعتقال بعض أعضاء الوفد الفلسطيني المفاوض ـ قصف أو اجتياح لبنان.

2 ـ المماطلة وقتل الوقت حيث اعترف قادة الليكود صراحة أنهم خططوا بالفعل لكسب عشر سنوات من الجمود وكسب الوقت، ليتسنّى لهم خلالها تكريس واقع استيطاني وديمغرافي، يجعل من المستحيل واقعياً تنفيذ قراري مجلس الأمن 242 و238 على الأراضي العربية المحتلة وبخاصة الفلسطينية منها بما فيها القدس.

بهذا التصور، وهذه الكيفية دخل الوفد الإسرائيلي إلى المفاوضات.

وعلى الرغم من اندحار إسحق شامير وتكتل الليكود في الانتخابات التشريعية التي شهدها الكيان الصهيوني، ومجيء إسحق رابين، زعيم حزب العمل الذي أطلق في أثناء حملته الانتخابية وعوداً برّاقة بالعمل الجدي من أجل تحقيق السلام، ومعه «حركة ميريتز» التي تقول إنها تعترف بحق تقريرالمصير للشعب الفلسطيني ـ على الرغم من ذلك فإن شيئاً جوهرياً لم يتغير في الموقف الإسرائيلي، حتى إن رئيس الوفد الإسرائيلي المفاوض مع الجانب الفلسطيني، إلياكيم روبنشتاين الذي عيّنه إسحق شامير، أبقاه إسحق رابين في موقعه، كرمز لاستمرار الموقف الإسرائيلي.

أما قيادة منظمة التحرير الفلسطينية فكانت تعلم أن «مفاوضات السلام» ستنعقد بحضور الفلسطينيين أو بغيابهم، بدليل أن آخر موافقة على حضور مؤتمر مدريد كانت هي الموافقة الفلسطينية، وكانت تعلم أن الظروف العربية والدولية لا تساعد الجانب الفلسطيني على الحضور بشروط أفضل. لقد دخل الوفد الفلسطيني بالشروط المعروفة، وكان دخوله بمثابة ممر إجباري. ودخل هذا الممر في إطار خطة اعتراضية لمنع التصفية ولتقليل الخسائر.

دخل الوفد الفلسطيني المفاوضات، وتلقّى رسالة تطمينات من الولايات المتحدة تقول: إن هدف المفاوضات حول الإجراءات الانتقالية، هو تحقيق الانتقال المنظّم والسلمي للسلطة من إسرائيل للفلسطينيين. ويحتاج الفلسطينيون تحقيق السيطرة على القرارات السياسية والاقتصادية وغيرها التي تمس حياتهم، وللتكيف مع وضع جديد يمارس فيه الفلسطينيون السلطة في الضفة الغربية وقطاع غزة.

ودخل الوفد الفلسطيني إلى المفاوضات من دون أي شروط أو التزامات رسمية أو غير رسمية تعطّل أو تؤثر في متابعة أشكال النضال الأخرى، من أجل تحقيق السلام القائم على العدل والأمن. وكان يرى أن ذلك يتم عبر:

ـ وقف الاستيطان.

ـ تحقيق الانسحاب الإسرائيلي من كل الأراضي المحتلة بما فيها القدس.

ـ حل قضية اللاجئين.

ـ تحقيق حق تقرير المصير، عن طريق إقامة الحكم الموقت ذي السيادة الذي يوصل إلى الكونفدرالية مع الأردن.

وكان هذا الموقف الفلسطيني، وكما جاء في الرسالة التي وجهتها منظمة التحرير الفلسطينية إلى الرأي العام الإسرائيلي في الذكرى الأولى لمؤتمر مدريد «... استمراراً لمحاولاتنا إقرار هذا السلام منذ مبادرة السلام الفلسطينية في عام 1974، ومبادرة السلام الفلسطينية الأخيرة التي أقرّها مجلسنا الوطني الفلسطيني في عام 1988 في الجزائر، وموافقتنا على كل مبادرات السلام الدولية التي طرحت. وكنا أول من تبنّى مبدأ «الأرض مقابل السلام»، واعتمدناه هدفاً يستحق النضال من أجله، ومنحناه شرعية وطنية، حيث صدر عن أعلى مؤسسة تشريعية فلسطينية وهي المجلس الوطني الذي أعلن موافقته على مبادرة الرئيس بوش ومؤتمر السلام».

وهكذا وبعد عشر جولات من المفاوضات، لم يتم التغلب على نقاط الخلاف الرئيسة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي مثل:

ـ قضية الاستيطان الذي يطالب الجانب الفلسطيني بوقفه كلياً وفوراً، في حين يستمر الجانب الإسرائيلي في توسيع المستوطنات القائمة عبر تشييد آلاف المساكن لاستيعاب المهاجرين الجدد، ويحاول أن يغطّي موقفه هذا بالحديث عن مستوطنات أمنية ومستوطنات سياسية، من دون وضع معايير للتصنيف.

ـ تفسير قرار مجلس الأمن رقم 242 الذي يعتبره الجانب الفلسطيني مرجعية لعملية السلام برمّتها، ويرى أنه ينطبق على الفترة الانتقالية والفترة النهائية. في حين يرى الجانب الإسرائيلي إنه مرجعية الفترة النهائية فقط.

ـ صلاحيات الهيئة الفلسطينية المنتخبة في التشريع. وظلت هناك مطالب متناقضة بين الجانبين في ما يتعلق بصلاحيات الحكومة الفلسطينية الانتقالية، وطريقة إقامتها، ففي الوقت الذي يؤكد الجانب الفلسطيني ضرورة إجراء انتخابات عامة حرة وتحت إشراف دولي في الضفة والقطاع، مع قبوله ببقاء القوات الإسرائيلية في مناطق يتفق عليها، وبقاء قضية الأمن في نواح عديدة منها بيد إسرائيل في أثناء المرحلة الانتقالية، ومثلها الشؤون الخارجية، فإن الجانب الإسرائيلي يرفض حق الهيئة الفلسطينية المنتخبة في التشريع، معتبراً أن هذا الحق هو من مقدمات الدولة المستقلة.

ـ وهناك قضايا أخرى رفض الإسرائيليون مجرد الحديث عنها مثل قضية القدس التي رأوا أنها لا يمكن أن تكون مشمولة بالانسحاب الذي ينص عليه

قرار مجلس الأمن رقم 242، وحق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم، كما جاء في قرار الأمم المتحدة رقم 194 في عام 1949.

في ظل هذه الظروف، وبسبب هذه المعطيات بدأت مفاوضات فلسطينية ـ إسرائيلية سرية في النرويج، بإشراف وزير خارجيتها، يورغن هولست، ونجحت بعد شهور من المحادثات في التوصل إلى ما سُمي «اتفاق إعلان المبادئ»، والذي سُمي أيضاً اتفاق أوسلو، وجرى توقيعه في واشنطن يوم 1993/9/13 في احتفال دولي كبير.

يتضمن هذا الاتفاق ثلاثة مراحل:

الأولى : جرى تخصيصها لقطاع غزة وأريحا.

الثانية : خصصت لإعادة الانتشار والانتخابات الفلسطينية والإفراج عن المعتقلين.

الثالثة : تشمل قضايا اللاجئين والمستوطنات والقدس والحدود.

إن القاعدة العامة المتعارف عليها للمفاوضات تقول إنها ليست سوى تنازلات متبادلة للوصول إلى حلول وسطى. وإن من كان يفكر بأن الاتفاق كان عليه أن يحل كل القضايا.. فهو واهم جداً، ويقفز على معطيات ملابسات الظرف السياسي محلياً ودولياً.

ثم إن الاتفاق لم يأت والجانب العربي في موقع قوة يتيح له أن يفرض على الطرف الإسرائيلي شروطه. كما إنه لم يأت والجيوش العربية تحاصر تل أبيب، فمنع توقيع الاتفاق استسلام للإسرائيليين.

ويجب في الوقت نفسه ألا نغفل أن الإسرائيليين لم يوقّعوا الاتفاق، لأنهم فجأة وجدوا أنفسهم راغبين في السلام، فالواقع الذي يعيشونه يومياً، إضافة إلى الظروف الدولية، أجبرتهم على التوقيع إضافةً إلى أنّ:

ـ نظرية الأمن الإسرائيلية القائمة على احتلال الأراضي فشلت بعد وصول الصواريخ العراقية إلى تل أبيب، والانسحاب الإسرائيلي من معظم جنوب لبنان مؤشر على ذلك.

ـ الانتفاضة نقلت المعركة من الحدود إلى قلب الكيان الإسرائيلي، فأصبح الإسرائيلي غير آمن على نفسه في أي زمان وأي بقعة.

ـ الوضع الدولي بعامة والأمريكي بصفة خاصة لم يعد يحتمل استمرار بؤر التوتر.

ـ مصلحة أمريكا (حامية إسرائيل) تقتضي حل مشكلة الشرق الأوسط، وأخذ فترة كافية من الهدوء والاستقرار لتستطيع قطف ثمار انفرادها بزعامة العالم.

ـ المصاعب الداخلية التي وصفها لطفي الخولي بقوله: «لم يتمكن المشروع الصهيوني من أن يجعل إسرائيل وطناً ودولة لجميع يهود العالم الذين يقدّر عددهم بحوالى خمسة عشر مليوناً، ولم يهاجر منهم إلى إسرائيل أكثر من أربعة ملايين ونصف. ولم يستطيعوا أن يمحوا الفلسطينيين من الوجود والكتب والجغرافيا. وعلى الرغم من التفوق العسكري التقليدي وغير التقليدي لإسرائيل فإن أمنها ظل محاصراً ومهدداً بالتحرك الفلسطيني والعربي المضاد، حتى على الرغم من ضعفه النسبي. وذلك إلى الدرجة التي ارتفعت معها معدلات الهجرة اليهودية المعاكسة من إسرائيل إلى الخارج والتي واكبتها الهجرة المعنوية والسياسية لقطاعات متزايدة في داخل إسرائيل من الفكر الصهيوني بقوالبه الثابتة»[19].

ـ تزايد عدد الإسرائيليين الذين يريدون التخلص من وضعيتهم الصعبة، ولو بالقبول بإقامة دولة فلسطينية في الضفة والقطاع. ولعل ما أحرزته «حركة ميرتز» من مقاعد في انتخابات 1993 دليل واضح على ذلك. وقد عبّر عن هذه الصورة غرشون فيل عندما قال: «هناك موقفا تأييد للاتفاق: الموقف الأول هو لأولئك الذين يعتقدون أنه من المناسب لمصالحنا القومية الخاصة شراء السلام بثمن معقول، ولكن ليس أبعد من ذلك. والموقف الثاني هو موقف أولئك الذين يدّعون أن الاحتلال بشع لدرجة أنه من المناسب دفع أي ثمن من أجل إنهائه»[20].

أثار اتفاق إعلان المبادئ وقبل توقيعه خلافات داخل منظمة التحرير الفلسطينية، وداخل عمودها الفقري حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح)، وفي الساحة الفلسطينية برمّتها. وكانت الخلافات تدور في شقّها الشكلي حول التفاوض السري الذي يثير التخوف من تنازلات غير معلنة وملاحق

([19])الحياة ، 1993/10/21.

([20])معاريف ، 1993/10/13.

غير معلنة أيضاً، وفي شقها الموضوعي يدور حول ما اعتبره البعض خروجاً على مقررات المجالس الوطنية الفلسطينية والثوابت الوطنية. وأدى إقراره من قبل الهيئات الفلسطينية ذات الاختصاص بالأغلبية المطلوبة (وبشق الأنفس)، إلى انسحاب بعض الفصائل أو تجميد عضويتها في اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، كما أدى إلى استقالة بعض أعضاء اللجنة التنفيذية للمنظمة.

كما نجم عن هذا الاتفاق خلافات بين منظمة التحرير الفلسطينية وبعض الدول العربية التي هاجمت الاتفاق والطريقة السرية التي جرت فيها المفاوضات، كما هاجمته لأن منظمة التحرير الفلسطينية لم تتشاور بشأنه مع الدول العربية أو تنسق معها.

إن التفاوض عبر قنوات سرية، ليس بدعة ابتدعها الفلسطينيون، فهي مألوفة منذ أقدم العصور، ومارستها معظم حركات التحرر الوطني في العصر الحديث. أما لماذا مارسها المفاوضون الفلسطينيون في أوسلو، فأوضح ذلك محمود عباس (مهندس الاتفاق)، حيث قال[21]: «كانت هناك ضرورة لوجود قناة خلفية، لأن المفاوضات التي كانت تجري في واشنطن تحت الأضواء، كانت مكشوفة للرأي العام. ولم يكن بوسع الأطراف المعنية أن تتفاوض في ظل هذه الظروف وتحت الأضواء التي كانت مسلّطة باستمرار على المفاوضين.. الأمر الذي جعل المفاوضات لا تتقدم خطوة إلى الأمام، هذا إضافة إلى أن الوفد الإسرائيلي لم تكن لديه تعليمات بتقديم أي مشاريع أو أي لغة مختلفة، وبقي على لغته التي بدأها منذ الجولة الأولى في واشنطن عندما كان الحكم لا يزال لإسحق شامير، ما يعني أن الالتجاء للقناة الخلفية جاء بعد أن أصبحت عملية السلام معرضة للانهيار، بسبب عدم القدرة على التقدم ولو خطوة واحدة إلى الأمام خلال سنتين من التفاوض. وأما بالنسبة إلى عدم اطلاع المؤسسات الفلسطينية عليها إلا بعد إنجازها، فمردّه أن القلّة من القيادة الفلسطينية التي كانت تشرف على مفاوضات أوسلو كانت تدخل في مغامرة ليست مضمونة النتائج، فإن توصلت إلى نتائج ستعرضها على المؤسسات الفلسطينية لقبولها أو رفضها، وإذا كان العكس اعتبرت المغامرة كأنها لم تكن. وهذا ما حصل حيث عرضت النتائج على اللجنة المركزية

([21])الحياة ، 1993/10/21.

لحركة فتح، ثم اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، ثم المجلس المركزي لمنظمة التحرير الفلسطينية ووافقت هذه المؤسسات كلها وبالأغلبية المطلوبة على إعلان المبادئ وعلى الاعتراف المتبادل.

أما بالنسبة إلى عدم إطلاع الأطراف العربية على المحادثات والتنسيق معها فيها، فإن هناك تجارب سابقة مع معظم هذه الأطراف في حالات أخرى، لم تكن مشجعة، بل أدت إلى فشلها بسبب الحسابات والحساسيات الخاصة. وارتأت القيادة المشرفة على مفاوضات أوسلو عدم إطلاع هذه الأطراف العربية عليها إلا بعد وصولها إلى نتائج (مع وجود تلميحات وأحياناً إخبار من دون تفاصيل لبعض هذه الأطراف ولبعض الدول العربية الأخرى). وإذا عدنا إلى هذه الأطراف العربية، نجد أنها ـ كل على حدة ـ تجري مفاوضات سرية بقنوات سرية في أكثر من مكان، من دون إخبار منظمة التحرير الفلسطينية ولا الأطراف الأخرى بذلك. فلماذا يطلب من الفلسطينيين وحدهم الإخبار المسبق بأي تحرك يفكرون القيام به».

ولعل من أكثر المآخذ على هذا الاتفاق أنه أرجأ أهم القضايا التي تشكل لب الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، وهي القدس واللاجئين والمستوطنات والحدود إلى المرحلة الثالثة، ما أثار التخوّف بأن يتم حل قضايا المرحلتين الأولى والثانية وينتهي الأمر، بل إن البعض سمى المرحلة الأولى «غزة أريحا أولاً وأخيراً».

وباعتقادي أن إرجاء هذه القضايا إلى المرحلة الثالثة كان نابعاً من أنه إذا ابتدأ التفاوض في هذه القضايا منذ البدء، فإن شيئاً لن يتم الاتفاق عليه وتتوقف العملية كلها، فارتأى المتفاوضون أن يبدأوا بالقضايا السهلة أو التي يمكن التغلّب عليها، لعل الاتفاق بشأنها يساعد في التوصل إلى حلول للقضايا الصعبة.

وبالعودة إلى موضوع بحثنا، نجد أن إعلان المبادئ نصّ في الفقرة الثالثة من المادة الخامسة على أن قضية اللاجئين هي أحد «القضايا الباقية» التي سيتم التفاوض عليها بعد نهاية السنة الثانية. كما إن الاتفاق يقوم على أساس قرار مجلس الأمن رقم 242 الذي ينص على ضرورة إيجاد حل عادل لمشكلة اللاجئين وفق قرارات الأمم المتحدة.

وحتى لا نتوه في زوايا ومنعطفات اتفاق إعلان المبادئ، وهو ليس لبّ

موضوعنا، يمكن القول إن اتفاق إعلان المبادئ هو نتاج لجملة من العوامل والتوازنات الداخلية ـ بالنسبة إلى إسرائيل ـ ومنظمة التحرير الفلسطينية، والإقليمية والدولية، ومن هنا جاءت صياغة هذا الاتفاق من حيث الشكل والمضمون لتعكس الاختلالات في هذه التوازنات وتترجمها. وهي من دون شك اختلالات متعددة، فهناك أولاً الاختلال بين وضعية إسرائيل كدولة تتمتع بمقومات الدولة من حيث الأرض والإقليم والسيادة، ووضعية المنظمة كإطار سياسي يقبع في خارج الأراضي المحتلة، ويضم عدداً من الفصائل الفلسطينية التي تتراوح علاقاتها ما بين التعاون والتنافس. وهناك ثانياً ، الاختلال الاستراتيجي بين الدول العربية وإسرائيل وهو اختلال ازداد حدة وضراوة بعد كارثة الخليج الثانية. وهناك ثالثاً الاختلال الذي نجم عن انهيار الاتحاد السوفياتي وبروز الولايات المتحدة كقوة عظمى وحيدة في عالم ما بعد الحرب الباردة.

ومنذ توقيع إعلان المبادئ، عقدت مئات الاجتماعات بين المسؤولين الفلسطينيين والإسرائيليين من مستوى القمة إلى مستوى الخبراء، وتم توقيع العديد من الاتفاقات اللاحقة التي كان أبرزها:

ـ اتفاق طابا أو الاتفاق المرحلي على توسيع الحكم الذاتي الفلسطيني في الضفة الغربية، «ولم يكن يتضمن أي نصوص تتعلق باللاجئين»، وتم توقيعه في واشنطن يوم 1995/9/28.

ـ بروتوكول إعادة الانتشار في الخليل «ولم يتضمن أي نصوص تتعلق باللاجئين»، وتم توقيعه يوم 1997/1/17.

ـ مذكرة واي ريفر، التي نصت مادتها الرابعة على «سيستأنف الجانبان بشكل فوري ومكثف مفاوضات الوضع النهائي، وسيعملان بتصميم للتوصل إلى اتفاق مشترك حتى الرابع من أيار/مايو 1999»، وتم توقيعها في واشنطن يوم 1998/10/23.

وانعقدت مفاوضات «كامب ديفيد الثانية» في الأسبوع الثاني من تموز/يوليو عام 2000، واستمرت خمسة عشر يوماً في منتجع كامب ديفيد. ويوم 2000/7/25 أعلن الرئيس الأمريكي، بيل كلنتون، فشل المفاوضات «نتيجة عدم تمكن الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات ورئيس الوزراء الإسرائيلي إيهود باراك من التوصل إلى اتفاق نهائي»، كان قد دعاهما إلى كامب ديفيد

لإنجازه. وأكد كلنتون «أن موضوع القدس هو ما حال دون التوصل إلى اتفاق»، لكنه أشار مراراً إلى أن تقدماً حصل في الملفات الأخرى. وبحسب ما نشرته صحيفة الحياة اللندنية: «وصدر في نهاية القمة بيان ثلاثي تعهدت فيه الأطراف الاستمرار في السعي إلى اتفاق، ولم يحدد أي موعد جديد لاستئناف المفاوضات. وقال الناطق باسم رئيس الوزراء الإسرائيلي، غادي بالتيانسكي، إن عرفات «تقدم بمطالب لا يستطيع باراك الموافقة عليها»[22]. وتوقع أن يزور مسؤول أمريكي رفيع المستوى المنطقة خلال أسابيع لتحديد الخطوة المقبلة.

وتضمن بيان ثلاثي عن الأطراف المشاركة في المفاوضات ما يأتي:

1 ـ اتفق الطرفان على أن هدف المفاوضات هو التوصل إلى اتفاق عادل ودائم لوضع حد للنزاع.

2 ـ الطرفان ملتزمان بمواصلة جهودهما للتوصل إلى حل كل قضايا المرحلة النهائية في أقرب وقت.

3 ـ وافق الطرفان على أن مفاوضات مبنية على قراري مجلس الأمن 242 و338 هي الطريق الوحيدة للتوصل إلى اتفاق، والسعي إلى خلق مناخ للمفاوضات متحرّر من الضغوط والتهديد بالعنف.

4 ـ يتفهم الطرفان ضرورة عدم القيام بخطوات أحادية الجانب تستبق نتائج المحادثات وأن خلافاتها يتم حلها من خلال مفاوضات تجري بنيّة حسنة.

5 ـ اتفق الطرفان على أن الولايات المتحدة تبقى شريكاً حيوياً في السعي إلى السلام، وسيستمران في التشاور عن كثب مع الرئيس كلنتون ووزيرة الخارجية، مادلين أولبرايت، في المرحلة المقبلة.

وحمّل باراك الرئيس الفلسطيني مسؤولية فشل المفاوضات «لعدم استعداده لتقديم أي تنازلات خصوصا بشأن القدس»، وقال إن الظروف «ما زالت غير ناضجة للتوصل إلى اتفاق». وأعلن في مؤتمر صحافي عقده في فريديريك بالقرب من كامب ديفيد: «لم نتنازل عن أي شيء» و«لا يوجد

([22])الحياة ، 2000/7/26.

اتفاق» و«لا توجد ورقة عمل أمريكية». وتابع: «لم نتفق على عدد الفلسطينيين الذين تحق لهم العودة».

وتمسّك الفلسطينيون بعناد بمطالبتهم بالسيادة الكاملة على القدس الشرقية، ورفضوا اقتراحات تسوية أمريكية بخصوص القدس اعتبروها قريبة جداً من الاقتراحات الإسرائيلية. وبخصوص اللاجئين قالت مصادر إن الإسرائيليين تراجعوا عن تعهد شفوي، وإن الفلسطينيين تمسكوا بحق اللاجئين في العودة إلى ديارهم والتعويض عليهم.

ورد الفلسطينيون على اتهامات الإسرائيليين لهم بإفشال المفاوضات وحمّلت النائبة الفلسطينية، حنان عشراوي، إسرائيل مسؤولية فشل قمة كامب ديفيد، معتبرة أن أي اتفاق لا يستجيب للمطالب الفلسطينية كان سيؤدي إلى أعمال عنف واضطرابات سياسية. وقالت إن «عدم إبرام اتفاق أفضل من توقيع اتفاق يلحق الضرر بالفلسطينيين ويؤدي إلى إعادة تأجيج النزاع»».

وفي حقيقة الأمر، إن مفاوضات كامب ديفيد الثانية انتهت في اللحظة التي قال فيها الرئيس كلنتون للرئيس عرفات: «إنني مستعد لأن أذهب وإيّاك إلى مؤتمر صحفي لأعلن عن قيام الدولة الفلسطينية وتقديم مساعدات لكم ما بين ثلاثين وأربعين مليار دولار و« أشياء أخرى» شريطة موافقتكم على ثلاثة أمور: التخلّي عن حق العودة للاجئين ـ أن يكون ما فوق الأرض في ساحة المسجد الأقصى بالقدس لكم وما تحتها لإسرائيل ـ وأن تبقى المعابر والحدود الدولية بيد إسرائيل ـ وكان جواب عرفات: «يبدو أنك لم تنم جيداً يا سيادة الرئيس»، ولما حاول قادة الأجهزة الأمنية الأمريكية إجبار الرئيس عرفات على قبول ما طرحه الرئيس كلينتون، قال لهم: «أدعوكم لحضور جنازتي ولكنني أخبركم مسبقاً بأنكم وبعد خمسين سنة لن تجدوا من يوقّع لكم ما تطلبونه».

وكان فشل كامب ديفيد الثانية واحداً من الأسباب الرئيسة لانطلاق الانتفاضة الثانية أو انتفاضة الأقصى أواخر شهر أيلول/سبتمبر 2000 حيث ترسّخت قناعة لدى الشعب الفلسطيني أن الإسرائيليين لا يريدون السلام، وأن اللقاءات والمفاوضات التي يجرونها مع المسؤولين الفلسطينيين ما هي إلا مضيعة للوقت، أو كسب للوقت من أجل خلق حقائق جديدة على أرض الواقع تحتاج معالجتها إلى أزمان طويلة وجهود مضنية وكل ذلك

على حساب أصل المشكلة الذي يصبح مغيّبا»، بل يمرُّ عليه الزمن.

وهكذا توقفت المسيرة السلمية عند حدود إنشاء «سلطة فلسطينية»، كما يسميها الإسرائيليون و«سلطة وطنية فلسطينية»، كما يسميها الفلسطينيون، سلطة عاجزة عن أداء مهامها، ورئيسها محاصر في مقره برام الـلـه منذ حوالى الثلاث سنوات، ومقرّاتها العسكرية والمدنية مدمرة، وأرضها مقطّعة الأوصال بسبب الحصار والحواجز التي أخذت منذ أواسط عام 2002 شكل جدار عنصري يخترق أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة ويحتجز خلفه العديد من القرى ومساحات شاسعة من الأراضي الفلسطينية ويحوّل المناطق الفلسطينية إلى مجرد كانتونات صغيرة غير متصلة ولا تصلح أن تقوم عليها دولة.

ومما لا شك فيه أن من أسباب فشل مفاوضات كامب ديفيد، ومن ثم توقف المسيرة السلمية هو الموقف الإسرائيلي الرافض لتحمل المسؤولية التاريخية والقانونية عن مأساة اللاجئين والرافض تطبيق قرار مجلس الأمن رقم 194. هذا الموقف الذي قابله الموقف الفلسطيني المتمسك بحق اللاجئين في العودة إلى ديارهم والتعويض عليهم.

ومما لا شك فيه أيضاً أن الولايات المتحدة الأمريكية تتحمل قسطاً كبيراً من مسؤولية هذا الفشل والتوقف، حيث كان الوفد الأمريكي المشارك في المحادثات متبنياً بشكل كامل المواقف الإسرائيلية، بل ضغط على الوفد الفلسطيني من أجل إجباره على الخضوع للمطالب الإسرائيلية.

»وخلال مفاوضات الحل النهائي بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في تموز/يوليو 2000 لم تطرح قضية اللاجئين الذين هجّروا في عام 1948 بشكل جوهري، بسبب رفض الوفد الإسرائيلي الاعتراف بمسؤولية إسرائيل وتورّطها بخلق مشكلة اللاجئين، ورفضها أي حل يستند إلى القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات العلاقة. وحاول الجانب الأمريكي من جهته تقديم عدد من المقترحات التي توصل الطرفان إلى اتفاق حول الموضوع، ومن أبرزها مقترح الرئيس الأمريكي كلنتون الذي دعا إسرائيل إلى الاعتراف بحق العودة للاجئين الفلسطينيين «من حيث المبدأ»، وعلى الفلسطينيين ان يلتزموا بعدم تطبيق «هذا الحق» بالممارسة»[23].

([23])اللاجئون والمهجّـرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2003 ، ص 170.

وفق المقترح الأمريكي فإن اللاجئين سيسكنون في الدولة الفلسطينية المستقبلية. ويعتبر مقترح كلنتون كغيره من المقترحات الخاصة بقضية اللاجئين انتهاكاً لمواثيق القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة. ومن الملاحظ أن الإدارة الأمريكية كانت قد دعمت في سياستها الخارجية تطبيق حقوق اللاجئين في حالات اللجوء الأخرى، مثل كوسوفو والبوسنة والهرسك، حين دعمت الولايات المتحدة حق عودة اللاجئين والتعويض عن الملكية الثابتة، إضافةً إلى تأييد الولايات المتحدة حق استعادة الممتلكات المصادرة «أو التعويض» للاجئين اليهود من أوروبا خلال الحرب العالمية الثانية.

بعد هذا التوقف الذي تسببت فيه السياسة الإسرائيلية والتبنّي الأمريكي الكامل لها، واعتبار أن كل ما تقوم به إسرائيل من حصار وإغلاق وهدم بيوت وتجريف أراضي واقتلاع أشجار واعتقال جماعي وقتل ممنهج إنما يدخل في إطار «حق إسرائيل الشرعي في الدفاع عن نفسها»، بعد ذلك لم يتم تقديم مشاريع تسوية باستثناء ثلاثة مشاريع.

3 ـ مشاريع أخرى

أ ـ مشروع الأمير عبد الـلـه بن عبد العزيز

في عام 2002 أطلقت المملكة العربية السعودية مبادرة تنص على:

ـ انسحاب إسرائيل من كل الأراضي العربية المحتلة في حرب حزيران/يونيو 1967 في فلسطين بما في ذلك القدس الشرقية، وسوريا ولبنان.

ـ التوصل لحل لقضية اللاجئين الفلسطينيين.

ـ في مقابل ذلك يتم تطبيع العلاقات بين كل الدول العربية وإسرائيل.

عُرضت المبادرة على قمة بيروت العربية في شهر آذار/مارس عام 2002، وتم تبنّيها وأصبحت تسمى مبادرة السلام العربية إلا أن إسرائيل رفضت المبادرة، كما تجاهلتها الولايات المتحدة الأمريكية سواء في خطة خارطة الطريق أم في مشروع الشرق الأوسط الكبير.

ب ـ مشروع خارطة الطريق

وهو مشروع تمت صياغته من قبل لجنة رباعية تتألف من ممثلين عن

الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والاتحاد الأوروبي وهيئة الأمم المتحدة، ويعتمد هذا المشروع أساساً على الاعتبارات الأمنية والسياسية والاقتصادية، وبحسب النص الذي نشرته صحيفة هآرتس الإسرائيلية يوم 18 تشرين الأول/أكتوبر 2002، يتضمن المشروع ثلاث مراحل للحل، الأولى تتم عبر محطتين تمتد من تشرين الأول/أكتوبر 2002 إلى أيار/مايو 2003 تجري فيها عمليات إصلاح وانتخابات فلسطينية، ويتم توحيد قوات الأمن الفلسطينية في ثلاثة تنظيمات.

والمرحلة الثانية ، تمتد من حزيران/يونيو إلى كانون الأول/ديسمبر 2003، وتتواصل فيها الاصلاحات الفلسطينية، تستأنف في أثنائها المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية لإقامة «دولة ذات حدود موقتة»، وتطبيق الاتفاقات السابقة.

والمرحلة الثالثة ، تمتد من بداية عام 2004 إلى نهاية عام 2005. وفي هذه المرحلة تعقد اللجنة الرباعية مؤتمراً دولياً ثانياً بموافقة الأطراف في مطلع عام 2004، يتم فيه تبنّي الاتفاق الخاص بإقامة دولة ذات حدود موقتة، وتبدأ المفاوضات بين إسرائيل والفلسطينيين حول الاتفاق الدائم والنهائي والمتكامل الذي سيتم تحقيقه في عام 2005 بما في ذلك الاتفاق على الحدود والقدس ومسألة اللاجئين والمستوطنات، وتقيم الدول العربية علاقات طبيعية مع إسرائيل وتحصل كل دول المنطقة على الأمن بناء على المبادرة العربية التي أقرّتها القمة العربية في بيروت.

من هذا النص يتبين أن «خطة خارطة الطريق» لم تشر إلى قضية اللاجئين إلا في المرحلة الأخيرة، كواحدة من القضايا التي أجّلها اتفاق أوسلو، والتي سيتدارسها الطرفان الفلسطيني والإسرائيلي، من دون أن تحدد الخطة أساس هذا التدارس ومرجعيته.

ولم يكن مصير خارطة الطريق مختلفاً عن مصير مشاريع التسوية التي سبق تقديمها، فعلى الرغم من أن الخطة صادرة عن اللجنة الرباعية بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، ووافقت عليها السلطة الوطنية الفلسطينية، إلا أن إسرائيل أعلنت على لسان رئيس وزرائها آرييل شارون أن لديها 14 تحفظاً على الخطة، ثم ما لبثت أن مارست على الأرض ما يقوّضها ويمنع تطبيقها، سلسلة من الإجراءات التي كان آخرها جدار الفصل العنصري. وجاء الرئيس

بوش ليقفل ملف خارطة الطريق، عندما قال في مؤتمر صحافي مشترك مع شارون في واشنطن يوم 14 نيسان/أبريل 2004 إنه يوافق على مخططات شارون في ما يتعلق باللاجئين والحدود والمستوطنات.

وعبر عن هذا المعنى أحمد قريع، رئيس وزراء السلطة الوطنية الفلسطينية، يوم 2004/4/21 في الرسالة التي وجهها إلى الرئيس بوش، حيث قال: «إن رسالة الضمانات الأمريكية إلى إسرائيل تتعارض مع القانون الدولي، والمبدأ الذي قامت عليه عملية السلام وهو مبدأ الأرض مقابل السلام، وخارطة الطريق، وتتناقض مع الضمانات التي قدمتها الإدارات الأمريكية السابقة للفلسطينيين وبضمنها رسالة ضمانات وزير الخارجية، جيمس بيكر التي تعارض أي إجراءات أحادية الجانب تجحف بقضايا الوضع النهائي. لأنها ترفض حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى أرضهم وممتلكاتهم، وتقرّ بالاستيطان الإسرائيلي على الأرض الفلسطينية التي صودرت بصورة غير قانونية على مدى 36 عاماً، كما إنها تقبل بضم ضمنيّ للقدس الشرقية، وتقبل باستملاك الأرض بالقوة»[24].

كما وجهت منظمة العفو الدولية رسالة مفتوحة إلى الرئيس الأمريكي، بوش، يوم 2004/4/29 انتقدت فيها موقفه الأخير، واعتبرته مناقضاً للقانون الدولي ومخالفاً لمواقف سابقة للحكومة الأمريكية نفسها[25].

كذلك صرّح المقرر الخاص للجنة الأمم المتحدة للإسكان عن دهشته حيال الصمت الذي رافق موقف الرئيس الأمريكي، وقال: «توقعت أن يعلق سكرتير عام الأمم المتحدة والمفوض الأعلى لحقوق الإنسان على تصريحات بوش، ولكن هذا لم يحصل»[26].

وفي السياق نفسه جاء موقف الدبلوماسيين الأمريكيين السابقين الذين وجهوا رسالة مفتوحة إلى الرئيس بوش يوم 2004/5/4 قالوا فيها: «إن تأييدكم سياسة الاغتيالات خارج القانون التي ينتهجها شارون والحاجز الذي تبنيه إسرائيل والذي يشبه سور برلين وإجراءاتها العسكرية القاسية في المناطق

([24])نشرة «آخر التطورات في فلسطين والتحرك الدبلوماسي» (وزارة الخارجية الفلسطينية، 2004/4/21).

([25])وثائق منظمة العفو الدولية (لمدن).

([26])الحياة ، 2004/4/30.

المحتلة، وتأييدكم الآن خطط شارون الأحادية الجانب يكلّف بلدنا مصداقيته وهيبته وأصدقاءه»[27].

وفي يوم 2004/5/4 اجتمعت اللجنة الرباعية التي وضعت خطة خارطة الطريق، وأصدرت بياناً جاء فيه: لا يحق لأي طرف أن يتخذ إجراءات منفردة لحل قضايا لا يمكن حلها إلا عن طريق المفاوضات والاتفاق بين الطرفين، وأن أي اتفاق نهائي بشأن بعض القضايا مثل الحدود واللاجئين يجب أن يتفق عليه الطرفان الإسرائيلي والفلسطيني»[28].

ج ـ مشروع الشرق الأوسط الكبير

من الواضح أن دول أوروبا الاستعمارية، وبعد انتصارها في الحرب العالمية الأولى، قسّمت منطقة الشرق الأوسط بما يخدم مصالحها. وبعد انتصار الحلفاء في الحرب العالمية الثانية، وبروز الولايات المتحدة الأمريكية قائدةً للمعسكر الغربي، كان متوقعاً أن يُعاد تقسيم منطقة الشرق الأوسط وفق ميزان القوى الجديد، ولكن ذلك لم يكن ممكناً في فترة الحرب الباردة مع الكتلة الاشتراكية. وما أن انهار حلف وارسو وتفكّك الاتحاد السوفياتي، حتى بدأت الولايات المتحدة الأمريكية تخطّط لإعادة تقسيم المنطقة وفق المنظور الأمريكي وبما يخدم مصالحها. ووصلت إلى مرحلة التنفيذ مع سيطرة جناح «المحافظين الجدد»، أو الصهيونية المسيحية على الإدارة الأمريكية، فاستغلت ضعف شخصية وانعدام تجربة الرئيس، بوش الابن، لتحقيق أحلامها ببناء الإمبراطورية الأمريكية.

وفي خطاب حول «حالة الأمة « ألقاه الرئيس الأمريكي، جورج دبليو بوش، في كانون الثاني/يناير 2004 أعلن عن مبادرة ستقدم إلى قمة «مجموعة الثمانية» يوم 8 حزيران/يونيو 2004، ثم إلى قمة حلف شمال الأطلسي في إسطنبول يوم 28 حزيران/يونيو 2004. وسبق ذلك خطاب ألقاه وزير الخارجية الأمريكي، كولن باول، يوم 2002/12/12 أعلن عن مبادرة شراكة بين الولايات المتحدة الأمريكية والشرق الأوسط تتوخّى «تشجيع المشاركة الشعبية في العملية السياسية ومساعدة المؤسسات التعليمية والتربوية

---

[27]القدس العربي ، 2004/5/5.

[28]مركز أنباء الأمم المتحدة.

في أرجاء الشرق الأوسط ومكافحة الأمية، ومؤازرة حقوق المرأة، ودعم القطاعين العام والخاص على تحقيق الإصلاحات الاقتصادية والاستثمار». وبعدها أعلن مارك غروسمان، نائب كولن باول، عن عزم الولايات المتحدة تخصيص مئة مليون دولار بمبادرة الشراكة الشرق ـ أوسطيّة. وفي 2003/5/9 أعلن الرئيس بوش عن مقترح إقامة منطقة تجارة حرة مع الشرق الأوسط خلال عشر سنوات.

وليس هناك صيغة رسمية لهذا المشروع، ومع ذلك سننطلق في حديثنا من النص الذي نشرته جريدة الحياة اللندنية يوم 2004/2/3. وبحسب النص المنشور فإن هذا المشروع يستهدف إعادة تشكيل منطقة الشرق الأوسط وفق المنظور الأمريكي، هذا المنظور الذي تشكّل بعد 11 أيلول/سبتمبر 2001، وأعطى الأولوية لما سُمي باستراتيجية مواجهة الإرهاب. واعتبر المشروع أن ما جاء في تقرير الأمم المتحدة حول التنمية البشرية العربية لعامي 2002 و2003 يؤدي إلى زيادة التطرف والإرهاب، وبخاصة ما يتعلق بنقص الحرية والمعرفة وتدنّي أوضاع المرأة وتفشّي الأمية في المنطقة والفساد وانعدام الشفافية، ما يستدعي تعليم دول المنطقة وتدريبهم على الديمقراطية، ومكافحة الفساد ونشر مبادئ الشفافية فيها، وإعطاء المرأة حقوقها وتشكيل تنظيمات المجتمع المدني ومساعدتها، ووضع نظام تعليمي جديد يساعد الطلاب على اكتساب المهارات الضرورية للنجاح في السوق المعولمة لعصرنا الحاضر، ودفع دول المنطقة إلى الانضمام إلى منظمة التجارة الدولية لتحسين التبادل التجاري وتسريع إنجاز معاملات النقل ودخول وخروج السلع والخدمات. وإن كان سيجعل إسرائيل مركز المنظومة الشرق ـ أوسطية.

أعطت أمريكا لنفسها «الحق في تقرير مصير المنطقة من دون أن تعبأ حتى بالتشاور مع أصحابها، وهي وحدها وبمشاركة إسرائيلية تتولى حل القضية الفلسطينية بما يتفق مع مصالحها والتزاماتها تجاه إسرائيل. ولهذا لم يكن غريباً أن تتدخل أمريكا حتى في مطالب الإصلاح العربي، فلا تترك لنظم الحكم غير حلقة ضيقة من اللعب في الوقت الضائع»[29].

ويتضح من مطالعة نصوص المشروع أنّه يتعامل مع المنطقة ككل، من

([29])سلامة أحمد سلامة في: جريدة الأهرام ، 2004/4/22.

دون أن يخصص دولة بشيء معين، وعليه فإن فلسطين لم تذكر في المشروع، وبالتالي لا وجود لقضية اللاجئين فيه، وإن كان اللاجئون سيكونون هم الخاسر الأكبر منه.

د ـ معاهدة السلام الأردنية الإسرائيلية

يبدو أن هناك بعض الدول العربية كانت تتلهّف أو تنتظر توقيع اتفاق أوسلو لتسارع إلى فتح مفاوضات مع إسرائيل، بعضها انتهى بفتح مكاتب ارتباط، وبعضها انتهى بفتح مكاتب تجارية، وبعضها انتهى بتبادل البعثات الدبلوماسية.

وبالنسبة إلى المملكة الأردنية الهاشمية، بدأت المفاوضات مع إسرائيل في إطار اللجنة المشتركة «الأردنية ـ الأمريكية ـ الإسرائيلية»، وانتهت بالتوصل إلى سلسلة من الاتفاقات الإجرائية، تضمنت الاتفاق على نقل المحادثات إلى المنطقة، وبعد ذلك حثّ الملك حسين خطاه، بسرعة واضحة، عبر مفاوضات سرية وعلنية (لا فرق) في إطار وفود عادية وعبر لقاءات تولاّها شخصياً، انتهت بالتوقيع على المعاهدة التي أطلق عليها اسم «اتفاقية وادي عربة»، بتاريخ 1994/10/17. والواقع أن المعطيات التاريخية التي كشفها كل من الأردن وإسرائيل حول علاقتهما القديمة، تظهر أن هذه المعاهدة إنما جاءت تكريساً لهذه العلاقة وتأطيراً لها. وعلى أي حال، فإن الطريقة التي تم فيها الإعلان عن المعاهدة، وما تسرّب من أسرار وقضايا حول العلاقة الأردنية ـ الإسرائيلية توحي بأنه لا يزال هناك بعض الخفايا لم تكشف، فالقليل من الخفايا الباقية لا شك في أنه يفوق بوقعه المؤلم ما نعلم، وهو إن كان له دور على الصعيد العربي فسيكون، بلا شك دفع الواقع العربي الراهن الممزق والمشتت أكثر فأكثر في الدهليز المظلم الذي تمر به القضية العربية في هذه الأيام المعتمة.

وفي المادة الثامنة من المعاهدة التي تعالج موضوع اللاجئين، لا توجد أي إشارة إلى القرارات الدولية المتعلقة بهم مثل القرار 194، وكذلك لا توجد إشارة إلى حقهم بالعودة، فهذه المادة تضع مشكلة اللاجئين في السياق الإنساني والبشري، لا في سياقها السياسي، أو المتعلق بالحقوق. إن «الحديث» عن اللاجئين يأتي من خلال الاعتراف بمشكلتهم على أنها لا يمكن

تسويتها إلا في أطر متعددة الأطراف، كاللجنة المتعددة الأطراف في ما يتعلق باللاجئين، واللجنة الرباعية في ما يتعلق بالنازحين. كما إنّ هذه المادة تشير إلى إمكانية التوطين كحل محتمل، بل يكاد يكون الحل الوحيد المنصوص عليه نصاً صريحاً في هذه الاتفاقية.

ثالثاً: المشاريع غير الرسمية

1 ـ وثيقة بيلين ـ أبو مازن

بعد توقيع اتفاق إعلان المبادئ، سارع حزب العمل الإسرائيلي الحاكم في ذلك الوقت إلى بلورة أفكاره ومواقفه من قضايا المرحلة النهائية، في ورقة أصدرها يوم 1995/11/1 في ظل وزارة شمعون بيريس بعد مقتل إسحق رابين على يد أحد المتطرفين اليمينيين الصهاينة، وسُميت هذه الورقة «إطار لمحصلة اتفاق حول الوضع النهائي بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية». عالجت الورقة موضوع اللاجئين الفلسطينيين في المادة السابعة في سبعة بنود. وتضمّن البندان الأول والثاني أساس المعالجة، وتمّت صياغتها بأسلوب «زخرف القول» الذي يعتمده حزب العمل.

نصّ البند الأول «مع أن الجانب الفلسطيني يعتبر أن حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم معزز (Enshrined) في القانون الدولي والعدالة الطبيعية (Natural Justice) ، إلا أنه (أي الجانب الفلسطيني) يعترف بمتطلبات العهد الجديد من السلام والتعايش. وهو يعلن أن الدولة الفلسطينية ستكون وطن جميع الفلسطينيين، كما يعلن استعدادها لقبول وتنفيذ سياسات ومعايير تضمن ـ في حدود الممكن ـ رخاء هؤلاء اللاجئين وسلامتهم».

ونصَّ البند الثاني «حيث إن الجانب الإسرائيلي يقرّ بالمعاناة المعنوية والمادية التي لحقت بالشعب الفلسطيني نتيجة حرب 1947 ـ 1949، فإنه يقرّ حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى الدولة الفلسطينية وحقهم بالتعويض وإعادة التأهيل عن خسائرهم المعنوية والمادية».

واضح أن هذين البندين أغلقا الباب نهائياً أمام ممارسة شعب فلسطين العربي حق العودة، كما أقرّته الشرعية الدولية إلى بيوتهم التي أخرجهم الصهاينة المعتدون منها في عام 1948، وتفصّل البنود 3 و4 و5 و6 في كيفية تعويض اللاجئين واستيعاب بعضهم وفق «تصميم» إسرائيلي لا يبقي من الحق

شيئاً، ليأتي البند السابع ناصّاً على «أن منظمة التحرير الفلسطينية تعتبر أن تنفيذ ما سبق هو تسوية نهائية لمسألة اللاجئين بكل أبعادها. وهي تلتزم بأنه لن تكون هناك دعاوى أخرى أو مطالب تبرز من هذه المسألة».

سارعت حكومة حزب العمل برئاسة بيريس بعد صياغة موقفها من قضية اللاجئين في هذه الورقة إلى محاولة «فرضها» على قيادة منظمة التحرير الفلسطينية، وانتدبت وفداً برئاسة يوسي بيلين ليتباحث مع «وفد فلسطيني»، برئاسة محمود عباس (أبو مازن) في إطار السلطة الفلسطينية. وزعمت صحيفة هآرتس أن هذه المباحثات السرّية التي تستهدف بلورة موقف مشترك توصلت إلى وثيقة أسمتها «وثيقة بيلين ـ عباس» في مطلع عام 1996، تناولت قضايا الحل النهائي المحدد معالمه في هذه الوثيقة، وأن التنفيذ الكامل لما ورد فيها من بنود وفق المراحل المحددة، يلغي أي تبعة لاحقة تتعلق بالأراضي أو السكان أو اللاجئين أو الممتلكات، وتشكل التزاماً من قبل الطرفين بحل دائم يطوي بشكل نهائي نزاعاتهما وما ترتب عليها من قرارات عربية أو إقليمية أو دولية، بما في ذلك كلّ القرارات ذات الشأن الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن والمنظمات المتخصصة المتبقية عنهما».

وواضح أن هذه المقدمة العامة تستهدف إلغاء مرجعية الشرعية الدولية في حل قضية اللاجئين ومسح كل قرارات الأمم المتحدة ـ جمعية عامة ومجلس أمن ـ بشأنها، جاء التعامل مع موضوع اللاجئين في البند «رابعاً» من الوثيقة ـ وفق ما أوردته هآرتس ـ ومما ورد فيه: «في ما يتعلق بموضوع اللاجئين والنازحين، فإنه يجب العمل على أن تحلّ هيئة دولية جديدة محل وكالة الغوث الحالية، لتتولى عملية إعادة تأهيل اللاجئين والنازحين وتأمين استيعابهم في دول وأماكن إقامتهم الحالية، والعمل على تطوير أوضاعهم الحياتية والاجتماعية وامتصاص أعدادهم في الحياة اليومية التي يعيشون في محيطها. وواضح من هذا النص أن أساس الحل فيه هو «التوطين»، ولا مكان للعودة فيه، بما يعني حرمان الفلسطيني العربي من حق العودة.

وتضمنت هذه الوثيقة تنظيم أمر زيارة هذا الفلسطيني العربي إلى أهله في «أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية»، فنصّت على أن «للسلطة حق إصدار تصاريح الدخول الموقتة وتأشيرات الزيارة اللازمة لهؤلاء بغرض زيارة ذويهم المقيمين». وهذا الحق المحدود بالزيارة مشروط بأن «لا يمنح هؤلاء حق

المواطنة في حدود أرض السلطة»، و«إنما يحق منحهم الإقامة الموقتة المحدودة التي تمنح للزوار من الرعايا الأجانب». وحتى في نطاق هذه الحدود بالغة الضيق المعطاة للسلطة الفلسطينية فإن الوثيقة تنص «ولإسرائيل حق المساءلة في أي حالة يشتبه فيها، من دون تحفظات».

وعلى الرغم من أن الوثيقة لم توقع بشكل رسمي، وعلى الرغم من أنني سمعت شخصياً من أبي مازن نفياً قاطعاً لوجود الوثيقة، إلا أنها وعلى النحو الذي جاءت به، تفيد بأنها أقرب إلى الاتفاق النهائي، وما ينقصها هو التوقيع الرسمي، فالطريقة التفصيلية والصياغات الواردة فيها توحي بأنها أقرب إلى الاتفاقات منها إلى التفاهمات لأن التفاهمات تكون حول أسس ومبادئ لا تفاصيل ودقائق الأمور، والأخيرة هي سمة الاتفاقات وليس التفاهمات. ونشرت الصحف الإسرائيلية نص الوثيقة أواخر عام 1995.

ومن أبرز المبادئ التي تم إقرارها في الوثيقة والتي تمثل في الوقت نفسه أسس تسوية القضية:

ـ تعترف إسرائيل بالمعاناة المادية والمعنوية التي تعرّض لها الشعب الفلسطيني نتيجة حروب 1947 ـ 1949. وتقر أيضاً بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى الدولة الفلسطينية، وبحقهم في إعادة التأهيل والتعويض عن الخسائر المادية والمعنوية.

ـ إنشاء مفوضية دولية للاجئين الفلسطينيين لتسوية نهائية جوانب قضية اللاجئين كافةً.

ـ إنشاء صندوق تساهم فيه إسرائيل إلى جانب الدول الأخرى لدعم نشاطات المفوضية.

ـ تقديم الدعم الاقتصادي والمادي اللازم لإعادة تأهيل وتوطين اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في المخيمات.

ـ التحقق من نوايا اللاجئين الفلسطينيين من جهة والعرب والدول الأخرى من جهة ثانية بشأن رغبات الهجرة والاحتمالات الخاصة بذلك.

ـ تلتزم إسرائيل بالمشاركة الفاعلة في تنفيذ برامج حل قضية اللاجئين، وتستمر في تمكين الأسر من جمع شملها، وتستوعب اللاجئين الفلسطينيين في حالات محددة يتم الاتفاق عليها مع المفوضية الدولية للاجئين الفلسطينيين.

2 ـ وثيقة جنيف

في ختام حديثنا عن المسيرة السلمية، ذكرنا أن المفاوضات توقفت بعد فشل محادثات كامب ديفيد الثانية وانطلاق انتفاضة الأقصى. ونجم عن ذلك بدء جهود لمعالجة الموقف الجديد الملتهب.

وهكذا انعقد في منتجع شرم الشيخ في مصر «مؤتمر سلام الشرق الأوسط» في شهر تشرين الأول/أكتوبر عام 2000 لبحث أسباب اندلاع انتفاضة الأقصى، وشكل المؤتمر «لجنة شرم الشيخ لتقصي الحقائق»، برئاسة جورج ميتشل وعضوية كل من سليمان ديميريل وثوربيورن جاغلاند وورين رادمان وخافيير سولانا. وأجرت اللجنة لقاءات ومشاورات مع مجموعة كبيرة من الحكومات والمنظمات والأشخاص، وقدمت في 30 نيسان/أبريل 2001 تقريراً إلى الرئيس جورج دبليو بوش يتضمن مجموعة من التوصيات لتهدئة الوضع من أجل استئناف المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية. وأعلنت السلطة الوطنية الفلسطينية قبولها التوصيات، وطالبت بعقد مؤتمر دولي لبحث التوصيات والعمل على تطبيقها، إلا أن إسرائيل على الرغم من إعلانها قبول التوصيات، لم تنفذها على أرض الواقع.

أمام هذا الوضع أرسلت الولايات المتحدة الأمريكية مدير وكالة المخابرات المركزية الأمريكية، جورج تينيت الذي التقى بمسؤولين فلسطينيين وإسرائيليين في شهر حزيران/يونيو 2001، ووضع خطة لوقف إطلاق النار، وافقت عليها الحكومة الإسرائيلية والسلطة الوطنية الفلسطينية، وكان من المقرر أن يبدأ سريان مفعولها اعتباراً من يوم 13 حزيران/يونيو 2001، ولكن إسرائيل عادت ثانية ورفضت تطبيق الخطة.

في ظل هذه الأجواء، بدأت محادثات غير رسمية في سويسرا بين مجموعة من الشخصيات الفلسطينية يقودها وزير الإعلام والثقافة الفلسطيني السابق ياسر عبد ربه، ومجموعة أخرى من الشخصيات الإسرائيلية يقودها وزير العدل السابق يوسي بيلين، في خريف 2003، وتمخضت عن وثيقة سُميت «وثيقة جنيف»، أو وثيقة «عبد ربه ـ بيلين»، وتم توقيعها في احتفال كبير يوم 2003/12/1 بحضور ممثلين عن عدد كبير من الدول ومن بينهم ملاحظون عن السلطة الوطنية الفلسطينية، وشخصيات عربية ودولية كثيرة..

نحت هذه الوثيقة منحى اتفاق إعلان المبادئ نفسه، من حيث إرجاء

القضايا المهمة إلى المرحلة الأخيرة، ولكن ما يهمنا في هذه الوثيقة هو المادة السابعة منها المتعلقة باللاجئين. صحيح أنها في بنودها الثلاثة الأولى نصّت على أن حل مشكلة اللاجئين ضروري لتحقيق سلام عادل وشامل ودائم بين دولتي فلسطين وإسرائيل على أساس قراري الأمم المتحدة رقم 194 و242 ومبادرة السلام العربية، وعلى حق اللاجئين بالحصول على تعويض عن لجوئهم وفقدانهم ممتلكاتهم، إلا أن البند الرابع من هذه المادة المتعلق باختيار المكان الدائم لإقامة اللاجئين هو الذي يفرغ حق العودة من أساسه المادي، حيث ينص هذا البند على أن يختار اللاجئون مكاناً للإقامة من بين خمسة أماكن:

1 ـ دولة فلسطين.

2 ـ المناطق في إسرائيل التي يتم نقلها إلى فلسطين من خلال تبادل الأراضي.

3 ـ دولة ثالثة.

4 ـ دولة إسرائيل.

5 ـ الدول المضيفة الحالية.

وهذا يعني إنكار أو إنهاء حق اللاجئين بالعودة إلى ديارهم وممتلكاتهم، كما ينص على ذلك القرار رقم 194، حيث تصبح دولة إسرائيل خياراً من ضمن خمسة خيارات. والأخطر من ذلك هو أن هذا الخيار كما تنص المادة نفسها «يظل خاضعاً للقرار السيادي لدولة إسرائيل وبموجب الأعداد التي ستقدمها إسرائيل إلى المفوضية الدولية. ويشكل هذا العدد إجمالي عدد اللاجئين الفلسطينيين الذين ستقبلهم إسرائيل كأساس لاحتساب هذا العدد، وستعتبر إسرائيل متوسط الأعداد الإجمالية المقدمة من مختلف الدول الثالثة إلى المفوضية الدولية»، ما يجعله خاضعاً للقرار وللإرادة الإسرائيلية التي ترفض مبدأ حق العودة من حيث المنطلق، وبالتالي لن تسمح بعودة أي لاجئ فلسطيني، لأنها في الأساس تسعى إلى التخلّص من الفلسطينيين الذي بقيوا داخل فلسطين على الرغم من اكتسابهم الجنسية الإسرائيلية.

من هنا كان الموقف الفلسطيني من هذه الوثيقة يتراوح بين موقف رسمي يقول إن السلطة الوطنية الفلسطينية لا علاقة لها بالوثيقة وغير معنية بها، وموقف شعبي اعتبر الموقّعين عليها «خونة».

وفي هذا الصدد أصدرت لجنة اللاجئين في المجلس الوطني الفلسطيني نداء تدعو فيه إلى «محاصرة وإفشال أي مبادرات تتنازل عن حقنا المقدّس بالعودة الذي يعتبر جوهر القضية الفلسطينية»، وتهيب بأعضاء المجلس الوطني الفلسطيني «عدم حضور توقيع وإطلاق مبادرة جنيف في الأول من كانون الأول/ديسمبر». وقال البيان: «بعد أن اطّلعت لجنة اللاجئين في المجلس الوطني الفلسطيني على مبادرة جنيف المقرر التوقيع عليها وإطلاقها في الأول من كانون الأول/ديسمبر، تؤكد أن ما جاء في تلك المبادرة بخصوص قضية اللاجئين يتناقض كلياً مع السياسة الرسمية لمنظمة التحرير الفلسطينية الممثل الشرعي والوحيد لشعبنا الفلسطيني، وتتعارض بالكامل مع قرارات المجالس المركزية والوطنية المتعاقبة ذات الصلة والمستندة إلى قرار الأمم المتحدة رقم 194 الذي يكفل حق اللاجئين الثابت في العودة إلى ديارهم، وعليه فإن لجنة اللاجئين في المجلس الوطني الفلسطيني إذ ترفض ما جاء في الوثيقة من تنازلات تمسّ المشروع الوطني الفلسطيني بخاصة في ما يتعلق بقضية اللاجئين، تتوجه بهذا النداء إلى الأخوة والأخوات أعضاء المجلس الوطني الفلسطيني، وتهيب بهم عدم حضور توقيع وإطلاق هذه المبادرة وإعطائها أي شرعية، والحفاظ على هيبة ومكانة مجلسنا الوطني الفلسطيني، كما تهيب بجماهير شعبنا ومؤسساته الشعبية وقواه الفاعلة محاصرة وإفشال أي مبادرات تتنازل عن حقنا المقدس في العودة الذي يعتبر جوهر القضية الفلسطينية»[30].

([30])وثائق منظمة التحريرالفلسطينية.

الفصل التاسع
حق العودة والتعويض

في أثناء حديثنا في الفصل السابق عن مشاريع التسوية التي قدمت لحل القضية الفلسطينية، قلنا إن أحد أهم أسباب فشلها هو عدم معالجتها قضية اللاجئين بشكل صحيح، هذه المعالجة الصحيحة التي لن تكون إلا بتطبيق قرار الأمم المتحدة رقم 194 والذي ينص على حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم والتعويض على من لا يرغب في العودة. من هنا سنقسم هذا الفصل إلى مبحثين:

الأول : حق العودة

الثاني : حق التعويض

أولاً: حق العودة

يقول الباحث القانوني، محمد المجذوب: «يمكننا، إذا أردنا التبسيط، تعريف حق العودة بأنه حق كل فرد أو أفراد وحق ذرياتهم، في العودة إلى الأماكن التي كانوا يقيمون فيها والتي أُكرهوا على مغادرتها، وفي استرداد ممتلكاتهم التي تركوها أو فقدوها، أو في الحصول على تعويضات عنها»[1].

ويشمل حق العودة بحسب القانون الدولي المعاصر، جميع ضحايا الإبعاد القسري. والمبدأ الذي يتصدر كل الوثائق الدولية الخاصة بحقوق

([1])محمد المجذوب، الفلسطينيون وحق العودة (بيروت: مركز الإسراء، 1998)، ص 23.

الإنسان، هو ضمان الحد الأدنى من الاستقرار لكل إنسان في بلده، هذا الاستقرار الذي يستتبعه بالضرورة حق الإنسان إذا ما أُكره على مغادرة بلده في العودة إليه.

وحق الفلسطينيين بالعودة، الوارد في القرار الأممي رقم 194 ثابت في كل المواثيق الدولية، إذ نصت المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ما يلي:

ـ لكل إنسان حق حرية الانتقال والسكن ضمن حدود كل دولة.

ـ لكل إنسان حق مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده، والعودة إليه.

أما اتفاقية جنيف الرابعة الصادرة في 1949/8/12، والمتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، فنصت مادتها التاسعة والأربعون على أنه «يحظّر النقل الجبري، الجماعي والفردي، للأشخاص المحميين، كما يحظّر نفيهم من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو أراضي أي دولة أخرى محتلة كانت أو غير محتلة، أياً كانت الدواعي».

ونصت المادة الخامسة من الاتفاقية الدولية للقضاء على كل أشكال التمييز العنصري التي وقّعت يوم 1965/1/4 على «الحق في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إليه».

وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صدر في 1966/12/19 نصّت مادته الثانية عشرة على: «إن لكل إنسان حرية مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده»، وعلى أنه «لا يجوز حرمان أحد تعسفاً من حق الدخول إلى بلده»، وعلى أنه «لا يجوز تقييد حرية التنقل والمغادرة واختيار مكان الإقامة إلا بقانون».

وأعيد تأكيد حق اللاجئين بالعودة من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحد في عام 1973، وورد في هذا المبدأ ما يلي:

«لكل إنسان الحق بلا تمييز من أي نوع كان، كالعرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو غير السياسي، أو المنبت الوطني، أو الاجتماعي، أو الممتلكات، أو الزواج، أو أي وضع اجتماعي آخر، بالعودة إلى وطنه. ولن يجرّد أي إنسان إعتباطاً من جنسيته، أو يُرغم

على التخلي عنها كوسيلة لحرمانه من الحق في العودة إلى بلده. ولن ينكر علي أي إنسان حق العودة إلى بلده بسبب عدم امتلاكه لجواز سفر، أو وثيقة سفر أخرى».

وارتبط حق العودة للفلسطينيين بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1974، رقم 3236 الذي نص على حق الفلسطينيين في تقرير المصير. وجاء فيه:

1»ـ تؤكد الجمعية العامة من جديد حقوق الشعب الفلسطيني في فلسطين غير القابلة للتصرف وخصوصاً:

ـ الحق في تقرير المصير من دون تدخل خارجي.

ـ الحق في الاستقلال والسيادة الوطنيين.

2 ـ تؤكد من جديد أيضاً حق الفلسطينيين، غير القابل للتصرف، في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي شرّدوا منها واقتلعوا، وتطالب بإعادتهم».

وورد ذكر تقرير المصير في فصلين من فصول ميثاق هيئة الأمم، هما فصل الأهداف والمبادئ؛ وفصل التعاون الاقتصادي والاجتماعي. وفي فصل الأهداف والمبادئ تنص الفقرة الثانية من المادة الأولى على ما يلي: «لتطوير علاقات الود بين الأمم تطويراً يقوم على احترام المساواة في الحقوق وتقرير مصير الشعوب». يبدو من النص أنه حذر في تعبيراته، فكلمة «تطوير» وكلمة «احترام» ليس لهما قوة قانونية إلزامية، ومع ذلك فقوة التعبير ولينها لا يقلل من قيمتها القانونية كإلزام ورد في نص من اتفاقية عالمية.

أما المادة 55 في الميثاق فنصت على ما يلي: «إن الهدف هو خلق شروط الاستقرار.. المبنية على احترام مبدأ الحقوق المتساوية وحق تقرير المصير للشعوب».

وتؤكد هذه المادة ما جاء ذكره ضمناً في المادة 1 البند 2، وهي تشرح النطاق الذي يمكن أن تعمل في حدوده هيئة الأمم، ودللت منظمات هيئة الأمم ولجانها ووكالاتها في أكثر من مناسبة على الارتباط الوثيق بين تقرير المصير للشعوب والاستقرار في أراضيها.

ونأتي بعد ذلك إلى الفصول الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر في

الميثاق وهي تردد نغمة تقرير المصير من حيث المعنى والمغزى، وعند المقارنة بميثاق عصبة الأمم نرى أن ميثاق هيئة الأمم أكد أهمية تقرير المصير في ثلاثة فصول، بينما اقتصر الأمر على مادة واحدة هي المادة 22 في ميثاق عصبة الأمم.

»وعند المقارنة نجد أن المادة 23 في ميثاق عصبة الأمم اقتصرت على التعهد باستخلاص المساواة في المعاملة بين جميع السكان الذين يقطنون الأراضي (المستعمرة)، «والنظر في صالح وتطوير هذه الشعوب»، ولا التزام آخر، بينما نجد في ميثاق هيئة الأمم ـ المادة 73 ـ الفقرة (ب) تذهب إلى حد إلزام الأعضاء «بمنح الحكم المستقل» لهذه الشعوب. أما تعريف هذه الشعوب فحاول البعض نقله عن المادة 22 من الميثاق وهو كما يلي:

»الأراضي التي تسكنها شعوب لم تتمكن من الوقوف على قدميها تحت وطأة ظروف العالم الحديث».

وفي ذلك تبسيط متعمد للظروف والدوافع التي أدت إلى وقوع هذه الشعوب تحت وطأة الحكم الأجنبي. وأدركت اللجنة العاملة في مؤتمر إعداد الميثاق هذا المغزى المتعمد فاقترحت تعريفاً آخر أكثر صدقاً، وإن كان يحمل روح التسوية التي تُرضي الجميع. لذلك اتفق نهائياً على تعريف «الشعوب التي لم تنل درجة من الحكم المستقل تماماً».

وعند مقارنة ميثاق عصبة الأمم بميثاق الهيئة نرى أن المواد: (4) و(5) و(6) من ميثاق عصبة الأمم يلزم الأعضاء بإدخال الأراضي التي تحت إمرتهم في نظام الوصاية، بينما المادة (77) من ميثاق الهيئة لا تنص على هذا الإلزام صراحة، ولكن الهيئة لا تصادق على أي اتفاقية لا تحوي إلزامات الميثاق بالنسبة إلى السلطات الحاكمة»[2].

استمرت الأمم المتحدة تؤكد حق الفلسطينيين في ممارسة السيادة على أرضهم وتحقيق السيادة لدولتهم في كل دورة من دوراتها. ولعل آخر قرار صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة يؤكد ذلك، حيث صوّتت يوم 2004/5/6 في قرارها رقم 292/58 بأغلبية 140 دولة، ومعارضة ست دول

([2])حسين علي الحبيشي، تقرير المصير: دراسة مقارنة في التاريخ والقانون والاقتصاد والمجتمع الدولي (بيروت: دار الكاتب العربي، 1967)، ص 84.

فقط هي الولايات المتحدة وإسرائيل وأربع دول (جزر في المحيط الهادي) على نص قرار يؤكد «حق الفلسطينيين في تقرير حق المصير والسيادة على أراضيهم، وإن إسرائيل الدولة المحتلة تمتلك فقط واجبات والتزامات الدولة المحتلة بموجب معاهدة جنيف الرابعة ومعاهدة لاهاي الرابعة لعام 1907»[3].

وأكدت حق العودة مجموعة من الوثائق الإقليمية أهمها:

1 ـ البروتوكول الرابع من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان، حيث نصت مادتها الثانية على:

أ ـ لكل من وجد بانتظام في إقليم دولة ما الحق في التنقل واختيار مكان إقامته فيها بحرية.

ب ـ إن كل إنسان حر في مغادرة أي بلد، بما فيه بلده.

ج ـ إن ممارسة هذه الحقوق لا يمكن أن تخضع لأي قيود سوى القيود التي ينص عليها القانون، وتشكّل في مجتمع ديمقراطي تدابير ضرورية للحفاظ على الأمن القومي، والسلامة العامة، والنظام العام، ومن أجل اتقاء الأعمال الجرمية وصون الصحة أو الأخلاق أو حقوق الغير وحرياته.

د ـ إن الحريات المعترف بها في الفقرة الأولى يمكن أيضاً إخضاعها، وفقاً للقانون وفي بعض المناطق المحددة، لقيود تبرّرها المصلحة العامة في مجتمع ديمقراطي.

ونصت مادته الثالثة على:

أ ـ لا يمكن بتدبير فردي أو جماعي، طرد أحد من أقليم دولة هو أحد رعاياها.

ب ـ لا يمكن حرمان أحد من حق الدخول إلى إقليم دولة هو أحد رعاياها.

2 ـ الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان للعام 1965. المادة 22 تقول: «لا يمكن طرد أي شخص من منطقة الدولة التي يحمل جنسيتها، أو ليتم حرمانه من حق العودة إليها».

([3])مركز أنباء الأمم المتحدة.

3 ـ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب للعام 1981 المادة 12 تقول: «سيكون لكل فرد الحق في مغادرة أي بلد بما فيها بلده، والعودة إليه».

4 ـ مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أعدّته جامعة الدولة العربية (المواد 13 و14 و15).

5 ـ مشروع ميثاق حقوق الإنسان والشعب في الوطن العربي الذي أعدّه خبراء في القانون في عام 1986، وتبنّاه اتحاد المحامين العرب في العام التالي (المادة 8).

6 ـ الميثاق المتعلق بالشعوب القبلية والأصلية في الدول المستقلة الذي أصدرته منظمة العمل الدولية، تنص مادته السادسة عشرة على: «حيث كان بالإمكان، سيكون لهذه الشعوب حق العودة إلى أراضيها الأصلية، حالما تنتهي أسباب تغيير المكان».

7 ـ مسودة الإعلان حول حقوق الشعوب الأصلية (1994) تقول مادتها الحادية عشرة: «سوف تراقب الدول المعايير الدولية بخاصة ميثاق جنيف الرابع لعام 1949، لحماية السكان المدنيين في ظروف الطوارئ والصراع المسلح، ولن تجبر أفراد من الشعوب الأصلية لترك أراضيهم أو مناطقهم أو أساليب حياتهم أو تعيد تغيير مكانهم».

ومن المرتكزات التي يقوم عليها حق العودة، قانون الجنسية كما هو مطبق في تعاقب الدول حيث يقول إنه على الدول الوريثة الجديدة والناشئة أن تلتزم بمنح جنسيتها إلى جميع المواطنين في المنطقة التي اجتازت عملية التحول في السيادة، ومن ثم السماح لهم بممارسة حقهم بالعودة إلى ديارهم الأصلية بغض النظر عن مكان تواجدهم في أثناء الفترة الزمنية المحددة لعملية التوارث. وكمثال على ما ذكرناه فإن الذين تم تهجيرهم أيام حكم الاتحاد السوفياتي من شبه جزيرة القرم في عام 1953 وحملوا الجنسية السوفياتية وبعد انهيار الاتحاد السوفياتي حملوا جنسية الاتحاد الروسي، عادوا من جديد إلى وطنهم وحملوا الجنسية الأوكرانية.

ويتميز حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة بالسمات التالية:

1 ـ إنه حق فردي ويتمتع ببعد جماعي لكونه ينطبق على أغلبية

الشعب الفلسطيني، بمعنى أنه حق منشئ لحقوق قومية، ويؤكد ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة 12، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة 17. وهذه الحقوق القومية هي التي أخذت اسم «حق الشعوب في تقرير المصير». وأقرّت لجنة القانون الدولي هذا الحق، وأصبح قاعدة إلزامية في القانون الدولي العام، وتأكد ذلك من قبل لجنة التحكيم في المؤتمر الذي عقد من أجل السلام في يوغوسلافيا، وأكدته أيضاً محكمة العدل الدولية في قراراها الصادر بتاريخ 1995/6/30 بشأن تيمور الشرقية. وما دامت إسرائيل قد صادقت على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية اللذين كرّسا حق الشعوب في تقرير مصيرها، فإنها ملزمة بتطبيق هذا الحق للشعب الفلسطيني.

وأكد هذا الرأي عبد القادر القادري، حيث قال: «إن هذا المبدأ يحتل مرتبة سامية في العلاقات الدولية، وهو مصدر موجّه لها. زادت قوته بعد مصادقة الجمعية العامة للأمم المتحدة على مجموعة قرارات... وبالتالي فإن كل إنكار لهذا الحق يُعدّ خرقاً للميثاق ولقرارات الأمم المتحدة، ويشكل اعتداء على حقوق الإنسان. وترجع مسؤولية تأمين هذا الحق على عاتق الأسرة الدولية»[4].

2 ـ إنه حق مدني لأنه يستتبع استعادة اللاجئ وضعه الحقيقي كمالك لأموال منقولة وغير منقولة، وإنه في الوقت نفسه يؤدي إلى إعادة إدماج اللاجئ في مجتمع سياسي له حقوق وعليه واجبات المواطنة.

وسعت إسرائيل باستمرار إلى استبعاد حق العودة من أي مشروع للتسوية، أو وضع شروط تعجيزية تحول دون تنفيذه.

ففي البداية حاولت التنصل من مسؤولية تهجير الفلسطينين وإلصاق التهمة بالدول العربية. هذا ما قاله موشيه شرتوك، زاعماً أن الهجرة الفلسطينية الجماعية كانت نتيجة مباشرة للعدوان العربي على إسرائيل. وهذا ما ردّده أبا إيبان في أروقة الأمم المتحدة مدّعياً أن المسؤولية تقع على عاتق الدول العربية التي شنّت الحرب على إسرائيل. وهي التي طلبت من

([4])عبد القادر القادري، الشعب الفلسطيني وحق تقرير المصير (الرباط: [د. ن.]، 1980).

الفلسطينيين مغادرة أرضهم. وأوضحنا كذب هذا الادعاء في فقرات سابقة.

وعندما فشلت هذه الحجة انتقلت إسرائيل إلى حجة تشابه الأوضاع أو تبادل التهجير بين العرب واليهود، فادّعت أنها مضيافة كريمة تستقبل يهود العالم، بينما تنفر الدول العربية من الترحيب بجماعات من قوميتها، وإنها امتنعت عن إعادة تصدير اليهود إلى الدول العربية لتمكينها من استقبال الفلسطينيين بدلاً منهم، وإن عدد اليهود المطرودين من الدول العربية يفوق عدد الفلسطينيين في الدول العربية، وإن هناك دولة يهودية واحدة مقابل 22 دولة عربية لا يصعب عليها استيعاب الفلسطينيين.

وعندما لم تلاق هذه الادعاءات صدى وتجاوباً هرعت إلى حجة جديدة استقتها من الشروط التي ينص عليها القرار 194.

1 ـ هذا القرار يتحدث عن عودة اللاجئين ويقرر إعادة من يرغب في أقرب وقت والعيش بسلام مع جيرانه، فادعت أن هذا الشرط يفترض بوضوح قيام حالة من السلام تقضي على أي احتمال للعودة إلى القتال، وأن حل مشكلة اللاجئين تكمن في إعادة السلام إلى ربوع المنطقة، وأن الفقرة المتعلقة بالسلام مع الجيران موجهة إلى الأفراد والدول العربية، وأن ممارسة حق العودة مرهون بإبرام معاهدات صلح مع جميع العرب.

2 ـ وإن هذا القرار غير ملزم، وهو مجرد توصية لها طابع إنساني فقط، متجاهلة أن المجتمع الدولي أكّد هذا القرار منذ إصداره وحتى اليوم.

3 ـ وإن معظم اللاجئين لا يرغب في العودة، وإنهم لو أُعطوا تعويضاً مناسباً واعترافاً بالمعاناة التي كابدوها وجنسية أو جواز سفر، سيتنازلون عن حق العودة. وهنا سنثبت خلاصات البحث الإحصائي الميداني الذي أجرته المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان في لبنان عام 1999[5]، حيث جاء في الخلاصات:

أ ـ الإجابة عن سؤال حول المعرفة بوجود قرار دولي رقم 194 بعودة اللاجئين كانت 73 في المئة يعلمون و27 في المئة لا يعلمون.

([5])دراسة غسان عبد الـلـه التي قدمها إلى: المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، الرباط 10 ـ 2001/2/12.

ب ـ الإجابة عن سؤال هل تريد العودة بغض النظر عن القرارات والظروف السياسية كانت: 78.6 في المئة يريدون العودة، و14.8 في المئة ليسوا متأكدين بعد من رغبتهم، و6.6 في المئة لا يريدون العودة.

ج ـ الإجابة عن سؤال الخيار بين العودة والتعويض كانت: 78.4 في المئة يريدون العودة، و6.6 في المئة يريدون الحصول على التعويض والبقاء في لبنان، و15 في المئة يريدون الحصول على التعويض والهجرة إلى الخارج.

د ـ الإجابة عن سؤال لمن تكون العودة كانت: 45 في المئة لجميع اللاجئين، و33.3 في المئة للمّ الشمل، و21.4 في المئة غير ذلك.

هـ الإجابة عن سؤال عن أسباب الهجرة من فلسطين كانت: 67.3 في المئة بسبب المجازر، و58.2 في المئة بسبب الخوف من الاعتداءات، و28 في المئة هروب الأقارب والأصحاب ومحاولة اللحاق بهم، و25 في المئة استحالة العيش بكرامة، و16 في المئة أسباب أخرى منها تخاذل الأنظمة العربية والتآمر وحال القلق.

و ـ الإجابة عن سؤال هل تعمل على مبدأ ترسيخ حق العودة عند الأطفال كانت 93 في المئة يقومون بذلك، و7 في المئة لا يقومون بذلك.

وفي ختام البحث يخلص الباحثون إلى القول: «أخيراً إن نظرة موضوعية تحليلية إلى الأرقام الإحصائية التي تضمنتها الدراسة تثبت أن الشعب الفلسطيني بشكل عام واللاجئين بشكل خاص، ما زالوا متمسكين بحق العودة كحق غير قابل للتصرف أو المساومة، ويعتبرون أن المجتمع الدولي يتحمل المسؤولية الأولى عن تنفيذ وإرساء هذا الحق التاريخي والإنساني».

ولتأكيدِ نتائج هذا الاستفتاء قال الكاتب الإسرائيلي داني روبنشتاين: «عجيب أمر هؤلاء الفلسطينيين، تعيش شعوب العالم كله في المكان إلا الفلسطينيين، فالمكان يعيش فيهم».

4 ـ من الصعب معرفة الحدود والأماكن لكون القرى قد دمّرت، والحدود ضاعت، والمعالم تغيرت، متناسية أن فلسطين عملت لها خرائط منذ حملة نابليون في عام 1798، وإن صندوق اكتشاف فلسطين سجّل اسم 15000 قرية فلسطينية ومكانها في الفترة ما بين عامي 1871 و1878، وإنه

تم إعداد خرائط مفصلة لكل فلسطين بمقياس 100000/1 و20000/1 و1250/1 تحوي مئة ألف اسم خلال فترة الانتداب البريطاني.

5 ـ وأخيراً استحالة تطبيق هذا القرار عملياً بسبب الرقعة وامتلائها بالإسرائيليين، وردَدْنا على هذا الادعاء في فقرة سابقة.

ويرتبط بحق العودة حق استعادة اللاجئين الفلسطينيين لممتلكاتهم، انطلاقاً من أن حق التمتع بالملكية الخاصة لا ينقضي باحتلال الأرض، أو بإعلان سيادة الدولة على منطقة ما، ولا علاقة له بالمعاهدات والاتفاقات التي تعقد بين الدول والجماعات.

والجدير بالذكر أن العالم المعاصر شهد وقائع كثيرة تم فيها ضمان حق الشعوب المهجّرة إلى أوطانها، فهناك الكمبوديون الذين عادوا إلى ديارهم بعد انتهاء الصراع المدني في بلدهم، وهناك قبائل الهوتو الذين عادوا إلى رواندا بعد انتهاء الحرب التي شهدها بلدهم، وهناك عودة المسلمين والكروات والصرب إلى ديارهم بعد اتفاق دايتون الذي سنثبت نصه الكامل، نظراً إلى وضوحه وصرامته، ولكونه ينطبق تماماً على اللاجئين الفلسطينيين ـ تقول المعاهدة:

»المادة (1): حقوق اللاجئين والأشخاص المهجرين.

1. للاجئين والمهجّرين الحق الكامل في العودة إلى ديارهم وبيوتهم بحرية، ولهم الحق في استعادة ممتلكاتهم التي جُرّدوا منها بالقوة منذ العام 1991، وأن يعوضوا عن تلك التي ليس بالإمكان استردادها. إن العودة في أقرب وقت للاجئين ضرورية جداً لإنهاء الصراع في البوسنة والهرسك (...).

2. يجب على جميع الأطراف ضمان عودة اللاجئين بأمان ومن دون مخاطرة، مضايقة، خوف، اضطهاد أو تمييز وعلى وجه الخصوص التمييز في الأصل العرقي، المعتقد الديني، أو الآراء السياسية.

3. يجب على جميع الأطراف أخذ الخطوات الضرورية لمنع أي نشاط داخل مناطقهم قد تعوق عملية عودة اللاجئين والمهجّرين وتعرضها للخطر والتهديد.

4. اختيار الهدف «المكان» يجب أن يرجع إلى الشخص أو العائلة، ومبدأ وحدة العائلة يجب أن يُصان. وينبغي ألا تتدخل الأطراف في اختيار

العائدين وينبغي ألا يجبروهم على البقاء أو الانتقال إلى وضع خطر وغير آمن، أو إلى مناطق تفتقد أسس مزاولة أبسط مظاهر الحياة (...).

المادة (2): خلق وتهيئة ظروف مريحة للعودة.

1. على جميع الأطراف العمل على تهيئة الظروف السياسية، الاقتصادية، والاجتماعية في مناطقها لتسهيل عملية عودة اللاجئين والمهجّرين بغض النظر عن أعراقهم ومعتقداتهم ومرجعيتهم. كما يجب على جميع الأطراف توفير المساعدة الممكنة للاجئين والعمل على تسهيل عملية عودتهم بأمان وبتناسق مع مخططات الأمم المتحدة».

وهناك كذلك عودة أهالي كوسوفو إلى ديارهم، وهناك استرجاع القبارصة اليونانيين لأملاكهم في الجزء التركي من قبرص، حيث أصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في 1998/7/28 حكماً في القضية التي رفعتها لوزيدو ضد تركيا، مطالبة بحقها في استرجاع أملاك لها في قبرص التركية، وتعويضها عن عدم قدرتها على الانتفاع بها طيلة فترة السيطرة التركية حيث حكمت لها المحكمة بالاسترجاع والتعويض.

في ختام هذا المبحث نؤكد أن حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم أمر قانوني واجب النفاذ، لا ينتقص منه أي اتفاق قد تتوصل إليه منظمة التحرير الفلسطينية أو السلطة الوطنية الفلسطينية مع دولة إسرائيل، سواء أكان ذلك بموجب تفويض صريح من الشعب الفلسطيني بموجب استفتاء للشعب الفلسطيني في كلّ أماكن تواجده أم لا. ذلك أنه، وكما يقول الباحث سلمان أبو ستة[6]: «إن العودة حق وليس رخصة أو تأشيرة سياحية تفقد مفعولها بعد زمن. ويحق لكل لاجئ أن يمارس هذا الحق متى شاء ولا يسقط بالتقادم، ولا علاقة له برغبته في العودة أو ممارستها وقتما يشاء»، فليس لأحد أياً كان سلطة التفريط بهذا الحق الخاص بأي فرد. وعليه، فإن ترك تحقق هذا الحق إلى أن تتحقق الظروف المناسبة لتنفيذه ولو طال الزمن، خير من تنفيذه بشكل يضيّع حقوق الفلسطينيين أفراداً وشعباً بحجة أنه ليس بالإمكان أبدع مما كان.

([6])سلمان أبو ستة، حق العودة مقدس وقانوني وممكن (بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2001).

ثانياً: حق التعويض

يشيع بين عموم الناس، وحتى في بعض الأوساط المعنية خطأ يقول إن قرار الأمم المتحدة رقم 194 يعطي للاجئين الفلسطينيين حق العودة أو التعويض. وشاع هذا الخطأ إما بسبب الجهل بالنصوص، أو بتشجيع من الأوساط الصهيونية. وهذا الخطأ يعني أن إسرائيل مخيّرة في تطبيق هذا القرار بين العودة والتعويض، في حين أن النص كما سلف وأوضحنا يعني العودة والتعويض معاً، وهما حقان ثابتان في ميثاق الأمم المتحدة والعهود الدولية وقرارات الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي.

ويعتبر التعويض علاجاً قانونياً محدداً وقائماً في القانون الدولي في ما يتعلق بالسلب أو التجريد غير القانوني للإقامة والملكية من أصحابها الأصليين. ويعني التعويض أساساً إعادة الملكية الخاصة التي تم تجريدها من أصحابها الأصليين بطريق الخطأ وإعادتها إليهم. وتعتمد مسألة التعويض باعتبارها علاجاً قانونياً، على أربعة فروع أساسية في القانون الدولي: قانون الأمم، القانون الإنساني، قانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين.

ـ وبحسب قانون الأمم، فإن حقوق الملكية الخاصة ملزمة ولا يجوز مصادرة أو تجريد الأشخاص من الملكية الخاصة بموجب القانون الدولي للتجريد من الملكية، إلا إذا:

1 ـ كان التجريد من الملكية قد تم من أجل أهداف شرعية.

2 ـ إذا تم استخدام عملية وقاية ملائمة.

3 ـ التعويض الكامل (أو استبدال الملكية اعتماداً على قيمة متساوية) تقدم إلى المالكين الأصليين، كبديل للملكية التي ستجرد.

وفي السياق الخاص لمسألة تعاقب الدول، فإن تعاليم الحقوق المكتسبة غير الوراثية تنص على وجوب احترام الدولة الوارثة للملكية والحقوق الخاصة بالأفراد في المناطق التي تخضع لعملية تحوّل في السيادة في كل الأحوال.

ـ وبحسب القانون الإنساني، تحظى الملكية والحقوق الخاصة بدرجة عالية من الاحترام، فأنظمة «لاهاي» الملحقة بمعاهدة «لاهاي» لعام 1907 المتعلقة بمسألة قوانين وأعراف الحرب على الأرض تضم 16 مادة تأمر

المتحاربين من خلالها باحترام الحقوق والملكية الخاصة. كما إن معاهدة «جنيف» الرابعة (المدنية) تحظّر، صراحة الهدم «الشامل» والاستيلاء على الملكية، باعتبارها غير مبررة إلا للضرورة العسكرية وتتم بشكل غير قانوني، حيث تنص مادتها رقم 47 «إن الأشخاص المحميين الذين يعيشون في المنطقة المحتلة لن يتم حرمانهم بأي حال أو في أي شكل كان، من فوائد الميثاق الحالي وذلك بإحلال أي تغيير عليه كنتيجة لاحتلال المنطقة، في مؤسسات أو حكومة المنطقة المذكورة أعلاه، ولا بأي اتفاقية يتم التوصل إليها بين سلطات المناطق المحتلة والقوة المحتلة». وتنص مادتها رقم 53 على «أن أي تدمير تفعله القوة المحتلة للممتلكات الشخصية أو العقارية التي تعود لأشخاص فرادى أو جماعات أو ممتلكات خاصة أو للدولة أو لسلطات عامة أخرى أو لمنظمات تعاونية أو اجتماعية، ممنوع إلا إذا اقتضت العمليات العسكرية هذا التدمير لضرورة قصوى».

وتنص المادة الأولى من بروتوكول ميثاق حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الذي أصبح ساري المفعول في 1954/5/18 على «كل شخص طبيعي أو قانوني يحق له الاستمتاع المسالم بممتلكاته، ولن يتم حرمان أي شخص من ممتلكاته إلا للمصلحة العامة، ووفق الشروط التي يتطلبها القانون، ووفقاً للمبادئ العامة للقانون الدولي».

ـ أما قانون حقوق الإنسان، فيورد «حقوقاً في الملكية الخاصة حرة من استبداد التدخل الحكومي». ويتواجد هذا الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدة الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية، وكل المعاهدات الإقليمية الثلاث لحقوق الإنسان الأفريقية، والأمريكية، والأوروبية، حيث تنص المادة 17 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الفقرة الأولى على «كل شخص له الحق بامتلاك أملاك وحده وكذلك باشتراك مع غيره». وتنص في الفقرة الثانية على «لن يتم حرمان أي شخص من ممتلكاته على نحو اعتباطي».

وتنص المادة رقم 5 من المعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية على «كل شخص له حق بامتلاك وحده وكذلك بالاشتراك مع غيره».

وتنص المادة 14 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان على «سيتم ضمان الحق بالممتلكات، ويمكن المساس بها فقط لمصلحة الحاجة العامة

أو المصلحة العامة للمجتمع، ووفقاً لشروط القوانين المناسبة».

كما تنص المادة رقم 21 في بندها الثاني على «وفي حال الإتلاف فإن الأشخاص المنزوعة عنهم الملكية، سيكون لهم الحق بالاستعادة القانونية لممتلكاتهم، وكذلك لأي تعويض كافٍ».

أما الميثاق الأمريكي لحقوق الإنسان، فمادته رقم 21 في بندها الثاني تنص على «لن يتم حرمان أي شخص من ممتلكاته إلا إذا دفعت له تعويضات مادية عادلة، وذلك لأسباب الاستخدام العام أو المصلحة الاجتماعية، وفي كلِّ الحالات وفقاً للأشكال التي أقرّها القانون».

وكانت ندوة الخبراء الدولية قد تبنّت في جنيف بتاريخ 1997/6/13 ميثاقاً حول ممارسة نزع الملكية بالقوة، نصت مادته رقم 24 على «أن جميع الأشخاص المعرّضين لنزع ملكيتهم بالقوة وذلك ليس وفقاً للتعليمات الحالية، لهم الحق بالتعويض لأي خسائر بالأرض أو خسائر شخصية أو عقارية أو أي ممتلكات أو بضائع أخرى، بما فيها الحقوق أو المصالح في العقار غير المعترف به في التشريع الوطني والمستهدفة في ما يتعلق بنزع الملكية بالقوة. وينبغي ألا يتم تقييم ذلك بالدفع النقدي». وتنص مادته رقم 25 على «أن جميع الأشخاص والجماعات والطوائف المعرّضين لنزع ملكيتهم بالقوة، لهم الحق بالأراضي أو الأماكن الأصلية».

وتنص المادة 16 من الميثاق المتعلق بالشعوب القبلية والأصلية في بندها الخامس على «أن الأشخاص الذين أُعيد تغيير مكانهم، سيتم تعويضهم تعويضاً كاملاً لأي خسارة أو أذى ينتج من ذلك».

أما مسودة الإعلان حول حقوق الشعوب الأصلية، فنصّت مادته العاشرة على «أن الشعوب الأصلية لن يتم نقلهم في أراضيهم أو مناطقهم، ولن يحدث أي تغيير في المكان من دون الموافقة الحرة والمعلنة للشعوب الأصلية المعنية بالأمر، وبعد الاتفاق على التعويض العادل والمنصف، وبخيار العودة حيثما أمكن». وتنص مادته رقم 27 على «الشعوب الأصلية لها الحق باستعادة الأراضي والمناطق والمصادر التي امتلكوها عرفياً أو أشغروها أو استعملوها، والتي تمت مصادرتها أو احتلالها أو استعمالها أو تدميرها من دون موافقتها الحرة والمعلنة، وحيثما لا يكون إرجاعها ممكناً، لهم الحق بتعويض عادل ومنصف».

وأخيراً، يتبنى قانون اللاجئين أيضاً استعادة الحقوق الذي يشمل تحديداً مبدأ حق العودة المطلق للاجئين إلى ديارهم الأصلية ـ بيوتهم اعتماداً على خيارهم الفردي، وهو ما يعتبر مركزياً لتطبيق الحلول الدائمة والشاملة الموقعة من قبل المجتمع الدولي. وكانت بعض الأمثلة المعروفة لاستعادة الملكية قد تمت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، من قبل كل من دول الحلفاء، وكذلك من قبل الدول الأوروبية الأخرى مثل رومانيا، إيطاليا، بلغاريا، تشيكوسلوفاكيا، هولندا ويوغسلافيا.

ويقوم مبدأ التعويض على إلزام الدولة التي تنتهك حقوق الملكية للأفراد بإرجاع الحال إلى ما كان عليه قبل ارتكاب الأعمال غير الشرعية التي قامت بها، وإن على تلك الدولة إزالة كل الآثار الناتجة من ذلك. وإذا لم يتم ذلك، فللمتضرر الحق في التعويض المادي عن ذلك بما يساوي قيمة إصلاح الضرر أو إرجاع الحال كما كان عليه.

ومن الأمثلة الصارخة على ذلك الاتفاقية التي وقّعتها إسرائيل مع جمهورية ألمانيا الفيدرالية في 1952/9/10 واسمها «إعادة الشيء إلى أصله»، والتي دفعت ألمانيا الفيدرالية بموجبها كتعويضات عما سُمي مذابح النازية ضد اليهود مبلغ 102 مليار مارك ألماني.

إن شروط المعاهدة التي تم التوصل اليها في 26 أيار/مايو 1952 بين ألمانيا وقوى الاحتلال الثلاثة التي أثّرت في تحوّل جمهورية ألمانيا الاتحادية من أراضٍ محتلة إلى دولة ذات سيادة، أجبرت الدولة الجديدة على دفع التعويضات إلى اللاجئين. أما اتفاقية لوكسمبورغ الموقعة في 10 أيلول/سبتمبر 1952 بين حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية وإسرائيل ومنظمات يهودية عديدة فقد أوضحت وحدّدت الإطار النهائي والآليات التي سوف تنظّم دفع التعويضات. ولضمان التعويضات الموعود بها في المعاهدة الانتقالية الموقعة في26 أيار/مايو 1952 واتفاقية لوكسمبورغ الموقعة في 10 أيلول/سبتمبر 1952، فقد تم تبنّي عدة قوانين. القانون الأول هو القانون الاتحادي المكمّل لتعويضات ضحايا المحاكمات الصادر في 1953، وأعقب هذا القانون في 29 حزيران/يونيو 1956 القانون الاتحادي لتعويضات ضحايا الحزب الاشتراكي الوطني (Bundesentsch laedigungsgsesetz) التي زادت زيادة مادية ملحوظة في فاعلية قانون عام 1953 لصالح مستلمي

التعويضات. أما قانون التعويضات الأخير الصادر عن ألمانيا الاتحادية فسرى مفعوله في 4 أيلول/سبتمبر 1956، وذلك لتوسيع التغطية وتحسين المساعدة المقدمة.

إن المطالبة بالتعويض عن الممتلكات المفقودة نتيجة الاضطهاد النازي كان يتم التعامل معها وفق شروط القانون الاتحادي لإعادة الممتلكات إلى اللاجئين (Bundesrückerstattungsgesetz-BRUG)المصادق عليها في 19 تموز/يوليو 1957. وكانت سلطات الاحتلال للقوى الغربية الثلاث وبرلين قد أصدرت المسودات الأصلية لقوانين إعادة الممتلكات إلى اللاجئين، وذلك لتعجيل إعادة الممتلكات الموجودة للاجئين ولحل القضايا القانونية التي لها علاقة بالموضوع. لكن تم تطبيق هذه القوانين بشكل مختلف في مناطق مختلفة، واعترفت حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بالحاجة إلى التوفيق بين شروطها وتطبيقاتها وزيادة تغطيتها لتشمل الممتلكات التي لم يعد لها وجود والتي لا يمكن إعادتها إلى وضعها الطبيعي.

وكان المبدأ الرئيس في هذه الأوضاع هو استعمال القيمة الاستبدالية بدءاً من 1 نيسان/أبريل 1956 كأساس لقيمة الممتلكات المفقودة.

ومنذ 1 كانون الثاني/يناير 1984 تم تقديم أكثر من 734 ألف مطلب على أساس قانون (BRUG) ، وتمت الاستجابة لها كلها. وعلاوة على ذلك، فإن مقدمي المطالب الذين تأخروا عن الموعد النهائي لتقديم الطلبات في عام 1959، إذ كان بإمكانهم تقديم طلبات المعاناة (hardship application) مقابل أثاث البيت الضائع، والمعادن الغالية، والمجوهرات حتى العام 1966، وأفاد المكتب الحكومي المسؤول عن متابعة التعويضات في برلين أن حوالى 300 ألف مطلب تم التعامل معها على أساس هذه الشروط.

والأفظع من هذا المثل هو مطالبة اليهود سويسرا باسترجاع الذهب الذي يدّعون أن النازيين أودعوه في البنوك السويسرية، لأن هذا الذهب على حد زعمهم ملك لليهود فقط من دون أن يقدموا أي دليل على ملكية اليهود كأفراد أو منظمات لهذا الذهب. وعلى الرغم من أن البنوك السويسرية لم تجد أي دليل مادي على ذلك، فإنها وبضغط من لجنة البنوك في الكونغرس الأمريكي اضطرت لتخصيص مبلغ كبير لصندوق إعانة اليهود.

والتعويض الذي يعني مقابلاً مادياً عن الفرق في الحالة المادية والمعنوية

للفرد والجماعة بين معيشتهم على أرض وطنهم، وبين اقتلاعهم منه وتشريدهم عنه، يشمل خمسة أنواع من التعويض:

ـ تعويض عن ممتلكات شخصية ويشمل : الأراضي الزراعية الريفية ـ عقارات وأراضي المدن ـ الاستثمار الزراعي من منشآت ومساكن وماشية ودواجن ـ الممتلكات الشخصية حيث خرج معظم اللاجئين باللباس الذي يرتدونه فقط ـ الاستثمارات التجارية ـ الأرصدة المالية ـ الاستثمار الصناعي ـ الفنادق والمطاعم والمقاهي ـ السيارات والآليات.

ـ تعويض عن الممتلكات العامة ويشمل : وسائل النقل من طرق وسكك حديدية ومطارات وموانئ ـ المناجم والمحاجر ـ الغابات ـ الثروة السمكية والشواطئ ـ المياه والنفط ـ الأماكن المقدسة والأوقاف.

ـ تعويض معنوي للأشخاص ويشمل : الأمن الشخصي والشعور بالأمان ـ والمعاناة في الشتات العائلي ـ القتلى والجرحى ـ الأسرى والتعذيب وسوء المعاملة ـ المعاناة في الشتات والغربة.

ـ تعويض معنوي عام يشمل : فقدان السجلات والوثائق والخرائط والمكتبات العامة ـ فقدان الجنسية والهوية الوطنية ـ القمع والإرهاب والتمييز العنصري ـ المذابح الجماعية ـ الحرمان من العيش على أرض الوطن كشعب ومجتمع.

ـ تعويض عن جرائم الحرب التي تشمل : القتل والتعذيب وقتل الأسرى وسوء المعاملة ونهب الملكية العامة والخاصة والتدمير المتعمّد للقرى والمدن والمنشآت، والجرائم ضد الإنسانية التي تشمل القتل والاستعباد والترحيل والتعذيب وسوء المعاملة على أساس ديني وعرقي وسياسي، والجرائم ضد السلام التي تشمل التخطيط والإعداد والتحريض على حرب عدوانية والاشتراك في مؤامرة للقيام بتلك الحرب. وهذه أنواع من الجرائم تتضمنها منظومة قوانين الأمم المتحدة، وتعمل بموجبها المحكمة الدولية لجرائم الحرب التي أنشأتها الأمم المتحدة بحسب معاهدة روما عام 1998.

اقترفت إسرائيل كل هذه الجرائم، وبالتالي تنطبق عليها القوانين الخاصة بكل هذه الجرائم. إضافة إلى أن النص الوارد في قرار الأمم المتحدة رقم 194 يؤكد ذلك عندما يقول: «... ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات

الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود أو مصاب بضرر ـ عندما يكون من الواجب وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف ـ أن يعوّض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة».

ومن منطلق قاعدة «المعاملة بالمثل»، فإننا نرى الأخذ بالتصنيف الذي وضعه الصهيوني نحميا روبنسون، لما اعتبره خسائر اليهود على يد النازية الألمانية حيث يرى أن الخسائر التي عانى بفقدانها اليهود تحت اضطهاد النظام النازي كانت تشمل كل جانب من حياتهم، وفقاً لمطالبهم بـ «التعويضات المدفوعة». وعلى كل حال، تم إعداد قائمة محددة بهذه الأضرار في إطار إدراكهم بأن هذه «التعويضات مدفوعة»، وبخاصة الإجراءات المصممة لتوفيرها وضمانها، تعتمد اعتماداً كبيراً على الأضرار المحدّدة. وتم تصنيف مجموعتين كبيرتين تمثّلان تفاصيل المطالب اليهودية:

1 ـ الأضرار بالممتلكات، وتشمل الحقوق والمصالح.

2 ـ الأضرار بالأفراد

أما الأضرار بالممتلكات فشملت:

ـ الممتلكات غير المنقولة.

ـ مرفقات الممتلكات غير المنقولة.

ـ الممتلكات المنقولة.

ـ الشركات (المهنية، الحرفية، التجارية، الصناعية).

ـ رأس المال أو الثروة.

ـ الدخل من أي مصدر.

ـ الضمانات، الأسهم، الحسابات، المطالب، الرهونات.

ـ العقود (التأمينات، الاستئجارات، عقود التوظيف، مخصصات التقاعد).

أما الأضرار للأفراد فتشمل:

ـ خسائر الأرواح.

ـ الخسائر الصحية

ـ عمل السخرة.

ـ الترحيل، الإقامة الجبرية، الاعتقال، والعزل.

ـ سوء المعاملة.

ـ التجريد من الرتبة أو اللقب[7].

ومن الأخطاء الشائعة حول فهم قرار الأمم المتحدة رقم 194 ومنطوقه، إن التعويض يتعلق فقط بالذين لا يرغبون في العودة من اللاجئين. والصحيح أنه من خلال ما سبق ذكره فإن جميع اللاجئين الفلسطينيين لهم الحق بالتعويض وهم يستحقونه كأفراد متضررين، سواء رفضوا العودة أو عادوا، فمن يرفض العودة يستحق التعويض عما فقده مادياً وعما عاناه وقاساه نفسياً، ومن سيعود يستحق التعويض عما عاناه وقاساه نفسياً وعن استغلال ممتلكاته المادية طيلة المدة منذ قيام دولة إسرائيل وحتى حين استحقاق التعويض. كما تستحقه الدولة الفلسطينية باعتبارها تمثل الحق العام والتي من المفترض أن تتلقى التعويض عن الممتلكات العامة والتعويضات المعنوية العامة.

إن التعويض هو حق يستحقه كل لاجئ فلسطيني عن الضرر والمعاناة التي عاشها، وهذا التعويض لا يمكن لخبراء الحسابات بأرقامهم وجداولهم تقديره لأن هذه المعاناة لا يقدر قيمتها إلا من عاشها. أما التعويض عن الأشياء المادية، فذكر الباحث سلمان أبو سته، أن لجنة التوفيق في فلسطين أصدرت في عام 1951 تقريراً أولياً جزافياً، كما قدم خبير الأراضي، غارفيز تقريراً آخر في عام 1969 عن مساحة الأراضي الفلسطينية المملوكة للأفراد والمسجلة لدى الحكومة، كما إنّ الهيئة العربية العليا لفلسطين أصدرت في عام 1955 تقريراً تقديرياً، وتبعه تقرير مشابه أعدّته جامعة الدول العربية، وأصدر عالم الاقتصاد الفلسطيني، يوسف صايغ تقريراً آخر في عام 1964. ويعتبر سلمان أبو ستة أن أوفى وأدق ما أعدّ بهذا الشأن هو الكتاب الذي أصدره الباحثان سامي هداوي وعاطف قبرصي الذي قدر الخسائر المادية الشخصية (فقط) للاجئين الفلسطينيين بما قيمته 509 مليار دولار أمريكي[8].

([7])Nehemiah Robinson, Indemnification and Reparations, Jewish Aspects , [Edited by Ephraim Fischoff], From War to Peace; no. 2 (New York: Institute of Jewish Affairs of the American Jewish Congress and World Jewish Congress, 1944), p. 93.

([8])أبو ستة، المصدر نفسه.

هذا المبلغ التقديري والذي لا يشمل سوى الخسائر المادية الشخصية للأفراد، من الذي يجب أن يدفعه؟ لقد أجاب على ذلك قرار الأمم المتحدة رقم 194 عندما نص على أن المسؤول عن التعويض هو الحكومة والسلطات المسؤولة، وهذا النص يشمل المؤسسات الصهيونية المسؤولة قبل وبعد إنشاء دولة إسرائيل، أي إنه يشمل:

1 ـ حكومة إسرائيل الموقتة التي صدر القرار رقم 194 في أثناء وجودها عام 1948، وكل الحكومات الإسرائيلية التالية.

2 ـ المنظمات الصهيونية العسكرية التي كانت عاملة قبل قيام دولة إسرائيل وأدمجت في ما بعد في «جيش الدفاع» لدولة إسرائيل أي عصابات الهاغاناة والأرغون وشتيرن وغيرها.

3 ـ المنظمات الصهيونية التي كانت عاملة داخل وخارج إسرائيل والتي ساعدت على اقتلاع الفلسطينيين من ديارهم واستغلت أملاكهم بعد ذلك، مثل الوكالة اليهودية والصندوق القومي اليهودي وغيرهما.

هذه الأطراف الثلاثة مطالبة بدفع التعويض بوصفها المتسبب بالأضرار التي لحقت باللاجئين الفلسطينيين، وبوصفها المستفيد والمنتفع بأملاك هؤلاء اللاجئين. ولما كانت دولة إسرائيل تمثل الطرفين الأولين بشكل مباشر والطرف الثالث بشكل غير مباشر حيث كان يعمل لصالحها أو لفائدتها، فإن دولة إسرائيل هي من يجب أن يدفع التعويض للاجئين الفلسطينيين، ولكن إسرائيل تتهرب من ذلك بحجج وادعاءات مختلفة:

ـ فهي تنفي مسؤوليتها عن تهجير اللاجئين الفلسطينيين، ما يعني أنها غير ملزمة بدفع تعويضات لهم.

ـ إن الدول العربية هي التي طلبت من الفلسطينيين الخروج من فلسطين، وبالتالي فهذه الدول العربية هي التي يجب أن تدفع التعويض للاجئين الفلسطينيين.

ـ وإذا كان سيدفع تعويض للاجئين الفلسطينيين فإنه يجب أن يُحسم منه تعويض لليهود الذين خرجوا بعد عام 1948 من بلدانهم واستقروا في إسرائيل، وبما أن قيمة ممتلكات هؤلاء اليهود أضعاف قيمة ممتلكات

الفلسطينيين بحسب ادعاء إسرائيل، فإن كل هذا التعويض يجب أن يدفع لإسرائيل، وعلى الدول العربية أن تدفع مبالغ إضافية فوق قيمة تعويض الفلسطينيين ليتساوى مع ما يستحقه اليهود الذين خرجوا من البلدان العربية إلى إسرائيل.

ـ وإذا كان لا بد من دفع تعويض للفلسطينيين، فإنه يجب أن ينشأ صندوق دولي تكون الدول العربية أكبر المساهمين فيه، ولا مانع لدى إسرائيل من أن تساهم في هذا الصندوق شأنها شأن أي دولة في هيئة الأمم المتحدة، على أن تعتبر المساعدات الدولية التي تقدم للسلطة الوطنية الفلسطينية جزءاً مقدماً من هذه التعويضات.

وإمعاناً في رفضها دفع تعويضات للاجئين الفلسطينيين، أقدمت إسرائيل على الخطوات التالية:

ـ بعد قيام دولة إسرائيل في عام 1948، وضعت كل الأراضي الفلسطينية تحت سلطة «دائرة أملاك الغائبين»، والغائبون هم اللاجئون الفلسطينيون في خارج حدود إسرائيل، وهم أيضاً الفلسطينيون المقيمون الذين منعوا من الإقامة في مدنهم وقراهم.

ـ في عام 1961 وضعت إسرائيل مجموعة من «القوانين الأساسية» تستغل بموجبها تلك الأراضي، وتدار كلها بواسطة إدارة إسرائيل للأراضي التابعة للحكومة، وقامت هذه الإدارة بتأجير الأراضي الفلسطينية للكيبوتزات (المستعمرات التعاونية) بعقد مدته 49 عاماً، لا يسمح بموجبه التصرف بالأرض إلا إلى جهة يهودية، ولا يجوز للعربي في إسرائيل استئجار هذه الأرض.

ـ في عام 1994 تبين فشل هذه التجربة حيث بلغت نسبة الكيبوتزات الناجحة منها 26 في المئة فقط من مجموع الكيبوتزات، فوضعت إسرائيل خطة لتحويل الأرض الفلسطينية الفلاحية إلى أراضي بناء، بغرض استيعاب المهاجرين الروس ومنع التواصل القرى الفلسطينية في إسرائيل.

ـ في عام 1997 كانت «إدارة إسرائيل للأراضي» أكبر مورّد للأموال إلى خزينة إسرائيل، حيث ورّدت إلى الخزينة مبلغ سبعمئة مليون دولار، وذلك من ريع بيع الأراضي الفلسطينية.

ـ اعترف رئيس دائرة إسرائيل في الوكالة اليهودية، يغال يروشاليمي[9]، بوجود مشروع يهدف إلى محاصرة الفلسطينيين في إسرائيل ومنعهم من النمو الطبيعي، عبر تشجيع اليهود الأغنياء في الخارج على تملّك بيوت وأراضٍ في إسرائيل، وحتى لو لم يهاجروا إلى إسرائيل أو يسكنوا فيها تحت برنامج اسمه «ابنِ بيتك»، وأوكلت الوكالة اليهودية إلى «إدارة الأراضي»، بناء ألف ومئتي وحدة سكنية في المناطق العربية.

ـ وفي عام 1998 اقترحت الوكالة اليهودية على حكومة إسرائيل منح جميع يهود العالم جنسية إسرائيل، وحذف اشتراط الإقامة في إسرائيل وتقديم طلب للحصول على الجنسية. وهذا يعني إعطاء أي يهودي في العالم مهما كانت جنسيته الحالية حق تملك أرض أو بيت فلسطيني.

لعل هذه أبرز المحطات في مخطط سلب الأراضي الفلسطينية والتصرف فيها، ذلك أن هناك عشرات بل مئات القرارات والإجراءات والقوانين التي سنّت وطبقت لهذا الغرض. وبموجب هذه الإجراءات والقوانين ستصبح أراضي اللاجئين الفلسطينيين في ملكية عدد كبير جداً من الأفراد والجهات، الأمر الذي يجعل تحديد شخصيتهم ومكان إقامتهم ووضعهم القانوني عسيراً جداً، ما سيشكل حجة أخرى تضاف إلى حجج إسرائيل في رفضها تطبيق حق العودة.

خلاصة الأمر أن كل المشاريع التي تم تقديمها كانت تتوجه نحو إيجاد حل للقضية الفلسطينية التي توسع مداها وتشعّبت دروبها خلال الفترة الماضية، ولم يتم تقديم أي مشروع خاص بقضية اللاجئين، ولعل هذا بحد ذاته جزء من مؤامرة تغييب قضية اللاجئين واعتبارها قضية فرعية أو هامشية ضمن تشعبات القضية الفلسطينية.

ولكن المشاريع التي قدمت ولم تجد طريقها إلى التنفيذ، كان سبب فشلها الرئيس هو الموقف من قضية اللاجئين، وما لم يتم التوصل إلى حل عادل إنساني ـ قانوني ـ سياسي لهذه القضية، فإن المعضلة الفلسطينية ستستمر ولن يتحقق السلام في فلسطين ومنطقة الشرق الأوسط بل في العالم ككل.

ولعل مبادئ هذا الحل واضحة وجلية...

([9])هآرتس ، 1998/3/13.

فقرار الأمم المتحدة رقم 194 يجب أن يكون هو الأساس المرجعي لأي حل، بما يتضمنه من عودة اللاجئين إلى وطنهم وديارهم، وتعويض اللاجئين كأفراد ومجموعة عن معاناتهم النفسية وخسائرهم المادية.

إن القبول بقرار مجلس الأمن رقم 242 هو أقصى ما يمكن أن يقدمه الفلسطينيون من تنازل، حيث لا يبقى لهم سوى 22 في المئة من مساحة فلسطين، وأن دولة فلسطينية تقوم على هذه المساحة لا تستطيع تحمل عودة لاجئي 1948 ونازحي 1967، بسبب واقعها الاقتصادي والطاقي والبيئي والجغرافي.

إن الإحصاءات والأرقام المتوافرة تؤكد بطلان ادعاءات إسرائيل بعدم قدرتها على استيعاب اللاجئين الفلسطينيين، حيث إن مساحة كبيرة من الأراضي المحتلة في عام 1948 لا تزال شبه خالية من السكان، ويذكر الباحث سلمان أبو ستة[10] أن الإحصاء الإسرائيلي لعام 1994 يقول إن اليهود يتوزعون في إسرائيل على الشكل التالي: «المنطقة (أ) تشمل 8 أقاليم، مساحتها 1.683 كم 2 ، أي 8 في المئة من مساحة إسرائيل، وهي مشابهة للأراضي اليهودية قبل 1948، ويسكن بها 2.924.000 يهودي (إحصاء 1994) أو 68 في المئة من مجموع اليهود. سنسمي المنطقة (أ) المنطقة اليهودية.

المنطقة (ب) تشمل 5 أقاليم ومساحتها 1.318 كم 2 وتشابه مثيلتها عام 1948 ويسكن بها اليوم 419.000 يهودي أو 10 في المئة من اليهود، وسنسميها المنطقة المختلطة.

المنطقة (ج) ومساحتها 17.325 كم 2 وهي مقاربة في المساحة والمكان للأرض الفلسطينية التي طرد منها أهلها، سنسمي هذه المنطقة: المنطقة الفلسطينية. من يعيش فيها اليوم؟ 800.000 يهودي مديني، أي «سكان مدينة» و154.000 يهودي ريفي فقط، بالإضافة إلى 465.000 فلسطيني».

ـ إن استمرار إسرائيل في الادعاء بأن فلسطين هي «أرض إسرائيل»، وأنّ الفلسطينيين ليسوا شعباً بل مجموعة من العرب يمكنهم العيش في بلاد العرب الواسعة، وأنّ إسرائيل لم تطرد الفلسطينيين بل خرجوا بأوامر عربية ما يجعل

([10])أبو ستة، المصدر نفسه.

مسؤولية إيوائهم تقع على العرب، وأن إسرائيل تؤيد ـ إنسانياً ـ مساعدة اللاجئين، وأنّها مستعدة للمساهمة في هذه المساعدة كباقي دول العالم على أن يتم توطينهم في أي مكان من العالم عدا فلسطين، وهذه كلها مزاعم أكدت الحقائق زيفها وبطلانها. إن الاستمرار في ذلك يقفل الباب أمام أي حل عادل للقضية.

ـ إن تجاهل المعطيات السالف ذكرها يُبقي الصراع متواصلاً، ويجعل أي تسوية يتوصل إليها مجرد هدنة موقتة تحمل في طيّاتها بذور التفجر، لأنها تتجاهل أن جوهر القضية الفلسطينية هي قضية اللاجئين، ولما كان اللاجئون يشكّلون نحو ثلثي الشعب الفلسطيني فإن أي حل لا يعطيهم حقوقهم فإنه سيكون موقتاً، وسيندلع الصراع من جديد.

خلاصـة

بعد أن حاولنا سبر أغوار القضية الفلسطينية في سيرورتها على مدارج الساحة الدولية، يمكننا تقديم أربع خلاصات للمحاور الأربعة التي اشتغلنا عليها.

- بالنسبة إلى الصهيونية، نرى أنها فكرة نبتت في تربة مسيحية واستخدمت اليهودية لتدخل حيّز التحقق. واقتضتها مصالح الدول الاستعمارية فأنبتتها ورعتها حتى أصبحت دولة وتعهدتها بعد ذلك بالدعم والحماية، وستواصل ذلك ما دامت ترى أن لهذه الدولة دوراً تؤدّيه.

وعلى الرغم من اختراع مفكري القرن التاسع عشر تعريفاً خاصاً ينطبق على اليهود يقول: «إن الأمة هي الروح والوعي الروحي»، فإن اليهودية هي ديانة وليست قومية، وما يجمع اليهود في دولة إسرائيل هو الرغبة في الاستفادة من رغد العيش الذي يوفّره الدعم الخارجي لهذه الدولة.

وإذا كان مبرر الصهاينة لإعادة اليهود إلى فلسطين أنها المكان الذي نزلت فيه شرائعهم السماوية ـ مع أن شرائع موسى (عليه السلام) لم تنزل في فلسطين، فإن ذلك يعني إعادة جميع مسيحيي العالم إلى فلسطين باعتبارها مكان نزول شريعتهم، وإعادة جميع مسلمي العالم إلى الحجاز باعتبارها مكان نزول شريعتهم.

- بالنسبة إلى دور المجتمع الدولي، نرى أن الحديث عنه يعني الحديث عن القوى العظمى التي تسيّره أو تتحكم فيه، وأن كل الأدوار التي قام بها المجتمع الدولي ممثلاً بهيئة الأمم المتحدة ونجح فيها كانت وراءها رغبات ومواقف هذه القوى العظمى أو تلك وتواطؤ أو تنازل القوى العظمى الأخرى.

وفي أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين التقت مصالح بعض الدول العظمى فأنتجت الفكرة الصهيونية، وفرضت على المجتمع الدولي ممثلاً بعصبة الأمم تمهيد التربة لنمائها. وفي أواسط القرن العشرين التقت ولأول مرة في التاريخ مصالح كل الدول العظمى وأنتجت دولة إسرائيل، وفرضت على المجتمع الدولي ممثلاً بهيئة الأمم المتحدة الاعتراف بها ومسح اسم فلسطين من الخارطة السياسية للعالم. وعندما عادت هيئة الأمم المتحدة للإعتراف بالشعب الفلسطيني، كان ذلك بفعل نضال شعب فلسطين وأشقائه وأنصار الحرية في العالم، ولكنه كان أيضاً لأن بعض القوى العظمى في العالم وقفت إلى جانبه وأيّدته.

إن المعادلة الدولية اليوم ما زالت لصالح دولة إسرائيل، بل إن التغيرات خلال العشرين عاماً الأخيرة رجّحت كفتها أكثر. وستستمر دولة إسرائيل ما دامت هذه المعادلة قائمة، ما يعني أن النضال على الأرض يستدعي نضالاً على كل الساحات من أجل خلق ظروف ووقائع جديدة، وعقد تحالفات تؤدي إلى تغيير المعادلة الدولية الحالية.

- بالنسبة إلى مشاريع التسوية، نرى أن كل المشاريع التي قدمت لحل المعضلة الفلسطينية فشلت، لأنها انطلقت أولاً من حدود الواقع وآفاقه الراهنة ولم تقدم رؤى أو آفاقاً مستقبلية خلاّقة، ما أوقعها في «الواقعية الفجّة» التي تدعو للتلاؤم مع الواقع القائم، ولم تستطع القفز فوقه.

ولم ترتكز على الأسس الحقيقية للسلام العادل والدائم والشامل والمتمثلة قبل كل شيء بقرار الأمم المتحدة رقم 194 وباقي القرارات الدولية التي تعترف وتؤكد حقوق الشعب الفلسطيني «غير القابلة للتصرف»، وكذا نصوص المواثيق والمعاهدات الدولية ومبادئ القانون الدولي.

وجرت المفاوضات الثنائية الفلسطينية ـ الإسرائيلية، وكذا المتعددة الأطراف طبقاً للحدود والمرتكزات السالفة الذكر ففشلت، وعمّق فشلها أنها جرت في غياب الأساسين اللذين من دونهما لا تنجح أي مفاوضات وهما صدق النية في الوصول إلى نتائج واحترام القوانين والقرارات والمواثيق الدولية، وهما معاً منعدمان لدى الطرف الإسرائيلي الذي كان يرى مبدأ الأرض مقابل السلام «السلام مقابل السلام»، ويريد عقد اتفاقات أمنية لا اتفاقات سلام. وأوصلها إلى الباب المسدود اختلال موازين القوى بشكل مريع

بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي، الأمر الذي نتج منه قيام إسرائيل باستعمال القوة العسكرية بشكل لم يسبق له مثيل عندما رفض الجانب الفلسطيني الخضوع للإملاءات الإسرائيلية.

وهذا الموقف يتناقض مع ادعاء إسرائيل بتوجهها للتسوية والسلام، ويتناقض مع طموحها لتحسين صورتها الدولية وإظهار نفسها كدولة الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان. هذه الصورة التي كشف زيفها الاستطلاع الذي أجري في نهاية عام 2003 في دول الاتحاد الأوروبي، وأكد خلاله أكثر من سكان دول الاتحاد أن «إسرائيل خطر يهدد السلام والاستقرار في العالم». ويتناقض مع إقرارها بحق كل يهودي أياً كان موطنه أو جنسيته في الهجرة إلى إسرائيل واكتساب جنسيتها. وأخيراً يتناقض مع الصورة التي اجتهدت المؤسسات الصهيونية وحليفاتها في إظهارها للعالم «صورة اليهودي الضحية» والعالم يرى بشاعة بطشه وإرهابه.

وبعد،

حدثت تغيرات «واقعية» في الموقفين الفلسطيني والإسرائيلي، فهناك «اعتراف غير رسمي» فلسطيني بأن إقرار مبدأ حق العودة لا يعني بالضرورة ممارسة هذا الحق عملياً وفوراً، وهناك «اعتراف غير رسمي» إسرائيلي بالمسؤولية «التاريخية على الأقل» عن مسألة اللاجئين الفلسطينيين، مع الاستعداد لبحث إمكانية عودة محدودة لهم إلى إسرائيل، والمساهمة في مسألة التعويض «الجماعي وليس الفردي» في إطار التسوية الشاملة.

كما إنّ هناك متغيرات أحدثتها خمسة وخمسون عاماً على أوضاع اللاجئين، الأمر الذي سيكون له تأثيره في أعداد الراغبين في العودة، كما أحدثتها على الأرض الفلسطينية من حيث تدمير القرى والمدن الفلسطينية وإقامة مدن وقرى إسرائيلية، ما خلق واقعاً جديداً بتعقيدات مادية وقانونية.

من هنا فإنني أتفق تماماً مع ما قاله أسعد عبد الرحمن، رئيس دائرة شؤون اللاجئين السابق في منظمة التحرير الفلسطينية، في بحثه «قضية اللاجئين في العملية السياسية» الذي قدمه إلى المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي الذي عقد في الرباط من 10 إلى 12 شباط/فبراير 2001، حيث يقول: «إن الإنطلاق من موازين القوى الراهنة والمختلة لصالح إسرائيل، تجعل إمكانية إيجاد حلول عادلة لمشكلة اللاجئين

أمراً مستحيلاً. بيد أن الخلل في تلك الموازين لا يعني بالضرورة إمكانية فرض حلول صهيونية على الطرف الفلسطيني أو العربي، بخاصة أن تلك الحلول ما زالت تقوم ليس فقط على أساس تجاهل حقوق اللاجئين بالعودة، وإنما أيضاً على الدفع باتجاه تثبيت الحالة المأسويّة للاجئين، والعمل على توطينهم، والدفع باتجاه تصفية قضية اللاجئين بكل مظاهرها. على أن الحل يبقى في إطار «اعتراف» بمبدأ حق العودة، مع إبقاء التفاوض مفتوحاً في كيفية تطبيقه عملياً في إطار «إدراك» الفلسطينيين «لصعوبة» ذلك، انطلاقاً من تقديرها للوضع القائم وما يتضمنه من حلول عملية وليس أيديولوجية ومبدئية فقط».

وأخيراً، هناك ضرورة للتنبيه إلى أن حق العودة لا بد من أن يُمارس ليس كجزء من ممارسة السيادة على أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة. بمعنى أنه لا يجوز دمج حق العودة بحق تقرير المصير «أي عودة اللاجئين إلى أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة»، بل يجب أن يكون إلى الأراضي التي طُردوا منها. إن الدولة الفلسطينية هي دولة جميع الفلسطينيين، ومن حق جميع الفلسطينيين التمتع بميزات المواطنة فيها. وإن إقامة دولة لجميع الفلسطينيين بمن فيهم اللاجئون، هو مرتكز مهم جداً من أجل استكمال مواصلة النضال لتحقيق حق العودة.

وميزان القوى المختل لصالح إسرائيل الذي زاده اختلالاً انفراد الولايات المتحدة الأمريكية بزعامة العالم واستيلاء «المحافظين الجدد ـ المسيحيين الصهاينة» على الإدارة الأمريكية، لا يمكن أن يستمر طويلاً، لأن من يقرأ التاريخ يعرف أن ما من قوة واحدة حكمت العالم منفردة إلا حقبة قصيرة من الزمن، ابتداء من الإسكندر المقدوني، وانتهاء بهتلر، لأن ذلك مخالف لقوانين الكون المبنية على التعدد.

المراجـع

1 ـ العربية

كتـب

أبو ستة، سلمان. حق العودة مقدس وقانوني وممكن . بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2001.

ـ . سجل النكبة 1948 . لندن: مركز العودة الفلسطيني، 1998.

أطلس الصراع العربي الصهيوني . بيروت: دار القدس، 1978.

الأمم المتحدة والقضية الفلسطينية . نيويورك: الأمم المتحدة، 1985.

بارموشيه، إسحق. الخروج من العراق . القدس: مجلس الطائفة السفاردية، [د. ت.].

البديري، هند. أراضي فلسطين بين مزاعم الصهيونية وحقائق التاريخ . القاهرة: جامعة الدول العربية، 1998.

بوطالب، عبد الهادي. المرجع في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية . الدار البيضاء: دار الكتاب، [د. ت.].

ـ . نظرات في القضية العربية . الدار البيضاء: دار الكتاب، 1987.

بويصير، صالح مسعود. جهاد شعب فلسطين خلال نصف قرن . بيروت: دار الفتح، 1968.

الترانسفير: الأبعاد الجماعي في العقيدة الصهيونية . القاهرة: دار البيادر، 1990.

تسوية النزاع في الشرق الأوسط: قرارات ومشروعات ومبادرات . القاهرة: مكتب الأمين العام لجامعة الدول العربية، 1988.

التقرير الإستراتيجي العربي لعام 1992 . القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام، [1993].

تهويد فلسطين . إعداد وتحرير إبراهيم أبو لغد؛ ترجمة أسعد رزوق. بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1972.

جبر، مروة أديب. جامعة الدول العربية وقضية فلسطين (1945 ـ 1965م) . [بيروت]: مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، 1989

جرار، ناجح. اللاجئون الفلسطينيون . القدس: الجمعية الفلسطينية الأكاديمية للشؤون الدولية، 1994.

جريس، صبري. العرب في إسرائيل . بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1967.

الحبيشي، حسين علي. تقرير المصير: دراسة مقارنة في التاريخ والقانون والاقتصاد والمجتمع الدولي . بيروت: دار الكاتب العربي، 1967.

حقائق وإحصائيات . [د. م.]: منظمة التحرير الفلسطينية، دائرة شؤون اللاجئين، 2001.

الحلو، انجلينا. عوامل تكوين إسرائيل السياسية والعسكرية والاقتصادية . بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية،مركز الأبحاث، 1967.

الحمش، منير. السلام المدان . القاهرة: مكتبة مدبولي، 1997.

حميد، نهاد فوزي. الحياة السياسية في الكيان الصهيوني . دمشق: وزارة الثقافة، 2002.

الحوت، شفيق. اتفاقية غزة ـ أريحا أولاً: الحل المرفوض . بيروت: دار الاستقلال، 1990.

الخالدي، وليد. خمسون عاماً على حرب 1948: أولى الحروب الصهيونية ـ العربية . بيروت: دار النهار، 1998.

ـ . كي لا ننسى: قرى فلسطين التي دمرتها إسرائيل سنة 1948 وأسماء شهدائها . ترجمة حسني زينه. بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1997.

الخوف والنزوح والنفي القسري ـ اللاجئون في الشرق الأوسط . [لندن]: منظمة العفو الدولية، 1997.

داغر، كميل. الأمم المتحدة وموازين القوى المتحولة في الجمعية العامة . بيروت: دار الطليعة، 1978.

دروزة، محمد عزة. القضية الفلسطينية في مختلف مراحلها: تاريخ ومذكرات وتعليقات. بيروت: المكتبة العصرية، 1959.

دينور، بنزيون. تاريخ الهاغاناة . القدس: [د. ن.]، 1945.

رزوق، أسعد. إسرائيل الكبرى: دراسة في الفكر التوسعي الفلسطيني . بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1968.

رفعت، نادية وأحمد بهاء شعبان. اتفاق غزة أريحا . القاهرة: دار الطباعة المتميزة، 1994.

الركراكي، سعد. العلاقات الدولية: الميراث والرهان . مراكش: المطبعة الوطنية، 1997.

سعد الدين، إبراهيم [وآخرون]. التسوية السلمية للصراع العربي الإسرائيلي . القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1996.

سمارة، عادل. اللاجئون واستدخال الهزيمة . بيروت: دار الكنوز الأدبية، 2000.

سوسة، أحمد. العرب واليهود في التاريخ . بيروت: العربي للإعلان والنشر، 1973.

السيد، محمد إسماعيل علي. مدى مشروعية أسانيد السيادة الإسرائيلية في فلسطين: دراسة في إطار القانون الدولي . القاهرة: عالم الكتب، 1975.

شاحاك، إسرائيل [وآخرون]. الترانسفير في الفكر الصهيوني . تونس: منظمة التحرير الفلسطينية، 1989.

شحاتة، إبراهيم. الحدود الآمنة والمعترف بها: دراسة قانونية للتوسع الإسرائيلي . بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1974.

شعبان، أحمد بهاء [وآخرون]. فلسطين والعالم العربي . القاهرة: مكتبة مدبولي، 2001.

الشقاقي، خليل. مسيرة مترددة نحو الاعتدال: مواقف الرأي العام اليهودي في إسرائيل من عملية السلام الفلسطينية ـ الإسرائيلية . القاهرة: مطابع الأهرام، 2002.

فان غلان، جيرهارد. القانون بين الأمم: مدخل إلى القانون الدولي العام . تعريب عباس العمر [وآخرون]. بيروت: دار الآفاق الجديدة، 1970. 3 ج.

القادري، عبد القادر. الشعب الفلسطيني وحق تقرير المصير . الرباط: [د. ن.]، 1980.

ـ . القانون الدولي العام . الدار البيضاء: مطبعة المعارف الجديدة، 1980.

ـ . مفاهيم القانون الدولي . الدار البيضاء: دار توبقال، 1990.

قاسم، وجيه حسن. نظرة جديدة في التحالف الصهيوني الإمبريالي . القاهرة: دار البيادر، 1987.

كانتور، روبرت د. السياسة الدولية المعاصرة . ترجمة أحمد ظاهر. عمان: مركز الكتب الأردني، 1989.

كتاب الإحصاء السنوي الإسرائيلي . القدس: [د. ن.]، 1952.

الكتاب الحكومي السنوي لإسرائيل للعام 1952 . القدس: [د. ن.، 1952].

الكيالي، عبد الوهاب. المطامع الصهيونية التوسعية . بيروت: مركز الأبحاث، منظمة التحرير الفلسطينية، 1966.

كيمب، جيفري وجيريمي بريسمان. نقطة اللاعودة: الصراع الضاري من أجل السلام في الشرق الأوسط . ترجمة رضا خليفة وتوفيق علي منصور. القاهرة: مركز الأهرام، 1996.

اللاجئون الفلسطينيون: قضية تاريخية جذرية حاضرة . القدس: مركز المعلومات البديلة، 1996.

اللاجئون والمهجّرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2002 . بيت لحم، فلسطين: بديل ـ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، 2002.

اللاجئون والمهجّرون الفلسطينيون: مسح شامل لعام 2003 . بيت لحم، فلسطين: بديل ـ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين، 2003.

لورش. حد السيف . القدس: [د. ن.: د. ت.].

ليفين، هاري. ملحمة القدس . لندن: [د. ن.]، 1950.

المجذوب، محمد. الفلسطينيون وحق العودة . بيروت: مركز الإسراء، 1998.

مراسلات حسين ـ مكماهون . بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، [د. ت.].

المسيري، عبد الوهاب. موسوعة المفاهيم والمصطلحات الصهيونية: رؤية نقدية . القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، 1974.

مطر، جميل وعلي الدين هلال. النظام الإقليمي العربي: دراسة في العلاقات السياسية العربية . القاهرة: دار المستقبل العربي، 1983.

منشأ القضية الفلسطينية وتطورها، 1917 ـ 1988 . نيويورك: هيئة الأمم المتحدة، 1990.

موجز تاريخ فلسطين . رام الـلـه: [د. ن.]، 1998.

الموسوعة الفلسطينية . دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، 1984. 4 ج.

النابلسي، تيسير. الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية: دراسة لواقع الاحتلال الإسرائيلي فى ضوء القانون الدولي . بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1975.

نافعة، حسن (محرر). المجتمع الدولي والقضية الفلسطينية . القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، 1993.

ناي، جوزيف (الإبن). المنازعات الدولية: مقدمة للنظرية والتاريخ . القاهرة: المكتب المصري الحديث، 1999.

النتشة، رفيق شاكر [وآخرون]. تاريخ فلسطين الحديث والمعاصر . بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1991.

هرتزل، ثيودور. يوميات هرتزل . ترجمة وتحقيق هلدا شعبان صايغ. بيروت: منظمة التحرير الفلسطينية، مركز الأبحاث، 1973.

والتز، فكتوريا ويواخيم شيشا. لقد اغتصبتمونا أرضنا: سياسات الاستيطان الصهيوني في فلسطين في مئة عام. ترجمة م. نصار. الرباط: المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم (إيسيسكو)، 1993.

ويلسون (الماجور). حصار وتفتيش . نيويورك: [د. ن.]، 1952.

دوريـات

الأهرام : 2004/4/22.

الحياة : 1993/10/21؛ 2000/7/26، و2004/4/30.

دافار (إسرائيل): 1971/4/11، و1971/11/19.

زريق، إيليا. «اللاجئون وحق العودة.» مجلة الدراسات الفلسطينية : العدد 19، صيف 1994.

سلامة، غسان. «العرب، إسرائيل، أمريكا، والمفاوضات.» المستقبل العربي : السنة 16، العدد 172، حزيران/يونيو 1993.

السياسة الدولية : كانون الثاني/يناير 1992.

فلسطيننا (بيروت): العدد 9، تموز/يوليو 1960.

القدس العربي : 2004/5/5.

كمفر (إسرائيل): 1952/7/11.

لاميرخاف (إسرائيل): 1967/6/5 .

المصور (القاهرة): العدد 3557، تموز/يوليو 1992، والعدد 3559، كانون الأول/ديسمبر 1992.

معاريف : 1971/3/19، و1993/10/13.

»ملف المؤتمر الدولي للسلام.» السياسة الدولية : العدد 90، تشرين الأول/أكتوبر 1987.

هآرتس : 1974/5/10، 1998/3/13.

هاعولام هازيه : 10 أيلول/سبتمبر 1967.

يديعوت أحرونوت : 1971/3/12.

ندوات، مؤتمـرات

حق الشعـوب في تقرير مصيرها. أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، 25 ـ 27 تشرين الأول/أكتوبر 1984.

المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، الرباط 10 ـ 2001/2/12.

وثائـق ونشـرات

»نشرة آخر التطورات في فلسطين والتحرك الدبلوماسي.» (وزارة الخارجية الفلسطينية، 2004/4/21).

وثائق الأونروا (نيويورك؛ فيينا).

وثائق جامعة الدول العربية (القاهرة).

وثائق حركة التحرير الوطني الفلسطيني (فتح) (بيروت؛ تونس؛ رام الـلـه).

وثائق منظمة التحرير الفلسطينية (بيروت؛ القاهرة؛ تونس).

وثائق منظمة الصليب الأحمر الدولي (جنيف).

وثائق منظمة العفو الدولية (لندن).

وثائق منظمة المؤتمر الإسلامي (جدة).

وثائق هيئة الأمم المتحدة (نيويورك؛ جنيف).

وثائق الهيئة العربية العليا لفلسطين (بيروت).

وثائق وزارة الخارجية الفلسطينية (بيروت؛ تونس؛ رام الـلـه).

2 ـ الأجنبيـة

Books

Cattan, Henry. Palestine and International Law; the Legal Aspects of the Arab-Israeli Conflict . London: Longman, 1973.

Davis, John H. The Evasive Peace: A Study of the Zionist-Arab Problem . London: Murray, [1968].

Glubb, John Bagot. A Soldier with the Arabs . [London: Hodder and Stoughton, 1957].

Hezl, Theodor. The Diaries of Theodore Herzl . New York: [n. pb.], 1969.

____. The Jewish State: An Attempt at a Modern Solution of the Jewish Question . New York: [n. pb.], 1969.

John, Robert and Sami Hadawi. The Palestine Diary . With a Foreword by Arnold J. Toynbee. New York: New World Press, [1970].

Kimche, Jon. Seven Fallen Pillars . New York: [n. pb.], 1960.

____ and David Kimche. A Clash of Destinies . New York: Praeger, [1960].

Koestler, Arthur. Promise and Fulfilment: Palestine, 1917-1949 . London: Macmillan, 1949.

O'Ballance, Edgar. The Arab-Israeli War, 1948 . London: Faber and Faber, [1956].

Peres, Shimon with Arye Naor. The New Middle East . New York: Henry Holt, 1993.

Robinson, Nehemiah. Indemnification and Reparations, Jewish Aspects . [Edited by Ephraim Fischoff]. New York: Institute of Jewish Affairs of the American Jewish Congress and World Jewish Congress, 1944. (From War to Peace; no. 2)

Sokolow, Nahum. History of Zionism, 1600-1918 . London: Longmans, Green, 1919.

Spiro, Melford E. Kibbutz: Venture in Utopia . Cambridge, MA: Harvard University Press, 1956.

Toynbee, Arnold. A Study of History . London: [Oxford University Press, 1972].

Periodicals

Der Spiegel : no. 38, 1967.

Guardian : -/12/1971.

Los Angeles Times : 1/9/2002, 21/9/2002.

Le Monde : 19/5/1965.

Spectator (London): 12 May 1961.

Times : 22/10/1972.

هذا الكتاب

عند التعمّق في مسار القضية الفلسطينية منذ نكبة ١٩٤٨، يتبين أن كل قضايا الصراع كان في الإمكان التوصّل إلى حل ما بشأنها، إلا قضية اللاجئين وحقهم بالعودة. كما يتبين أن سبب فشل كل مشاريع التسوية التي قدّمت، أنها لم تكن تتضمن تنفيذ قرارات الشرعية الدولية التي تنص على حق العودة وبخاصة القرار الأممي رقم ١٩٤.

وعند الغوص أكثر في أعماق القضية الفلسطينية، يُصدم الباحث بعقدة عصيّة، فالمجتمع الدولي كان هو الساحة التي شهدت فصول انتزاع الأرض الفلسطينية من يد أصحابها الشرعيين، ومن ثم الاعتراف بقيام كيان آخر على حساب الشعب الفلسطيني، ما أدى إلى نشوء ما سُمي بمأساة اللاجئين الفلسطينيين..

كما يُصدم الباحث بأن المجتمع الدولي لم يكتفِ بما حصل، بل تعدّاه إلى إزالة إسم فلسطين من الخارطة السياسية العالمية عندما تعامل مع القضية الفلسطينية باعتبارها قضية إنسانية وليس قضية شعب له حقوق وطنية مثل باقي شعوب العالم.

لذلك يطرح المؤلف مجموعة من الأسئلة منها: هل لليهود حق في الاستيلاء على فلسطين؟ هل ترك اللاجئون الفلسطينيون بلدهم بمحض إرادتهم؟ ما هو دور المجتمع الدولي في خلق القضية الفلسطينية وحلّها؟

الشبكة العربية للأبحاث والنشر
بناية «سادات تاور»، شارع ليون، ص.ب: ٥٢٨٥ ـ ١١٣
الحمراء ـ بيروت ٢٠٣٧ ٤٠٠١ ـ لبنان
هاتف: ٧٨٩٤٥٣ (١-٩٦١)
فاكس: ٧٨٩٤٥٤ (١-٩٦١)
E-mail: info@arabiyanetwork.com

ISBN 978-9953-533-07-0
9 789953 533070